أَطِيعُوا اللَّهَ
وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا

المسند

للإمام

أحمد بن محمد بن حنبل

١٦٤ — ٢٤١

احْتَفِظْ بِهَذَا الْمُسْنَدِ
فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لِلنَّاسِ إِمَامًا
أحمد بن حنبل

شرحه وصنع فهارسه

أحمد محمد شاكر

الجزء ١٠

دار المعارف بمصر
١٣٩٢ = ١٩٧٢

حقوق الطبع محفوظة

بسم الله الرحمن الرحيم
وبه من الله وأمر

[من مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى]

٦٥٠١ حدثنا أَبو معاوية حدثنا الأَعمش عن زيد بن وَهْب عن عبد الرحمن بن عبد ربّ الكعبة عن عبد الله بن عَمرو بن العاصى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من بايعَ إماماً فأَعطاه صَفْقَةَ يده وثَمَرَةَ قَلبه ، فلْيُطِعْه ما استطاعَ ، فإِن جاءَ آخرُ ينازعُه فاضْربوا عُنُقَ الآخر .

(٦٥٠١) إسناده صحيح . زيد بن وهب الجهنى : سبق توثيقه ٦٩٨ ، وأنه تابعى مخضرم ، ونزيد أنه روى عن عمر وغيره من كبار الصحابة ، وقد روى هنا بنزول عن تابعى آخر عن عبد الله بن عمرو ، وترجمه البخارى فى الكبير ٣٧٢/١/٢ ، وذكر أنه سمع عمر وعبد الله ، وروى عنه قال : « رحلت إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقبض وأنا فى الطريق » ، وترجمه ابن سعد فى الطبقات ٦ : ٦٩ — ٧٠ ، وذكر أنه شهد مع على مشاهده ، وترجمه الخطيب فى تاريخ بغداد ٨ : ٤٤٠—٤٤٢. عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة الصائدى : ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وأخرج له مسلم هذا الحديث ، كما سيأتى . و « الصائدى » بالصاد والدال المهملتين ، نسبة إلى « صائد » بطن من همدان ، كما نص عليه السمعانى فى الأنساب وابن الأثير فى اللباب ، قولا واحداً . وفى التهذيب وفروعه « العائذى أو الصائدى » ، وهكذا رسم فيها « العائذى » بالذال المعجمة ، ونص ضبطه فى التقريب « العائذى بمهملة وتحتانية ، وقيل بالصاد المهملة » ، وأعتقد أن الحافظ ابن حجر يريد بالمهملة الدال لا العين ، ولكن صاحب الخلاصة قال « العائذى بمعجمة » ، فصرح بأنه يريد الذال ، وأرى أن هذا منه عن غير ثبت . وأما صاحب الجمع بين رجال الصحيحين فقال « الصائدى أو العائدى » ، فرسمه بالدال المهملة فيهما ، وجعل الخلاف بين العين والصاد . وأيًّا ما كان فالراجح « الصائدى » ، كما نص عليه فى الأنساب ، وكما هو ثابت فى صحيح مسلم ، وما وجدت شبهة لمن أبدل الصاد عيناً ، إلا أن يكون وقع كذلك فى بعض النسخ . ثم وجدت فى مشارق الأنوار للقاضى عياض ٢ : ٥٨ ما يدل على أن الخلاف قديم ، وأنه بين « الصائدى » و« العائذى » ، قال : « وعبد الرحمن بن عبد رب الكعبة الصائدى ، كذا لهم فى النسخ بصاد ودال مهملتين ، وكذا قيده الجيانى . وصائد : بطن من

٦٥٠٢ حدثنا أَبو معاوية حدثنا الأعمش عن أَبي السَّفَر عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال : مَرَّ بنَا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نُصْلح خُصًّا لنا ، فقال : ما هذا ؟ قلنا : خُصًّا لنا وَهَى ، فنحن نُصْلحه، قال : فقال : أَمَا إنّ الأمرَ أَعْجَلُ من ذلك .

٦٥٠٣ حدثنا أَبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وَهْب عن عبد الرحمن عبد ربّ الكعبة قال : انتهيتُ إلى عبد الله بن عمرو بن العاصي ، وهو جالس فى

همدان . وكذا ذكره البخارى فى التاريخ . وقال بعضهم : العائذى ، بالعين المهملة والذال ، المعجمة وياء العلة ، . ونسبه الحاكم أزدى ، وعائذ من الأزد » . وقال النووى فى شرح مسلم ١٢ : ٢٣٥ : « وقد ذكره البخارى فى تاريخه، والسمعانى فى الأنساب ، فقالا : هو الصائدى، ولم يذكرا غير ذلك؛ فقد اجتمع مسلم والبخارى والسمعانى على الصائدى » . والظاهر فى هذا كله أن « الصائدى » بالصاد والدال المهملتين أثبت وأرجح . والله أعلم .

والحديث مختصر ٦٥٠٣ بهذا الإسناد ، وسيأتى تخريجه وشرحه هناك ، إن شاء الله .

(٦٥٠٢) إسناده صحيح . أبو السفر ، بفتح السين المهملة وفتح الفاء : هو سعيد بن يحمد الهمدانى الثورى ، سبق توثيقه ٢١٥٩ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ٤٧٦/١/٢ .

والحديث رواه أبو داود ٥٢٣٦ من طريق أبى معاوية عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، بنحوه . ورواه قبل ذلك ٥٢٣٥ (٤ : ٥٢٩ — ٥٣٠ من عون المعبود) من طريق حفص عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، بمعناه . وقال المنذرى ٥٠٧٥ : « وأخرجه الترمذى وابن ماجة ، وقال الترمذى : حسن صحيح » . وهو فى ابن ماجة ٢ : ٢٨٠ من طريق أبى معاوية عن الأعمش .

الخص ، بضم الخاء المعجمة وتشديد الصاد المهملة : قال ابن الأثير : « بيت يعمل من الخشب والقصب ، وجمعه خصاص وأخصاص . سمى به لما فيه من الخصاص ، وهى الفرج والأنقاب » . وهىَ ، بفتح الواو والهاء ، من « الوهى » ، من البلى والتخرق ، يريد أن الخص خرب أو كاد يخرب .

(٦٥٠٣) إسناده صحيح . وهو مطول ٦٥٠١ بهذا الإسناد ، ذاك قطعة من هذا .

وقد رواه مسلم مطولا ٢ : ٨٧ — ٨٨ من طريق جرير عن الأعمش ، بهذا الإسناد نحوه . ثم رواه من طريق وكيع ، ومن طريق أبى معاوية ، كلاهما عن الأعمش ، ولم يسق لفظ روايتيهما ، بل قال : « بهذا الإسناد نحوه » . ورواه النسائى ٢ : ١٨٥ (٦٤٥ — ٦٤٦ من طبعة الهند) من طريق أبى معاوية عن الأعمش ، إلا أنه اختصره من آخره ، وقال : « وذكر الحديث ، متصل » . وروى بعضه أبو داود ٤٢٤٨ (٤ : ١٥٦ من عون المعبود) من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش ، ورواه ابن ماجة ٢ : ٢٤٣ من طريق أبى معاوية عن الأعمش مطولا ، ولكنه حذف بعضه من آخره .

٦٥٠٣

ظل الكعبة ، فسمعته يقول : بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر ، إذ نَزَل منزلًا ، فمنَّا مَن يَضْرِبُ خِبَاءَه ، ومنّا مَن هو فى جَشَرِهِ ، ومنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ ، إِذْ نادَى مُنَادِيه : الصلاةُ جامعةً ، قال : فاجتمعنا ، قال : فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطبنا ، فقال : إنه لم يكن نبيٌّ قبلى إلاّ دلّ أُمتَه على ما يعلمه خيرًا لهم ، ويُحَذِّرُهم ما يعلمهُ شَرًّا لهم ، وإن أُمَّتَكم هذه جُعِلَتْ عافِيتُها فى أَوّلها ، وإن آخرها سيصيبهم بلاءٌ شديدٌ ، وأُمورٌ تُنكرونها ، تجيءُ فتنٌ يُرقِّقُ بعضُها لبعضٍ ، تجيءُ الفتنةُ ، فيقول المؤمن : هذه مُهْلِكتِي ، ثم تَنكشف ، ثم تجيءُ الفتنةُ ، فيقول المؤمن : هذه ، ثم تنكشفُ ، فمن سَرَّه منكم أن يُزَحْزَحَ عن النار ، وأن يُدخل الجنةَ ، فلْتُدْرِكْه مَوْتَتُه وهو يومن بالله واليوم الآخر ، ولْيَأْتِ إلى الناس الذى يُحِبُّ أن يُؤْتَى إليه ، ومن بايعَ إمامًا فأعطاه صفْقَةَ يدِه وثَمَرَةَ قلبه ، فلْيُطِعْه ما استطاعَ ، فإن جاء آخرُ ينازعُه فاضربوا عُنُقَ الاخر ، قال : فأدخلتُ رأسى من بين الناس ، فقلتُ : أَنشُدُكَ بالله ، آنْتَ سمعتَ هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : فأشار بيده إلى أذنيه ، فقال : سمعتْه أُذنايَ ، ووَعَاه قلبى ،

قوله « ومنا من هو فى جشره » ، قال النووى فى شرح مسلم ١٢ : ٢٣٣ : « هو بفتح الجيم والشين ، وهى الدواب التى ترعى وتبيت مكانها » ، وفى اللسان : « قال أبو عبيد : الجشر القوم يخرجون بدوابهم إلى المرعى ويبيتون مكانهم ولا يأوون إلى البيوت » . وقوله « ومنا من ينتضل » ، أى يرمون بالسهام ، يقال « انتضل القوم وتناضلوا » ، أى رموا للسبق ، و « ناضله » إذا راماه . وقوله « الصلاة جامعة » ، أثبتناه بنصبهما ورفعهما ، والذى فى صحيح مسلم بنصبهما فقط ، وقال النووى : « هو بنصب الصلاة على الإغراء ، وجامعة على الحال » ، ولكن قال الحافظ فى الفتح ٢ : ٤٤٢ عند قول البخارى « باب النداء بالصلاة جامعة » ، قال : « هو بالنصب فيهما على الحكاية ، ونصب الصلاة فى الأصل على الإغراء ، وجامعة على الحال ، أى احضروا الصلاة فى حال كونها جامعة . وقيل برفعهما ، على أن الصلاة مبتدأ ، وجامعة خبره . ومعناه ذات جماعة . وقيل : جامعة صفة ، والخبر محذوف ، تقديره : فاحضروها » ، وقال أيضاً بعد ذلك : « وعن بعض العلماء : يجوز فى " الصلاة جامعة " النصب فيهما ، والرفع فيهما ، ويجوز رفع الأول ونصب الثانى ، وبالعكس » . وقوله « يرقق بعضها » ، قال ابن الأثير : « أى تشوق بتحسينها وتسويلها » ! وقال النووى فى شرح مسلم : « هذه اللفظة رويت على أوجه : أحدها ، وهو الذى نقله

قال : فقلت : هذا ابنُ عمك معاويةُ ، يعنى ، يـأمرنا بـأكل أموالنا بينَنا بـالباطل ، وأَن نَقْتُل أنفسَنا ، وقد قال الله تعالى : (يا أَيها الذين آمنوا لا تـأكلوا أموالَكم بينَكم بالباطل) ؟! قال : فجمَع يديه فوضَعهما على جبهته ، ثم نكَسَ هُنَيَّةً ، ثم رفع رأْسَه فقال : أَطِعْه فى طاعة الله ، واعْصِهِ فى معصية الله عز وجل .

٦٥٠٤ حدثنا أَبو معاوية حدثنا الأعمش عن شَقِيق عن مَسْرُوقٍ عن عبد الله بن عمرو بن العاص : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يَكُ فاحشا ولا مُتَفَحِّشًا ، وكان يقول : مِنْ خِيارِكم أَحاسِنُكم أخلاقًا .

القاضى [يعنى عياضاً] عن جمهور الرواة : يرقق ، بضم الياء وفتح الراء وبقافين ، أى يصير بعضها رقيقاً ، أى خفيفاً ، لعظم ما بعده ، فالثانى يجعل الأول رقيقاً ، وقيل : معناه يشبه بعضها بعضاً ، وقيل : يدور بعضها فى بعض ويذهب ويجىء ، وقيل : معناه يشوق بعضها إلى بعض بتحسينها وتسويلها . والوجه الثانى : فيرفق ، بفتح الياء وإسكان الراء وبعدها فاء مضمومة . والثالث : فيدفق ، بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة ، أى يدفع ويصبّ ، والدفق الصبّ » .

وقوله « وليأت إلى الناس الذى يحب أن يؤتى إليه » . قال النووى : « هذا من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم ، وبديع حكمه . وهذه قاعدة مهمة . فينبغى الاعتناء بها ، وأن الإنسان يلزم أن لا يفعل مع الناس إلا ما يحب أن يفعلوه معه » .

وقوله « صفقة يده » : هو أن يعطى الرجل الرجل عهده وميثاقه ، لأن المتعاهدين يضع أحدهما يده فى يد الآخر ، كما يفعل المتبايعان ، وهى المرة من التصفيق باليدين ، قاله ابن الأثير .

وقوله « فاضربوا عنق الآخر » . قال النووى : « ادفعوا الثانى ، فإنه خارج على الإمام ، فإن لم يندفع إلا بحرب وقتال فقاتلوه ، فإن دعت المقاتلة إلى قتله جاز قتله ، ولا ضمان فيه ، لأنه ظالم متعد فى قتاله » .

(٦٥٠٤) إسناده صحيح . شقيق : هو ابن سلمة الأسدى أبو وائل ، سبق فى ٤٠٣ أنه من كبار التابعين المخضرمين ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ٢/٢/٢٤٦ـ٢٤٧ ، وروى عن الأعمش قال : « قال لى إبرهيم : عليكم بشقيق ، فإنى أدركت الناس وهم متوافرون ، وإنهم ليعدونه من خيارهم » ، وروى أيضاً عن عاصم قال : «سمعت أبا وائل : أدركت سبع سنين من سنى الجاهلية » ، مسروق هو ابن الأجدع ، تابعى ، سبق توثيقه ٣٥٥٨ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ٤/٢/٣٥-٣٦ .

والحديث رواه البخارى ٦ : ٤١٩ و ٧ : ٨٠ و ١٠ : ٣٧٨ ، ٣٨٢ ، ومسلم ٢ : ٢١٤ ، والترمذى ٣ : ١٣٨ ، كلهم من طريق الأعمش ، بهذا الإسناد نحوه . ورواه أبو داود الطيالسى ٢٢٤٦ عن شعبة عن الأعمش ، بنحوه . وانظر ٦٤٨٧ .

٦٥٠٥ حدثنا إسمعيل حدثنا يحيى بن أبي إسحق حدثني عَبْدَةُ بن أبي لُبَابَة عن حبيب بن أبي ثابت حدثني أبو عبد الله بن عمرو : حدثنا عبد الله بن عمرو بن العاصي ونحن نطوف بالبيت ، قال : قال رسول الله صلى الله ١٦٢/٢ عليه وسلم : ما من أيامٍ أحبُّ إلى الله العملُ فيهنَّ من هذه الأيام ، قيل : ولا الجهادُ في سبيل الله ؟ قال : ولا الجهاد في سبيل الله ، إلاَّ مَنْ خرج بنفسه وماله ثم لم يَرْجع حتى تُهَرَاقَ مُهْجَةُ دَمِه ، قال : فلقيتُ حبيب بن أبي ثابت ، فسألتُه عن هذا الحديث ؟ فحدثني بنحوٍ من هذا الحديث ، قال : وقال عَبْدَةُ : هي الأيام العَشْرُ.

قوله « لم يك فاحشاً ولا متفحشاً » ، قال الحافظ في الفتح ٦ : ٤١٩ : « أي ناطقاً بالفحش ، وهو الزيادة على الحد في الكلام السيء ، والمتفحش : المتكلف لذلك . أي لم يكن له الفحش خلقاً ولا مكتسباً » .

(٦٥٠٥) إسناده حسن . إسمعيل : هو ابن علية ، وهو إسمعيل بن إبرهيم بن مقسم الأسدي ، سبق توثيقه ١٢٧٠ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٣٤٢/١/١ . يحيى بن أبي إسحق : هو الحضرمي النحوي ، سبق توثيقه ١٨١٢ ، ونزيد هنا أنه من صغار التابعين ، سمع أنس بن مالك ، كما ذكر ذلك البخاري في ترجمته في الكبير ٢٥٩/٢/٤ ، وكما سيأتي في مسند أنس ١٤٠٤٦ . عبدة بن أبي لبابة : تابعي . سبق توثيقه ٧٨١ ، ٦١٥٦ . حبيب بن أبي ثابت : تابعي أيضاً ، سبق توثيقه ٥٤٦٨ . أبو عبد الله مولى عبد الله بن عمرو بن العاصي : ترجم له الحافظ في التعجيل ٤٩٨ ، ولم يذكر فيه شيئاً . غير قوله : « عن مولاه ، وعنه حبيب بن أبي ثابت » ، ولم أجد له ترجمة في موضع آخر . فهو تابعي عرف شخصه وجهل حاله ، فهو على السترحتى يتبين أمره ، ولذلك حسنّا هذا الإسناد.

وفي هذا الإسناد أربعة تابعون في نسق : يحيى ، وعبدة ، وحبيب ، وأبو عبدالله ، ثم علا الإسناد فصاروا ثلاثة ، بأن يحيى بن أبي إسحق لقي حبيب بن أبي ثابت بعد أن سمعه من عبدة ، فحدثه به حبيب مباشرة.

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤ : ١٦ بهذه الرواية ، وبالرواية الآتية بإسناد آخر ٦٥٥٩ ، ثم قال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير ، كل منهما بإسنادين ، ورجال أحدهما ثقات » . وهذا التوثيق لإسناد ٦٥٥٩ ، كما سنبين ذلك في موضعه ، إن شاء الله.

وقد أشار إليه الترمذي ، بقوله « وفي الباب » ، عند روايته حديث ابن عباس بنحوه ٢ : ٥٨ ، وهو الحديث الذي مضى في مسند ابن عباس ١٩٦٨ ، ١٩٦٩ . وقال المباركفوري في شرح الترمذي ،

٦٥٠٦ حدثنا إسمعيل أخبرنا عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى عليه وسلم : اِقْرَإ القرآن فى شهر ، ثم ناقَصنى وناقَصْتُه ، حتى صار إلى سَبْعٍ .

عند إشارته لحديث عبد الله بن عمرو هذا : « لم أقف على من أخرجه » ، فيستفاد تخريجه من هنا ، والحمد لله . وقد مضى قريب من معناه أيضاً ، من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ٥٤٤٦ ، ٦١٥٤ .

قوله « مهجة دمه» : قال فى اللسان : « المهجة : دم القلب ، ولا بقاء للنفس بعد ما تراق مهجتها . وقيل : المهجة الدم » ، ثم نقل عن الأزهرى قال : « بذلت له مهجتى ، أى بذلت له نفسى وخالص ما أقدر عليه . ومهجة كل شىء : خالصه » . فالإضافة هنا كأنها من إضافة الشىء إلى نفسه ، وهو كثير فى كلام العرب .

(٦٥٠٦) إسناده حسن ، ثم يكون صحيحاً لغيره ، كما سنذكر ، فإسمعيل : هو ابن علية ، وهو قد سمع من عطاء بعد اختلاطه ، ولذلك جعلنا إسناده حسناً .

والحديث رواه أبو داود مطولا قليلا ١٣٨٩ (١ : ٥٢٦ - ٥٢٧ من عون المعبود) من رواية حماد عن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : صم من كل شهر ثلاثة أيام ، واقرإ القرآن فى شهر : فناقصنى وناقصته ، فقال : صم يوماً وأفطر يوماً قال عطاء : واختلفنا عن أبى ، فقال بعضنا : سبعة أيام ، وقال بعضنا : خمساً » . فحماد : إن كان ابن زيد أو ابن سلمة يصحح الإسناد ، لأن كليهما ممن سمع من عطاء قديماً .

ورواه ابن سعد فى الطبقات ٤/٢/١٠ أطول من هذا . عن عبيدة بن حميد عن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال : « قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عبد الله بن عمرو ، فى كم تقرأ القرآن ؟ قال : قلت : فى يوم وليلة ، قال : فقال لى : ارقد وصلّ ، وصلّ وارقد ، واقرأه فى كل شهر ، فمازلت أناقصه ويناقصنى ، حتى قال : اقرأه فى سبع ليال » إلى آخر الحديث ، وفيه ذكر الصوم أيضاً . وهذا إسناد حسن ، لأن عبيدة بن حميد لم يذكر فيمن سمع من عطاء قديماً .

والخلاف فى رواية هذه القصة عن عبد الله بن عمرو قديم ، بين أن يقرأه فى ثلاث أو سبع . وقد مضى فى ٦٤٧٧ من رواية مجاهد عن عبد الله بن عمرو : « قال : فاقرأه فى كل ثلاث » ، وفى رواية البخارى ٩ : ٨٢ - ٨٤ من رواية مجاهد أيضاً : « واقرأ فى كل سبع ليال مرة » . ولذلك قال البخارى عقب روايته : « قال أبو عبدالله [هو البخارى] : وقال بعضهم فى ثلاث ، أو فى سبع ، وأكثرهم على سبع » . وانظر تحقيق الحافظ فى هذا الموضع . وانظر ٦٥٣٥ ، ٦٥٤٦ .

وقوله : « ناقصنى وناقصته » : هو بالصاد المهملة ، ووقع فى ابن سعد بالضاد المعجمة ، وهو تصحيف .

٦٥٠٧ حدثنا إسمعيل حدثنا سليمان التيمى عن أسلم العِجْلى عن بشر بن شَغَاف عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال أعرابى : يا رسول الله ، ما الصُّور؟ قال : قَرْنٌ يُنْفَخُ فيه .

٦٥٠٨ حدثنا إسمعيل عن يونس عن الحسن أن عبد الله بن عمرو قال :

(٦٥٠٧) إسناده صحيح . إسمعيل : هو ابن علية . أسلم العجلى الربعى : تابعى ثقة ، وثقة ابن معين والنسائى وغيرهما ، وترجمه البخارى فى الكبير ١/٢/٢٥ . بشر بن شغاف الضبى البصرى : تابعى ثقة ، وثقه ابن معين والعجلى وغيرهما ، وترجمه البخارى فى الكبير ١/٢/٧٦ . « شغاف » بفتح الشين والغين المعجمتين ، مع تخفيف الغين ، وآخره فاء . وهو مصروف ، وقد يشتبه بادئ ذى بدء على الناظر ، فيظنه مبنيًّا ، لأنه على وزان « رقاش » و« حذام » و « قطام » ولكن بناء هذه وأشباهها لعلة العلمية والتأنيث والعدل ، لأنها معدولة عن « فاعلة » فى موادها ، ونقل صاحب اللسان ٨ : ١٩٥ عن ابن دريد قال : « وأهل الحجاز يبنون رقاش على الكسر فى كل حال ، وكذلك كل اسم على فعال بفتح الفاء ، معدول عن فاعلة ، لا يدخله الألف واللام ولا يجمع ، مثل حذام وقطام وغلاب . وأهل نجد يجرونه مجرى مالا ينصرف ، نحو عمر ، يقولون : هذه رقاشُ ، بالرفع ، وهو القياس ، لأنه اسم علم ، وليس فيه إلا العدل والتأنيث ، غير أن الأشعار جاءت على لغة أهل الحجاز » ، ثم قال بعد الشواهد (ص ١٩٦) تماماً من كلام ابن دريد : « إلا أن يكون فى آخره راء ، مثل جعار . اسم للضبع ، وحضار ، اسم لكوكب ، وسفار ، اسم بئر ، وويار ، اسم أرض ، فيوافقون أهل الحجاز فى البناء على الكسر » . وانظر اللسان أيضاً ١٥ : ٨ فى مادة « حذم » ، وانظر همع الهوامع للسيوطى ١ : ١٦ . وأما هذا الاسم « شغاف » فإنه علم لمذكر ، فانتفى وجه المنع من الصرف ، ثم هو منقول عن اسم جنس ، وهو « الشغاف » ، بمعنى غلاف القلب ، وهو جلدة دونه كالحجاب ، فليس معدولا عن وزن فاعل ، فانتفى الوجه الآخر الذى يمنع به من الصرف عند أهل نجد ، أو يبنى من أجله فى لغة أهل الحجاز . ووقع اسم « شغاف » فى ح محرفاً « شفاف » بالفاء بدل الغين ، وهو خطأ ، صححناه من ك م ومن مراجع التراجم .

والحديث نقله ابن كثير فى التفسير ٣ : ٣٣٧ عن هذا الموضع . ورواه الحاكم ٤ : ٥٦٠ ، وقال : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبى . ورواه أبو داود مختصراً ٤٧٤٢ (٤ : ٣٧٨ — ٣٧٩ من عون المعبود) ، ونسبه المنذرى ٤٥٧٥ أيضاً للترمذى والنسائى .

(٦٥٠٨) إسناده صحيح . يونس : هو ابن عبيد . الحسن : هو البصرى . وقد نقلنا فى شرح ٦١٩٧ عن الحافظ ابن حجر نقله عن ابن المدينى أنه جزم بأن الحسن لم يسمع من عبد الله بن عمرو بن العاصى ، وهذا النقل عن ابن المدينى صحيح ، فهو فى التهذيب عنه أيضاً ٢ : ٢٦٨ ، وكذلك نقله عنه ابن أبى حاتم فى المراسيل ص ١٥ — ١٦ ، ولكنه خولف فيه ، فقد نقل ابن أبى حاتم عن أبيه أبى حاتم (ص ١٧) قال : « يصح للحسن سماع من أنس بن مالك ، وأبى برزة ، وأحمر صاحب

قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف أنت إذا بقيتَ فى حُثَالةٍ من الناس ؟

النبى صلى الله عليه وسلم ، وابن عمر ، وابن عمرو ، وابن تغلب » ، فهذا إثبات من أبى حاتم ، مقدم على النفى من ابن المدينى ، والحسن تابعى قديم ، أدرك كثيراً من الصحابة وعاصرهم وسمع منهم ، ومنهم من هو أقدم من عبد الله بن عمرو ، وإنما رجحنا فى ذاك الحديث الذى نقلناه فى شرح ٦١٩٧ أنه لم يسمعه من عبد الله بن عمرو ، لأنه جاء عنه فى إحدى رواياته التى ذكرنا هناك ما يدل على أنه لم يسمعه منه ، فهو تعليل مقصور على ذاك الحديث وحده فى ذلك الموضع ، وأما هذا الحديث وغيره من رواية الحسن عن ابن عمرو فيحكم له بالاتصال ، لا اكتفاء بالمعاصرة فقط على ما ذهب إليه مسلم ، بل لثبوت اللقى والسماع ، حتى يثبت فى حديث بعينه أنه لم يسمعه منه .

والحديث حديث عبد الله بن عمرو ، وفى ذلك خلاف ضعيف ، سنشير إليه إن شاء الله . وسيأتى فى المسند بنحو معناه ٦٩٨٧ من رواية عكرمة ، و ٧٠٤٩ من رواية شعيب ، و٧٠٦٣ من رواية عمارة بن عمرو بن حزم ، كلهم عن عبد الله بن عمرو . وكذلك رواه أبو داود ٤٣٤٢ من رواية عمارة بن عمرو بن حزم ، و٤٣٤٣ من رواية عكرمة ، (٤ : ٢١٦ — ٢١٧ من عون المعبود) ورواه ابن ماجة ٢ : ٢٤٣ من رواية عمارة بن عمرو بن حزم . وذكر المنذرى ٤١٧٦ ، ٤١٧٧ فى روايتى أبى دواد ، أنه رواهما النسائى ، ولم أجدهما فيه ، ولم يذكر رواية ابن ماجة . ورواه الحاكم ٤ : ٤٣٥ من طريق عمارة بن حزم ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى .

وقد أشار الزمخشرى فى الفائق ١ : ٢٣٨ فى مادة « حثل » ، وابن الأثير فى النهاية فى مادتى « حثل » و« مرج » إلى هذا الحديث ، وجعله كلاهما من حديث « ابن عمر » .

وذكره صاحب جمع الفوائد ٢ : ٢٨٣ هكذا : « ابن عمر : شبك النبى صلى الله عليه وسلم أصابعه ، وقال : كيف أنت يا عبد الله بن عمرو إذا بقيت فى حثالة قد مرجت عهودهم وأماناتهم ، واختلفوا فصاروا هكذا ؟ قال : فكيف يا رسول الله ؟ قال : تأخذ ما تعرف ، وتدع ما تنكر ، وتقبل على خاصتك ، وتدع عوامهم . للبخارى » ! فنسبه كله كاملا للبخارى ، وجعله من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ، كما ترى !

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧ : ٢٧٩ هكذا : «عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : كيف أنت يا عبدالله بن عمر [كذا] إذا بقيت فى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلّوا ، وصاروا هكذا ، وشبك بين أصابعه ؟ قال : فكيف يا رسول الله ؟ قال : تأخذ ما تعرف ، وتدع ما تنكر ، وتقبل على خاصتك ، وتدع عوامهم ، رواه أبو يعلى عن شيخه سفيان بن وكيع ، وهو ضعيف » !

أما رواية الهيثمى فالراجح عندى — إذ ليس أمامى إسنادها — أنه وجدها فى مسند أبى يعلى هكذا ، من حديث عبد الله بن عمر ، والخطاب فيها لعبد الله بن عمر ، فذكرها لذلك فى الزوائد ، وضعفها براويها سفيان بن وكيع . وهذا أقرب ما يكون لذكرها فى الزوائد ، إذ لم يرو فى شىء من الكتب الستة ، فيما نعلم ، من حديث ابن عمر خطاباً له . خصوصاً وأن الحافظ قد أشار فى الفتح إلى روايته من حديث ابن عمر ، كما سنذكر كلامه إن شاء الله .

قال : قلت : يا رسول الله ، كيف ذلك ؟ قال : إذا مَرِجَتْ عُهودُهم وأَماناتُهم وكانوا

وأما المشكل فهو رواية صاحب جمع الفوائد ، إذ ذكره من حديث عبد الله بن عمر ، والخطاب فيه لعبد الله بن عمرو ، ونسبه كله كاملا للبخارى ! !

نعم ، قد روى البخارى شيئاً من هذا ، كما سنذكر ، ولكن لم يروه كاملا ، وسياق الإسناد فيه قد يوهم أنه من رواية ابن عمر ، ولعل هذا هو الذى أوهم الزمخشرى وابن الأثير ، فجعلاه من حديث ابن عمر .

فقد روى البخارى ١ : ٤٦٨ (١ : ١٠٣ من الطبعة السلطانية) : «حدثنا حامد بن عمر عن بشر حدثنا عاصم حدثنا واقد عن أبيه عن ابن عمر أو ابن عمرو : شبك النبى صلى الله عليه وسلم أصابعه . وقال عاصم بن على : حدثنا عاصم بن محمد : سمعت هذا الحديث من أبى فلم أحفظه ، فقوّمه لى واقد عن أبيه ، قال : سمعت أبى وهو يقول : قال عبد الله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عبد الله بن عمرو ، كيف بك إذا بقيت فى حثالة من الناس ، بهذا » .

وهذا الحديث ثابت فى بعض نسخ البخارى التى رواها عنه الحفاظ ، ولم يثبت فى سائرها ، فلذلك ذكر الحافظ فى الفتح ١ : ٤٦٨ أنه وقع فى بعض الروايات ، وقال : « وليس فى أكثر الروايات ، ولا استخرجه الإسماعيلى ولا أبو نعيم ، بل ذكره أبو مسعود فى الأطراف عن رواية ابن رميح عن الفربرى وحماد بن شاكر ، جميعاً عن البخارى ، [وذكر نص الحديث ، ثم قال] : وقد ساقه الحميدى فى الجمع بين الصحيحين نقلا عن أبى مسعود ، وزاد هو : قد مرجت عهودهم وأماناتهم واختلفوا ، فصاروا هكذا ، وشبك بين أصابعه ، الحديث . وحديث عاصم بن على ، الذى عقله البخارى ، وصله إبرهيم الحربى فى غريب الحديث له ، قال : حدثنا عاصم بن على حدثنا عاصم بن محمد عن واقد سمعت أبى يقول : قال عبد الله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكره » .

فرواية البخارى هذه تدل على أن عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، سمع هذا الحديث من أبيه محمد بن زيد ، وأنه لم يحفظه عن أبيه ، فرواه عن أخيه واقد بن محمد بن زيد عن أبيهما محمد بن زيد ، وأن محمد بن زيد رواه عن أحد الصحابيين : عبد الله بن عمر بن الخطاب أو عبد الله بن عمرو بن العاصى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك مخاطباً عبد الله بن عمرو بن العاصى ، لم يتردد فى ذلك ولم يشك ، وإنما الشك ، فيمن حدثه به ، أهو جده عبد الله بن عمر ، أم صاحب القصة عبد الله بن عمرو ؟

ولكن يظهر أن بعض الرواة أوهم واشتبه عليه الأمر ، فظن أن رواية واقد عن أبيه إنما هى عن « عبد الله بن عمر » دون شك ، فرواها هكذا بالجزم ، فعن ذلك — فيما أرى — جاء ما نقله صاحب جمع الفوائد ، ونسبه إلى البخارى ، مع أن الذى فيه هو الشك بين ابن عمر وابن عمرو ، وكذلك ما جاء ما نقله مجمع الزوائد عن أبى يعلى .

بل إن الحافظ ابن حجر وقع فى هذا الوهم نفسه ، فجزم بأن هذه الرواية هى عن عبد الله بن عمر فقط ، مع أن محمد بن زيد صرح بالشك فى رواية البخارى عن حامد بن عمر ، واحتاط فى تسمية

هكذا ، وشَبَّك يونس بين أَصابعه ، يصف ذاك ، قال : قلتُ : ما أَصْنَعُ عند ذاك

الصحابي ، في رواية البخاري عن عاصم بن علي ، فقال : « قال عبد الله » ، ليحتمل أن يكون ابن عمر أو ابن عمرو ، كما هو واضح لا شبهة فيه .

فقال الحافظ ابن حجر عند قول البخاري : « باب إذا بقي في حثالة من الناس » ١٣ : ٣٢ — ٣٣ : « هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه الطبراني ، وصححه ابن حبان ، من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف بك يا عبد الله بن عمرو إذا بقيت في حثالة من الناس ، قد مرجت عهودهم وأماناتهم ، واختلفوا فصاروا هكذا ، وشبك بين أصابعه ؟ قال : فما تأمرني ؟ قال : عليك بخاصتك ، ودع عنك عوامهم . قال ابن بطال : أشار البخاري إلى هذا الحديث ولم يخرجه ، لأن العلاء ليس من شرطه » . ثم قال الحافظ : « وقد ورد عن ابن عمر مثل حديث أبي هريرة ، أخرجه حنبل بن إسحق في كتاب الفتن ، من طريق عاصم بن محمد عن أخيه واقد ، وقد تقدم في أبواب المساجد من كتاب الصلاة [يعني الذي أشرنا إليه في البخاري ١ : ٤٦٨] ، من طريق واقد ، وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر سمعت أبي يقول : قال عبد الله بن عمر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عبد الله بن عمرو ، كيف بك إذا بقيت في حثالة من الناس ؟ إلى هنا انتهى ما في البخاري ، وبقيته عند حنبل من حديث أبي هريرة سواء ، وزاد : قال : فكيف تأمرني يا رسول الله ؟ قال : تأخذ بما تعرف ، وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك ، وتدع عوامهم ، وأخرجه أبو يعلى من هذا الوجه . وأخرج الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو نفسه ، من طرق بعضها صحيح الإسناد ، وفيه : قالوا : كيف بنا يا رسول الله ؟ قال : تأخذون ما تعرفون ، فذكر مثله بصيغة الجمع في جميع ذلك . وأخرجه الطبراني وابن عدى من طريق عبد الحميد بن جعفر بن الحكم عن أبيه عن علباء ، بكسر المهملة وسكون اللام بعدها موحدة ومد ، رفعه : لا تقوم الساعة إلا على حثالة من الناس ، الحديث . وللطبراني من حديث سهل بن سعد قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونحن في مجلس فيه عمرو بن العاص وابناه ، فقال ، فذكر مثله ، وزاد : وإياكم والتلون في دين الله » .

هذا ما قاله الحافظ ، وسنتتبع كلامه تعقيباً أو تأييداً ، مفصلا على ما في الوسع ، حتى يستبين وجه التحقيق في ذلك ، إن شاء الله :

فأولا : حديث أبي هريرة ، الذي نسبه للطبراني وابن حبان ، لم أجده في شيء من الكتب الستة ، ولم يذكره صاحب مجمع الزوائد ، ولا صاحب جمع الفوائد ، فلا أستطيع الجزم بأنه في الكتب الستة ، ولا بأنه من الزوائد ، ولم أجده في مسند أبي هريرة من هذا المسند .

وثانياً : قد نسب الحافظ حديث ابن عمر بن الخطاب إلى كتاب الفتن لحنبل بن إسحق ، ولست أدري أهو فيه هكذا بالتصريح بأنه من رواية عبد الله بن عمر ، أم هو على الشك بين ابن عمر وابن عمرو ، كرواية البخاري التي ذكرنا آنفاً ؟

وثالثاً : قد جزم الحافظ بأن هذه الطريق ، أعني طريق عاصم بن محمد عن أخيه واقد ، التي نسبها لحنبل بن إسحق ، والتي أحال روايتها على رواية البخاري في أبواب المساجد من كتاب الصلاة — :

يا رسول الله ؟ قال : اتق الله عز وجل ، وخُذْ ما تَعرف ، ودَع ما تُنكر ، وعليك بخاصّتِك . وإياك وعَوَامَّهُم .

من رواية عبد الله بن عمر! ثم حين نقلها هنا عن ذلك الموضع من البخارى ذكر اسم « عبد الله بن عمر » كاملا ، فى حين أن الذى فى البخارى عن واقد : « سمعت أبى وهو يقول : قال عبد الله » ، فاحتاط فلم يصرح بأنه ابن عمر أو ابن عمرو ، كما أشرنا آنفاً . وكذلك لم يذكر اسمه كاملا فى رواية إبرهيم الحربى التى ذكرها الحافظ فى كلامه فى ذلك الموضع . فلست أدرى من أين جاء بالجزم بأنه « ابن عمر » ؟ وكيف ذكر اسمه كاملا « عبد الله بن عمر » فى هذا الموضع نقلا عن البخارى ، وليس هذا فى البخارى ؟!

ورابعاً : ذكره أن أبا يعلى رواه من هذا الوجه ، أى من طريق واقد بن محمد عن أبيه ، لعله يرجح أن ما فى مجمع الزوائد ٧ : ٢٧٩ من جعله من رواية « ابن عمر » وجعل الخطاب له ، خطأ فى فى النسخة التى وقعت للحافظ الهيثمى من مسند أبى يعلى ، لأن الحديث فى البخارى خطاب لعبد الله بن عمرو ، مع الشك فى أنه من رواية « ابن عمر » أو « ابن عمرو » .

وخامساً : نعجب للحافظ من ذكره الحديث من « حديث ابن عمرو نفسه » ، وأنه بمثل هذا المعنى « بصيغة الجمع فى جميع ذلك » ، مع نسبته إلى الطبرانى فقط ! مع أنه بهذا اللفظ وبصغية الجمع فى سنن أبى داود وسنن ابن ماجة والمستدرك ، وفى المسند أيضاً ٧٠٦٣ من رواية عمارة بن عمرو بن حزم عن ابن عمرو . وهو فى المسند أيضاً كذلك ٧٠٤٩ من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، كما بينا ذلك كله من قبل ! ! فلماذا أبعد النجعة ، وترك السنن والمسند ، وذهب إلى الطبرانى ؟ !

وسادساً : حديث علباء ، وهو السلمى ، سيأتى فى المسند ١٦١٣٩ ، وكذلك رواه البخارى ، فى التاريخ الكبير ٤ / ١ / ٧٧ عن أحمد بن حنبل ، بإسناده الذى سيأتى فى المسند ، ورواه الحاكم فى المستدرك ٤ : ٤٩٥ — ٤٦٩ عن القطيعى عن عبد الله بن أحمد عن أبيه ، كرواية المسند ، وصححه ووافقه الذهبى . وأشار إليه الحافظ فى الإصابة ٤ : ٢٦١ من رواية الحاكم ، ولم يذكر أنه فى المسند ، فلعله لم يقف عليه فيه .

وسابعاً : حديث سهل بن سعد ، الذى ذكره الحافظ عن الطبرانى ، نقله الهيثمى كذلك فى مجمع الزوائد ٧ : ٢٧٩ ، وقال : « رواه الطبرانى بإسنادين ، رجال أحدهما ثقات » .

هذا ما استطعت جمعه من روايات هذا الحديث ، ولئن وجدت شيئاً بعد ذلك لأذكرنّه فى الاستدراكات ، إن شاء الله .

« الحثالة » ، بضم الحاء المهملة وتخفيف الثاء المثلثة : قال فى اللسان : « الحثالة والحثال : الردىء من كل شىء ، وقيل : هو القشارة من التمر والشعير والأرز وما أشبهها ، وكل ذى قشارة إذا نقى » ثم قال فى تفسير هذا الحديث : « أراد بحثالة الناس رذالهم وشرارهم ، وأصله من حثالة التمر وحفالته ، وهو أردؤه ، وما لا خير فيه ، مما يبقى فى أسفل الجلة » . و « الحفالة » بالفاء بدل الثاء ، بمعنى الحثالة ، ولذلك قال البخارى فى الصحيح فى حديث آخر ١١ : ٢١٤ — ٢١٥ « قال أبو عبد الله : يقال حفالة

٦٥٠٩ حدثنا يحيى ، يعنى ابن سعيد ، عن شعبة حدثنى عمرو بن مُرّة سمعت رجلًا فى بيت أَبى عُبيدة أنه سمع عبدَ الله بن عمرو يحدّث ابنَ عمر : أنه

وحثالة » . وفى اللسان فى مادة (حفل) مايؤيد ذلك ، منه قوله : « والحفالة مثل الحثالة ، قال الأصمعى : هومن حفالتهم وحثالتهم ، أى ممن لاخير فيه منهم ، قال : وهوالرذل من كل شىء » .

«مرجت عهودهم» : أى اختلطت واضطربت والتبس المخرج منها ، وهو بفتح الميم و كسر الراء ، وبعضهم يضبطه بفتح الراء ، ونقل صاحب اللسان عن المحكم أن « الكسر أعلى » ، وكذلك قال ابن القطاع فى كتاب الأفعال ٣ : ١٦٠ — ١٦١ : « ومرج الأمر والدين والخاتم فى اليد ، مرجاً : اضطرب» ، وضبط الفعل بكسر الراء .

(٦٥٠٩) إسناده صحيح ، على مافى ظاهره من إبهام التابعى راويه ، كما سنذكر إن شاء الله. مرقاة المفاتيح ج ٢ ورقة ٣٣٤ .

وقد نقله ابن كثير فى التفسير ٥ : ٣٣٤ عن هذا الموضع . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠ : ٢٢٢ ، وقال فى أوله : « عن عمرو بن مرة قال : حدثنى شيخ يكنى أبا يزيد قال : كنت جالساً مع عبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر » ، فذكره بأطول مما هنا ، ثم قال : « رواه الطبرانى فى الكبير ، واللفظ له ، والأوسط بنحوه » ، ثم ذكره أنه رواه أحمد باختصار ، ثم قال : « وسمى الطبرانى الرجل ، وهوخيثمة بن عبد الرحمن ، فبهذا الاعتبار رجال أحمد وأحد أسانيد الطبرانى فى الكبير رجال الصحيح » . وسيأتى فى المسند أيضاً ٦٨٣٩ مع إبهام الرجل كما هنا ، وسيأتى أيضاً ٦٩٨٦ ، ٧٠٨٥ من رواية الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبى يزيد ، فلم يذكر اسمه .

ونقله أيضاً المنذرى فى الترغيب والترهيب ١ : ٣١ مختصراً ، وقال : « رواه الطبرانى فى الكبير ، بأسانيد ، أحدها صحيح ، والبيهقى » .

وخيثمة بن عبد الرحمن بن أبى سبرة الجعفى الكوفى : تابعى كبير ثقة ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ١٩٧ ، وروى عنه أنه لقى على بن أبى طالب . وترجمه ابن سعد فى الطبقات ٦ : ٢٠٠ — ٢٠١ ، وذكر أنه روى عن ابن عمر سماعاً ، وأنه أدرك ثلاثة عشر رجلا من الصحابة . ولكن لم أجد فى شىء من ترجمته فى المراجع كنيته ، فتستفاد من هذا الموضع ، من جمع الروايات ، وأنه كان يكنى « أبا يزيد » .

قوله « سمع الله به سامع خلقه » : قال ابن الأثير فى النهاية : « وفى رواية : أسامع خلقه . يقال : سمّعت بالرجل تسميعاً وتسمعة ، إذا شهرته ونددتَ به . و"سامع" اسم فاعل من "سمع" ، و"أسامعُ" جمع "أسمُع" ، و"أَسمُع" جمع قلة لِسمْعٍ . وسمّع فلان بعمله ، إذا أظهره ليُسمع . فمن رواه " سامعُ خلقه" بالرفع ، جعله من صفة الله تعالى ، أى سمّع اللهُ سامعُ خلقه به الناسَ ! ومن رواه "أسامعَ" أراد أن الله يسمّع به أسماعَ خلقه يوم القيامة . وقيل : أراد : من سمّع الناسَ بعمله سمّعه الله وأراه ثوابَه من غير أن يعطيه . وقيل : من أراد بعمله الناسَ أسمعه الله الناسَ ، وكان ذلك

سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من سَمَّعَ النَّاسَ بعمله سَمَّعَ الله به ، سَامِعَ خلْقِه ، وصَغَّره وحَقَّره ، قال : فذرَفتْ عَيْنا عبدِ الله .

٦٥١٠ حدثنا يحيى بن سعيد عن عُبيد الله بن الأخنس أخبرنا الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهَك عن عبد الله بن عَمرو ، قال : كنت أَكتب كل شيء أسمعُه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أريد حفظه ، فنهتني قريش ، فقالوا :

ثوابه . وقيل : أراد أن من يفعل فعلا صالحاً فى السر ثم يظهره ليسمعه الناسُ ويُحمد عليه فإن الله يسمع به ويظهر إلى الناس غرضه ، وأن عمله لم يكن خالصاً . وقيل : يريد من نسب إلى نفسه عملا صالحاً لم يفعله وادعى خيراً لم يصنعه فإن الله يفضحه ويُظهر كذبه » .

وهذا الذى قاله ابن الأثير فى رواية «سامع» بالرفع ، أراه قلد فيه الأزهرى ، ففى اللسان : « قال الأزهرى : من رواه : سامع خلقه ، فهو مرفوع ، أراد : سمع الله سامع خلقه به ، أى فضحه ، ومن رواه : أسامعَ خلقه ، بالنصب ، كسر سمعاً على أسمع ، ثم كسر أسمعاً على أسامع ، وذلك أنه جعل السمع اسماً لا مصدراً ، ولو كان مصدراً لم يجمعه » .

وأما الزمخشرى فى الفائق ١ : ٦١١ فإنه جعل الرواية « أسامع » بالنصب ، ثم قال : « وروى سامع خلقه ، بالرفع » . ثم شرحهما على هذا النحو تقليداً للأزهرى ، فيما أرجح ، وأراه أنه لم يستسغ هذا التكلف فى رواية « سامع » بالرفع ، فقال : « ولو روى بالنصب لكان المعنى : سمع الله به من كان له سمع من خلقه » . وهذا جيد منه دقيق .

وقد ثبتت الرواية بالنصب أيضاً ، فقد ضبطت الكلمة فى ك « سامع » ، بفتح العين وبدون همزة فى أولها . ونسخة ك مما يوثق بضبطها بما تتبعت ذلك منها ، والحمد لله .

فائدة : كلمة « سامع » كتبت فى تفسير ابن كثير والترغيب « مسامع » ، وهو خطأ من الناسخ أو الطابع ، كما هو بين .

« فذرفت عينا عبد الله » ، بفتح الراء : أى جرى دمعها .

(٦٥١٠) إسناده صحيح . عبيد الله بن الأخنس ، والوليد بن عبد الله بن أبى مغيث : سبق توثيقهما ٢٠٠٠ . يوسف بن ماهك : سبق توثيقه ١٧١٠ ، ونزيد هنا أنه وثقه ابن معين والنسائى ، وقال ابن خراش : « ثقة عدل » ، وترجمة البخارى فى الكبير ٤ / ٢ / ٣٧٥ .

والحديث رواه أبو داود ٣٦٤٦ (٣ : ٣٥٦) ، والدرامى ١ : ١٢٥ ، والحاكم ١ : ١٠٥ — ١٠٦ ، وابن عبد البر فى كتاب (جامع بيان العلم وفضله) ١ : ٧١ ، كلهم من طريق يحيى بن سعيد القطان ، بهذا الإسناد . وسيأتى مرة أخرى بالإسناد نفسه ٦٨٠٢ . وسيأتى معناه مختصراً بإسنادين آخرين ٧٠١٨ ، ٧٠٢٠ .

إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم بشرٌ ، يتكلم فى الغضب والرضا ، فأمسكتُ عن الكتاب ، فذكرتُ ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : اكتُبْ ، فوالذى نفسى بيده ما خَرَج منّى إلاّ حَقٌّ .

وذكره الحافظ فى الفتح ١ : ١٨٥ ، ونسبه لأحمد وأبى داود ، وقال : « ولهذا طرق أخرى عن عبد الله بن عمرو ، يقوى بعضها بعضاً » .

وقال الحاكم : « رواة هذا الحديث قد احتجا بهم [يعنى الشيخين] عن آخرهم ، غير الوليد هذا ، وأظنه الوليد بن أبى الوليد الشامى ، فإنه الوليد بن عبد الله . . . فإن كان كذلك فقد احتج مسلم به » ، ووافقه الذهبى . وأنا أخشى أن يكون هذا تخليطاً من الحاكم ، تبعه فيه الذهبى ! !

أما أولا : فإن الوليد بن عبد الله هنا ، هو الوليد بن عبد الله بن أبى مغيث ، كما هو ثابت فى رواية أبى داود ، ساق نسبه كاملا .

وأما ثانياً : فإنى لم أجد فى الرواة « الوليد بن أبى الوليد الشامى » مطلقاً ، فضلا عن أن يكون من الرواة فى صحيح مسلم . فإن « الوليد بن أبى الوليد » الذى روى له مسلم : هو القرشى مولى عمر ، وقيل مولى عثمان ، وهو مدنى ليس بشامى ، وأبوه « أبو الوليد » اسمه « عثمان » لا « عبد الله » ! فأنى يكون ماقال الحاكم ؟ ! وانظر ترجمة الوليد بن أبى الوليد » مفصلة فى ٥٧٢١ .

قال ابن القيم رحمه الله ، فى تعليقه على اختصار المنذرى لسنن أبى داود (٥ : ٢٤٥ – ٢٤٦) : « قد صح عن النبى صلى الله عليه وسلم النهى عن الكتابة والإذن فيها ، والإذن متأخر ، فيكون ناسخاً لحديث النهى ، فإن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى غزاة الفتح : اكتبوا لأبى شاه . يعنى خطبته التى سأل أبو شاه كتابتها ، وأذن لعبد الله بن عمرو فى الكتابة . وحديثه متأخر عن النهى ، لأنه لم يزل يكتب ، ومات وعنده كتابته ، وهى الصحيفة التى كان يسميها الصادقة . ولو كان النهى عن الكتابة متأخراً لمحاها عبد الله ، لأمر النبى صلى الله عليه وسلم بمحو ما كتب عنه غير القرآن . فلما لم يمحها وأثبتها دل على أن الإذن فى الكتابة متأخر عن النهى عنها ، وهذا واضح ، والحمد لله . وقد صح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال لهم فى مرض موته : ائتونى باللوح والدواة والكتف ، لأكتب لكم كتاباً لاتضلوا بعده أبداً . وهذا إنما يكون كتابة كلامه بأمره وإذنه . وكتب النبى صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم كتاباً عظيماً ، فيه الديات وفرائض الزكاة وغيرها . وكتبه فى الصدقات معروفة ، مثل كتاب عمر بن الخطاب ، وكتاب أبى بكر الصديق الذى دفعه إلى أنس ، رضى الله عنهم . وقيل لعلى : هل خصكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء ؟ فقال : لا ، والذى فلق الحبة ، وبرأ النسمة ، إلاما فى هذه الصحيفة ، وكان فيها العقول ، وفكاك الأسير ، وأن لايقتل مسلم بكافر . وإنما نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن كتابة غير القرآن فى أول الإسلام ، لئلا يختلط القرآن بغيره ، فلما علم القرآن وتميز ، وأفرد بالضبط والحفظ ، وأمنت عليه مفسدة الاختلاط ، أذن فى الكتابة .

٦٥١١ حدثني يحيى عن هشام ، أملاه علينا ، حدثني أبي : سمعت عبد الله بن عمرو ، من فيه إلى فيَّ ، يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله لا يَقْبِضُ العلم انتزاعًا ينتزعه من الناس ، ولكن يَقْبِض العلم بقَبْضِ العلماء ، حتى إذا لم يَتْرك عالمًا ، اتَّخذ الناسُ رؤساءَ جُهَّالًا ، فسُئِلوا ، فأَفْتَوْا بغير علمٍ ، فضَلُّوا ، وأَضَلُّوا .

٦٥١٢ حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا منصور عن هلال بن يِسَافٍ عن أَبي يحيى عن عبد الله بن عمرو : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي جالسًا ،

وقد قال بعضهم : إنما كان النهي عن كتابة مخصوصة . وهي أن يجمع بين كتابة الحديث والقرآن في صحيفة واحدة ، خشية الالتباس . وكان بعض السلف يكره الكتابة مطلقاً . وكان بعضهم يرخص فيها حتى يحفظ ، فإذا حفظ محاها . وقد وقع الاتفاق على جواز الكتابة وإبقائها . ولولا الكتابة ما كان بأيدينا اليوم من السنة إلا أقل القليل » .

(٦٥١١) إسناده صحيح . هشام : هو ابن عروة بن الزبير . والحديث رواه البخاري ١ : ١٧٤ — ١٧٥ و١٣ : ٢٣٩ — ٢٤٢ ، ومسلم ٢ : ٣٠٥ — ٣٠٦ ، والترمذي ٣ : ٣٧١ ، وقال : « حديث حسن صحيح » ، وابن ماجة ١ : ١٤ ، والدارمي ١ : ٧٧ ، والطيالسي ٢٢٩٧ . ورواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم ١ : ١٤٨ — ١٥١ بأسانيد كثيرة . وقد شرحه الحافظ في الفتح ١٣ : ٢٣٩ — ٢٤٢ شرحاً وافياً ، وأشار إلى كثير من طرقه ورواياته .

(٦٥١٢) إسناده صحيح . سفيان : هو الثوري . منصور : هو ابن المعتمر . هلال بن يساف : بكسر الياء ، كما بينا في ١٦٣٠ ، ويجوز فيه أيضاً « إساف » بالهمزة المكسورة بدل الياء . وحكى بعضهم جواز الفتح فيهما .

أبو يحيى : هو الأعرج ، وقد مضى حديث آخر ٢٩٢١ من رواية « أبي يحيى مولى ابن عُقيل الأنصاري » ، وذكرنا هناك أنه هو « المعرقب » ، وأن اسمه « مصدع » ، ونقلنا عن التهذيب أنه « مولى عبد الله بن عمرو ، ويقال مولى معاذ بن عفراء » ، وأن البخاري نقل في التاريخ الكبير عن أحمد بن حنبل أنه قال : « هو مولى معاذ بن عفراء ، وهو الأعرج » . والذي يظهر لي وأرجحه أنهما ترجمتان اختلطتا عليهم ، وأنهما رجلان : أحدهما ذاك مولى الأنصار ، نسب مرة بأنه « مولى ابن عقيل الأنصاري » كما في ذلك الإسناد ، ووصفه أحمد بأنه « مولى معاذ بن عفراء » ، ومعاذ هذا أنصاري أيضاً ، فهو معاذ بن الحرث بن رفاعة النجاري الأنصاري الخزرجي ، نسب إلى أمه « عفراء » . والآخر « مولى عبد الله بن عمرو » ، فهذا لا ينسب أنصارياً ، بل ينسب « قرشياً » بالولاء . ولعل كلا منهما كان يوصف بالعرج . ومن قرأ ترجمة « مصدع » في التهذيب ١٠ : ١٥٧ — ١٥٨ وتأملها جيداً ،

قلت له : حُدِّثْتُ أنك تقول : صلاةُ القاعد على نصف صلاة القائم ؟ قال : إنى ليس كمثلكم .

٦٥١٣ حدثنا يحيى عن هشام الدَّسْتَوَائى حدثنا يحيى عن محمد بن إبرهيم

لايكاد يشك فى أنهما اثنان . ويؤيد هذا أن البخارى فرق بينهما بدقته المعروفة ، فترجم فى الكبير ٤ / ٢ / ٦٥ قال : « مصدع أبويحيى المعرقب الأنصارى ، عن عائشة وابن عباس ، نسبه محمد بن دينار عن سعد بن أوس . قال ابن حنبل : هومولى معاذ بن عفراء ، وهو الأعرج » . ثم ترجم فى الكنى (رقم ٧٩٣) قال : « أبويحيى عن عبد الله بن عمرو ، روى عنه هلال بن يساف» . ولعل فى هذا مقنعاً فى ترجيح أنهما اثنان ، إن لم يكن فى الجزم بذلك .

والحديث رواه مسلم بنحوه ١ : ٢٠٤ من طريق جرير عن منصور ، ثم من طريق شعبة وسفيان ، كلاهما عن منصور ، وقال : « وفى رواية شعبة : عن أبى يحيى الأعرج » . وسيأتى فى المسند من رواية شعبة ٦٨٠٣ ، ٦٨٨٣ ، ومن رواية سفيان ٦٨٩٤ ، ومن وجه آخر ٦٨٠٨ .

ورواه الطيالسى ٢٢٨٩ عن شعبة . ورواه أبوعوانة فى مستخرجه ٢ : ٢٢٠ — ٢٢١ من طريق الطيالسى ، ورواه أيضاً من طريق سفيان عن منصور .

ورواه أبوداود ٩٥٠ (١ : ٣٥٨ — ٣٥٩) من طريق جرير عن منصور ، والنسائى ١ : ٢٤٥ من طريق سفيان عن منصور ، بنحوه . ورواه ابن ماجة بنحوه أيضاً ١ : ١٩١ من وجه آخر .

وأشار إليه الحافظ فى الفتح ٢ : ٤٨٢ ، ونسبه لمسلم وأبى داود والنسائى .

قوله « إنى ليس كمثلكم » : هكذا ثبت فى ح م ، وله توجيه من العربية ، بأن اسم « ليس » محذوف ، كأنه قال : إنى ليس شأنى كمثلكم ، أوبأنه جاء على اعتبار أن « ليس » حرف لافعل ناقص ، وهوقول لبعض أئمة النحاة . وفى ك « لست » ، كما فى سائر الروايات ، وهوظاهر .

وهذا الحكم « صلاة القاعد على نصف صلاة القائم » : إنما هو فى النوافل عند القدرة على القيام كما هو ظاهر . أما فى الفريضة فإن صلاة القاعد إذا قدر على القيام باطلة ، وإذا عجز عنه كان القعود هوفرضه بدل القيام ، فلا ينقص به أجره ، وكذلك المتنفل قاعداً لعجزه عن القيام .

وقد خص الله رسوله صلى الله عليه وسلم بأن أجره فى صلاة التطوع قاعداً لا ينقص ، تشريفاً له صلى الله عليه وسلم وتكريماً ، بدلالة قوله « إنى ليس كمثلكم » .

(٦٥١٣) إسناده صحيح . يحيى شيخ أحمد : هو ابن سعيد القطان . ويحيى شيخ هشام الدستوائى : هو يحيى بن أبى كثير . محمد بن إبرهيم : هو ابن الحرث التيمى . خالد بن معدان ، بفتح الميم وسكون العين وتخفيف الدال المهملتين ، بن أبى كريب ، بضم الكاف ، الكلاعى : تابعى ثقة مشهور ، كان من خيار عباد الله ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ١٦١ — ١٦٢ ، وابن سعد فى الطبقات ٧ / ٢ / ١٦٢ . « الكلاعى » : بفتح الكاف وتخفيف اللام ، نسبة إلى « ذى الكلاع » ، وهم بطن من حمير ، نزلوا الشأم .

٦٥١٣

عن خالد بن مَعْدَانَ عن جُبيْر بن نُفَيْر عن عبد الله بن عمرو : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى عليه ثوبين مُعَصْفَرَيْن ، قال ثياب الكفار ، لا تَلْبَسْها .

والحديث رواه مسلم ٢ : ١٥٤ ، والنسائي ٢ : ٢٩٨ . كلاهما من طريق يحيى بن أبي كثير ، بهذا الإسناد . وروى أبو داود معناه من أوجه أخر . انظر المنذري ٣٩٠٨ — ٣٩١٠ . وانظر أيضاً ما مضى في مسند علي ٦١١ ، وفي مسند عبد الله بن عمر ٥٧٥١ .

و« المعصفر » : ما صبغ بالعصفر . وهو صبغ أحمر معروف .

وهذا الحديث يدل بالنص الصريح على حرمة التشبه بالكفار في اللبس وفي الهيئة والمظهر ، كالحديث الآخر الصحيح : « ومن تشبه بقوم فهو منهم » . وقد مضى من مسند ابن عمر ٥١١٤ ، ٥١١٥ ، ٥٦٦٧ .

ولم يختلف أهل العلم منذ الصدر الأول في هذا . أعني في تحريم التشبه بالكفار . حتى جئنا في هذه العصور المتأخرة ، فنبتت في المسلمين نابتة ذليلة مستعبدة ، هجيراها وديدنها التشبه بالكفار في كل شيء ، والاستخذاء لهم والاستعباد . ثم وجدوا من الملتصقين بالعلم المنتسبين له ، من يزين لهم أمرهم ، ويهون عليهم أمر التشبه بالكفار في اللباس والهيئة والمظهر والخلق وكل شيء ، حتى صرنا في أمة ليس لها من مظهر الإسلام إلا مظهر الصلاة والصيام والحج ، على ما أدخلوا فيها من بدع ، بل من ألوان من التشبه بالكفار أيضاً .

وأظهر مظهر يريدون أن يضربوه على المسلمين هو غطاء الرأس الذي يسمونه القبعة « البرنيطة » ، وتعللوا لها بالأعاليل والأباطيل ، وأفتاهم بعض الكبراء المنتسبين إلى العلم أن لا بأس بها ، إذا أريد بها الوقاية من الشمس ! وهم يأبون إلا أن يظهروا أنهم لا يريدون بها إلا الوقاية من الإسلام !! فيصرح كتابهم ومفكروهم بأن هذا اللباس له أكبر الأثر في تغيير الرأس الذي تحته ، ينقله من تفكير عرفي ضيق إلى تفكير إفرنجي واسع ! !

ثم أبى الله لهم إلا الخذلان ، فتناقضوا ونقضوا ما قالوا من حجة الشمس . إذ وجدوا أنهم لم يستطيعوا ضرب هذه الذلة على الأمة ، فنزعوا غطاء الرأس بمرة ، تركوا (الطربوش) وغيره ، ونسوا أن الشمس ستضرب رؤوسهم مباشرة ، دون واسطة الطربوش ، ونسوا أنهم دعوا إلى القبعة ، وأنه لا وقاية لرؤوسهم من الشمس إلا بها ! !

ثم كان من بضع سنين ، أن خرج الجيش الإنجليزي المحتل للبلاد من القاهرة والإسكندرية بمظهره المعروف . فما لبثنا أن رأيناهم ألبسوا الجيش المصري والشرطة المصرية قبعات كقبعات الإنجليز ، فلم تفقد الأمة في العاصمتين وفي داخل البلاد منظر جيش الاحتلال ، الذي ضرب الذلة على البلاد سبعين سنة فكأنهم لم يصبروا على أن يفقدوا مظهر الذل الذي ألفوه واستساغوه وربوا في أحضانه .

وما رأيت مرة هذا المنظر البشع ، منظر جنودنا في زي أعدائنا وهيئتهم ، إلا تقززت نفسي ، وذكرت قول عميرة بن جعل الشاعر الجاهلي ، يذم قبيلة تغلب :

إِذَا ارْتَحَلُوا عن دارِ ضَيْمٍ تَعَاذَلُوا عليهم وردُّوا وَفْدَهم يَسْتَقِيلُها

٦٥١٤ حدثنا يحيي حدثنا حسين المعلِّم حدثنا عبد الله بن بُرَيْدَة عن أبي سَبْرَة قال : كان عُبيد الله بن زياد يسأل عن الحوض ، حوضِ محمد صلى الله عليه وسلم ، وكان يكذِّب به ، بعدَ ما سَأل أبا بَرْزَة والبَرَاء بن عازِبٍ وعائِذَ بن

(٦٥١٤) إسناده صحيح . أبو سبرة : بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة : هو أبو سبرة بن سلمة الهذلي ، كما سماه الحاكم في المستدرك في روايته هذا الحديث ١ : ٧٥ — ٧٦ ، وقال في آخره : « هو تابعي كبير ، مبين ذكره في المسانيد والتواريخ ، غير مطعون فيه » ، ووافقه الذهبي . وقصر الحافظ ، فلم يترجم له في التعجيل ، مع أن الحسيني ترجم له في الإكمال (ص ٣٢) ، وهو الأصل الذي بني عليه التعجيل . والظاهر لي أن الحافظ ظن أن « أبا سبرة » هذا هو « أبو سبرة » المترجم في التهذيب ١٢ : ١٠٥ ، وهو خطأ صرف . فإن الذي في التهذيب هو « أبو سبرة النخعي الكوفي » ، وهو متأخر ، روى عنه الأعمش والحسن بن الحكم النخعي . والأعمش ولد سنة ٦١ ومات سنة ١٤٧ أو ١٤٨ ، والحسن بن الحكم مات سنة بضع وأربعين ومائة . فغير معقول أن يرويا عن « أبي سبرة » راوي هذا الحديث ، الذي كان رجلا ذا شأن يرسله زياد ابن أبيه إلى معاوية بمال ، وزياد مات سنة ٥٣ ، فأنى يدركه الأعمش وابن الحكم ؟ ! إلا أن يكون عمر عمراً طويلا ، ولو كان ما خفي ذلك من ترجمته ، بل لعني العلماء به ولهجوا بذكره ، لما يكون في إسناده من علو يحرصون عليه ! !

والذي صنعه الحسيني في ترجمته هو الصواب ، وترجمته فيه موجزة ، ولعل فيها شيئاً من التحريف ، قال : « أبو سبرة ، عن عبد الله بن عمرو ، وعنه عبد الله بن بريدة ، قيل : هو سالم بن سبرة المثنى » . و « سالم » هذا ، ذكره ابن سعد في الطبقات ٥ : ٢٢١ هكذا : « سالم بن سلمة أبو سبرة الهذلي » ، ولم يذكر شيئاً من حاله ، وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ٢ / ١١٤ هكذا : « سالم بن سلمة أبو سبرة الهذلي ، يذكر عن علي » . وكتب عليه مصححه العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيي اليماني ما نصه : « في كتاب ابن أبي حاتم ترجمتان : سالم بن سبرة أبو سبرة الهذلي [بياض] سمعت أبي يقول ذلك . سالم بن سلمة الهذلي أبو مسرة ، سمعت أبي يقول ذلك . وفي الثقات [يعني ثقات ابن حبان] : سالم أبو سبرة الهذلي ، يروى عن علي ، روى عنه أهل الكوفة » .

وفي لسان الميزان ٣ : ٤ ما نصه : « سالم بن سبرة الهمداني [كذا] ، روى عنه ابن بريدة ، مجهول ، انتهى . وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يروى عن علي ، وروى عنه أهل الكوفة . وقلت [القائل ابن حجر] : وهو من ولد الجارود بن أبي ميسرة ! [كذا] ، روى أيضاً عن عبد الله بن عمرو بن العاصي وابن عباس ، وورد رسولا على معاوية من زياد . وذكر البلاذري أن زياداً استقضاه على البصرة » .

وهذا النص في لسان الميزان فيه بعض الخطأ ، والظاهر عندي أنه من الناسخين . فأولا : قوله : « سالم بن سبرة الهمداني » خطأ صرف ، لأنه كعادته ينقل في أول الترجمة كلام الذهبي في الميزان ، والذي في الميزان ١ : ٣٦٧ : « سالم بن سلمة أبو سبرة الهذلي » ، وهو الصواب ، وثانياً : قوله « وهو من ولد الجارود بن أبي ميسرة » ، خطأ صرف أيضاً ، صوابه : « ومن ولده الجارود بن أبي سبرة » ،

عَمْرٍو ورجلًا آخر ، وكان يكذب به . فقال أبو سَبْرَةَ : أنا أحدثك بحديثٍ فيه شفاءُ هذا ، إن أباك بَعث معى بمالٍ إلى معاوية ، فلقيتُ عبدَالله بن عَمرو ، فحدثنى مما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأَملَى علىّ . فكتبتُ بيدى ، فلم أَزدْ

لأن هذا هو الواقع ، والجارود له ترجمة فى التهذيب ٢ : ٥٢ — ٥٣ أولها : « الجارود بن أبى سبرة سالم بن سلمة الهذلى أبو نوفل البصرى » . وترجمه الذهبى فى تاريخ الإسلام (ج ٤ص ٢٣٧) قال : « الجارود بن أبى سبرة الهذلى ، أحد الأشراف بالبصرة . توفى سنة ١٢٠ » . وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ٢٣٥ — ٢٣٦ قال : « جارود بن أبى سبرة الهذلى ، يعد فى البصريين ، روى عنه قتادة وعمرو بن أبى حجاج ، يروى عن أنس بن مالك » . فهذا هو ، وهو ابن أبى سبرة الراوى هنا . فينبغى تصحيح مافى اللسان عن هذا الموضع .

وأما أن « أبا سبرة » راوى هذا الحديث هو «سالم بن سلمة الهذلى » فالأدلة عليه متوافرة ، والحمد لله ، بما أوضحنا من كلام الحاكم ، ومن ترجمته فى التاريخ الكبير ، ويقطع كل شك فيه : أن الحافظ ابن عساكر ترجم له ترجمة جيدة ، فى تاريخ دمشق ، (ج ٦ ص ٤٨ — ٥٠ من تهذيب تاريخ ابن عساكر ، اختصار الشيخ عبد القادر بدران رحمه الله) قال فيها : « سالم بن سلمة بن نوفل بن عبد العزى ، ينتهى نسبه إلى مدركة ، أبو سبرة الهذلى البصرى ، من بنى سعد بن هذيل ، روى عن على بن أبى طالب ، وعبد الله عباس ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وروى عنه عبد الله بن بريدة » ، ثم ذكر مختصر الكتاب هذا الحديث الذى هنا ، ونسبه لرواية ابن عساكر والإمام أحمد ، ثم ذكر أنه رواه البيهقى بزيادة فيه ، وأنه رواه الإمام أحمد بزيادة أخرى ، والزيادتان ستأتيان فى رواية المسند إياه من طريق مطر عن عبد الله بن بريدة عن أبى سبرة ٦٨٧٢ ، ثم نقل عن أبى حاتم أنه قال : « هو مجهول » ، يعنى أبا سبرة ، ثم قال : « وقال البلاذرى : كان يهاجى أبا الأسود الدؤلى » .

و « سعد بن هذيل » ، الذى ينسب إليه أبو سبرة هذا ، هو « سعد بن هذيل بن مدركة بن إلياس ابن مضر » ، الذى من نسله عبد الله بن مسعود » وغيره من آله . ومنهم « أبو كبير الهذلى » ، و « أبو خراش الهذلى » ، الشاعران ، و « أبو بكر الهذلى الفقيه » . انظر طبقات ابن سعد ٣ / ١ / ١٠٦ وجمهرة الأنساب لابن حزم (ص ١٨٦ — ١٨٧) .

والحديث رواه الحاكم ١ : ٧٥ — ٧٦ بثلاثة أسانيد ، فرواه أولا عن أبى العباس محمد بن يعقوب الأصم عن عبد الله بن محمد بن شاكر عن أبى أسامة عن حسين المعلم ، وعن أحمد بن جعفر القطيعى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه عن ابن أبى عدى عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة ، ثم قال : «هذا حديث صحيح ، فقد اتفق الشيخان على الاحتجاج بجميع رواته غير أبى سبرة الهذلى ، وهو تابعى كبير ، مبين ذكره فى التواريخ والمسانيد ، غير مطعون فيه » ، ثم قال : « وله شاهد من حديث قتادة عن ابن بريدة : حدثنا أبو بكر بن إسحق أنبأنا هشام بن على حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا همام عن قتادة عن ابن بريدة عن أبى سبرة الهذلى ، فذكر الحديث بطوله » . ووافقه الذهبى على تصحيحه ، وقال : « أخرجه أحمد فى مسنده » .

حرفًا ، ولم أَنْقُصْ حرفًا ، حدثنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الله لا يحب الفُحش ، أو يبغضُ الفاحشَ والمتفحِّش ، قال : ولا تقوم الساعة حتى يظهرَ الفُحْش والتفاحُش ، وقطيعةُ الرحم ، وسوءُ المجاورة ، وحتى يُؤْتَمَن الخائنُ ،

ورواية الحاكم من طريق المسند فيها أن أحمد رواه عن ابن أبى عدى عن حسين المعلم ، وابن أبى عدى : هو محمد بن إبرهيم بن أبى عدى . وهو من شيوخ أحمد . ومن الرواة عن حسين المعلم ، ولكن رواية أحمد هذا الحديث هنا ليست عنه ، وإنما هى عن يحيى القطان عن حسين المعلم . ولم أجده فى المسند من رواية ابن أبى عدى . فلا أدرى أرواية الحاكم زيادة فى بعض نسخ المسند ليست بين أيدينا ، أم، هى خطأ ووهم فى اسم الشيخ الذى رواه عنه أحمد ؟ وأى الشيخين كان فالحديث صحيح .

نعم ، سيأتى الحديث بنحوه مرة أخرى ٦٨٧٢ ، ولكنه من رواية أحمد عن عبد الرزاق عن معمر عن مطر عن ابن بريدة ، فهو متابعة أخرى للإسناد الذى هنا وللإسنادين اللذين زادهما الحاكم ، واللفظ الذى رواه الحاكم فيه بعض الزيادات التى فى تلك الرواية .

وقد رواه ابن عساكر والبيهقى أيضاً ، كما تبين مما ذكر فى ترجمة أبى سبرة من تهذيب تاريخ ابن عساكر .

وانظر ٦١٦٢ ، ٦١٨١ ، ٦٤٨٧ ، ٦٥٠٤ .

وقد أشار أبو سبرة هنا إلى روايات أبى برزة ، والبراء بن عارب ، وعمرو بن عائذ ، ورجل آخر ، فى شأن الحوض .

أما حديث أبى برزة الأسلمى : فقد رواه أحمد فى المسند (٤ : ٤١٩ ، ٤٢٥– ٤٢٦ ح) من طريق مطر عن عبد الله بن بريدة قال : « شك عبيد الله بن زياد فى الحوض ، فأرسل إلى أبى برزة الأسلمى ، فأتاه ، فقال له جلساء عبيد الله : إنما أرسل إليك أمير يسألك عن الحوض ، هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئاً ؟ قال : نعم ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكره ، فمن كذب به فلا سقاه الله منه » . ورواه أبو داود من طريق آخر أطول من هذا ٤٧٤٩ (٤ : ٣٨١– ٣٨٢) . ورواه الحاكم مطولا أيضاً من وجه ثالث (١ : ٧٦) .

وأما حديث البراء بن عازب ، فسيأتى فى المسند أيضاً (٤ : ٢٩٢ ح) مختصراً ، فيه ذكر الحوض ، وله حديث آخر فى مجمع الزوائد ١٠ : ٣٦٧ رواه الطبرانى . بإسناد ضعيف ، وليس فيهما إشارة إلى مجادلة عبيد الله بن زياد .

وأما حديث عائذ بن عمرو ، فإنى لم أجده ، وهو صحابى له مسند سيأتى فى المسند (٥ : ٦٤– ٦٥ ح) ، وفيه حديث يتضمن جدالا شديداً بينه وبين عبيد الله بن زياد ، ولكن لم يذكر فيه الحوض .

وأما الرجل الآخر ، فيحتمل أن يكون زيد بن أرقم ، فإن له حديثاً فى الحوض ، رواه أبو داود ٤٧٤٦ والحاكم ١ : ٧٦ – ٧٧ مختصراً ، ثم روى الحاكم شاهداً له على شرط مسلم عن يزيد بن حيان

ويُخَوَّنَ الأمينُ ، وقال : ألَا إن موعدَكم حوضى ، عرضُه وطوله واحدٌ ، وهو كما بين أَيْلَةَ ومكة ، وهو مسيرةُ شهر ، فيه مثلُ النجوم أباريقُ ، شرابه أشدُّ بياضًا من ١٦٣/٢ الفضة ، من شرب منه مَشْرَبًا لم يظمأْ بعده أبدًا ، فقال عُبيد الله : ما سمعتُ فى الحوض حديثًا أثبت من هذا ، فصدَّق به ، وأخذ الصحيفةَ فحبَسها عنده.

٦٥١٥ حدثنا يحيى عن إسمعيل حدثنا عامر قال : جاءَ رجل إلى عبد الله بن عمرو ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : المسلم مَنْ سَلِمِ المسلمون من لسانه ويده ، والمهاجر مَنْ هَجَر ما نَهى الله عنه .

٦٥١٦ حدثنا يحيى عن ابن جُريج عن ابن أَبى مُليكة عن يحيى بن حَكيم

قال : « شهدت زيد بن أرقم ، وبعث إليه عبيد الله بن زياد ، فقال : ما أحاديث بلغنى عنك تحدث بها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تزعم أن له حوضاً فى الجنة ؟ فقال : حدثنا ذاك رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعدناه ، فقال : كذبت ! ولكنك شيخ قد خرفت ! ! قال : أما إنه سمعته أذناى من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يعنى ، وسمعته يقول : من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ، وما كذبت على رسول الله صلى الله عليه وسلم » . وسيأتى فى المسند (٤ : ٣٦٦ — ٣٦٧ ح) فى قصة أطول من هذه .

أيلة ، بفتح الهمزة وسكون الياء التحتية : مدينة على ساحل بحر القلزم ، مما يلى الشأم ، وقيل : هى آخر الحجاز وأول الشأم ، قاله ياقوت . وانظر قاموس الأمكنة والبقاع لعلى بك بهجت ٣٧ — ٣٨.

(٦٥١٥) إسناده صحيح . يحيى : هو القطان . إسمعيل : هو ابن أبى خالد . عامر : هو الشعبى .

والحديث رواه أبو داود ٢٤٨١ (٢ : ٣١٢ من عون المعبود) ، والنسائى ٢ : ٢٦٧ ، كلاهما من طريق يحيى القطان ، بهذا الإسناد . ورواه البخارى ١ : ٥٠ — ٥١ من طريق عبد الله بن أبى السفر وإسمعيل بن أبى خالد عن الشعبى ، ومن طريق داود بن أبى هند عن الشعبى . ورواه أيضاً ١١ : ٢٧٣ من طريق زكريا بن أبى زائدة عن الشعبى .

وقوله هنا « جاء رجل إلى عبد الله بن عمرو ، فقال » إلخ : سياق مختصر . وتفصيله فى رواية أبى داود : « أتى رجل عبد الله بن عمرو ، وعنده القوم ، حتى جلس عنده ، فقال : أخبرنى بشىء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال » إلخ .

(٦٥١٦) إسناده صحيح . يحيى بن حكيم بن صفوان بن أمية الجمحى : تابعى ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ٢ / ٢٦٧ قال : « يحيى بن حكيم بن صفوان عن

بن صفوان عن عبد الله بن عمرو بن العاصى ، قال : جمعتُ القرآن ، فقرأت به فى كل ليلة ، فبلغ ذلك رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إنى أخشى أن يطولَ عليك زمانٌ أن تَمَلَّ ، اقْرأه فى كل شهر ، قلت : يا رسول الله ، دعنى أَسْتَمْتِعْ من قُوَّتى وشبابى ، قال : اقرأه فى كل عشرين ، قلت : يارسول الله ، دعنى أستمتعْ من قُوَّتى وشبابى ، قال : اقرأْه فى كل عَشْرٍ ، قلت : يا رسول الله ، دعنى أَستمتعْ من قوتى وشبابى ، قال : اقرأه فى كل سبعٍ ، قلت : يا رسول الله ، دعنى أَستمتع من قوتى وشبابى ، فأَبَى .

٦٥١٧ حدثنا يحيي عن شعبة عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى فى كسوف الشمس ركعتين .

عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم فى الصوم ، قاله ابن جريج عن ابن أبى مليكة » . وهو يشير إلى هذا الحديث ، ولكن الذى هنا هو القطعة منه التى فى القراءة ، ولم أجد القسم الذى فى الصوم . ويحيي هذا مترجم فى التهذيب الكبير . وقد نسى الحافظ أن يذكره فى تهذيب التهذيب ، ونقل مصححه ترجمته فى الهامش عن أصل التهذيب ، مع أن ترجمته ثابتة فى التقريب والخلاصة .

والحديث رواه ابن ماجة ١ : ٢١٠ من طريق يحيي بن سعيد القطان ، بهذا الإسناد . وهو جزء من الحديث الطويل الذى مضى ٦٤٧٧ . ولكن هناك أن النبى صلى الله عليه وسلم أذن له أن يقرأ القرآن فى ثلاث ، وفى هذه الرواية لم يأذن له أن يقرأ فى أقل من سبع ، وهذه توافق ما مضى من رواية عطاء ابن السائب عن أبيه ٦٥٠٦ . وما سيأتى من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن ٦٨٧٦ ، ٦٨٨٠ ، وغيرهما من الروايات . وقد جمع الحافظ فى الفتح ٩ : ٨٤ بين الروايات باحتمال « تعدد القصة ، فلا مانع أن يتعدد قول النبى صلى الله عليه وسلم لعبدالله بن عمرو ذلك تأكيداً ، ويؤيده الاختلاف الواقع فى السياق . وكأن النهى عن الزيادة ليس على التحريم ، كما أن الأمر فى جميع ذلك ليس للوجوب . وعرف ذلك من قرائن الحال التى أرشد إليها السياق ، وهو النظر فى عجزه عن سوى ذلك فى الحال أو فى المآل . وأغرب بعض الظاهرية فقال : يحرم أن يقرأ القرآن فى أقل من ثلاث ! وقال النووى : أكثر العلماء على أنه لاتقدير فى ذلك . وإنما هو بحسب النشاط والقوة ، فعلى هذا يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص » . وانظر شرح النووى على مسلم ٨ : ٤٢ — ٤٣ .

(٦٥١٧) إسناده صحيح . وهو مختصر ٦٤٨٣ . وقد أشرنا إليه هناك .

٦٥١٨ حدثنا يحيي عن ابن عَجْلان عن عمرو بن شُعيب عن أَبيه عن

(٦٥١٨) إسناده صحيح . ابن عجلان : هو محمد بن عجلان المدنى القرشى ، أحد العلماء العاملين . سبق توثيقه ٦١١ . ونزيد هنا أنه وثقه سفيان بن عيينة وأحمد وابن معين وغيرهما . وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ١٩٦ — ١٩٧ ، وروى عن ابن المدينى عن ابن أبى الوزير عن مالك : «أنه ذكر ابن عجلان ، فذكر خيراً» .

عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصى : تابعى ثقة معروف ، سمع من زينب بنت أبى سلمة والربيّع بنت معوّذ ، وهما صحبة . كما قال المزى . ولا شك فى أن عمرو بن شعيب ثقة ، ومن تكلم فيه تكلم بغير حجة . ولا شك أيضاً فى سماعه من أبيه شعيب . وإنما تكلم من تكلم فى رواية «عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده» : . وشققوا الكلام على نحو غير مستساغ ، فزعم بعضهم أن قوله «عن جده» : إن أراد جد عمرو فهو «محمد بن عبد الله بن عمرو» : وليس بصحابى ، وإن أراد جد شعيب فهو «عبد الله بن عمرو» ! ولست أرى هذا موضع احتمال أو تشكيك ، فإن المراد فى هذه الأسانيد «عبد الله بن عمرو» الصحابى ، وهو جد شعيب ، وهو أيضاً الجد الأعلى لعمرو بن شعيب . وكان شعيب صغيراً حين مات أبوه «محمد بن عبد الله بن عمرو» ، فرباه جده «عبد الله بن عمرو» ، وكثيراً ما كان يعبر عن عبد الله بن عمرو بأنه أبوه ، والجد أب لاشك فيه . وقد روى الحاكم فى المستدرك ١ : ١٩٧ : ٥٠٠ بإسناده عن إسحق بن راهويه قال : «إذا كان الراوى عن عمرو بن شعيب ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر» . وروى أيضاً ٢ : ٤٧ بإسناده عن محمد بن على بن حمدان الوراق قال : «قلت لأحمد بن حنبل : عمرو بن شعيب سمع من أبيه شيئاً ؟ فقال : هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو ، وقد صح سماع عمرو بن شعيب من أبيه ، وصح سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو» . وروى الدارقطنى عنه نحو هذا (ص ٣١٠) ، وروى أيضاً عقب ذلك عن أبى بكر النيسابورى قال : «هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وقد صح سماع عمرو بن شعيب عن أبيه ، وصح سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو» ، ثم روى عن محمد بن الحسن النقاش عن أحمد بن تميم قال : «قلت لأبى عبد الله محمد بن إسمعيل البخارى : شعيب والد عمرو بن شعيب سمع من عبد الله بن عمرو ؟ قال : نعم ، قلت له : فعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده يتكلم الناس فيه ؟ قال : رأيت على بن المدينى وأحمد بن حنبل والحميدى وإسحق بن راهويه يحتجون به ، قال : قلت : فمن يتكلم يقول ماذا ؟ قال : يقولون : إن عمرو بن شعيب أكثر ، أو نحو هذا» . يريد أنهم ينقمون عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده ، وما هذا بقادح ، إذ كان ثقة ، وإذا كان الراوى عنه ثقة ، كما هو بديهى . وقال الحاكم أيضاً ٢ : ٦٥ : «قد أكثرت فى هذا الكتاب الحجج فى تصحيح روايات عمرو بن شعيب إذا كان الراوى عنه ثقة ، ولا يذكر عنه أحسن من هذه الروايات ، وكنت أطلب الحجة الظاهرة فى سماع شعيب بن محمد عن عبد الله بن عمرو ، فلم أصل إليها إلا هذا الوقت» ، ثم روى حديثاً فيه أن رجلا سأل ابن عمرو ، ثم ذهب معه شعيب إلى عبد الله بن عمر ، بأمر جده عبد الله بن عمرو ، ثم إلى ابن عباس بأمر جده أيضاً ، ثم عاد معه إلى جده عبد الله بن عمرو ، ثم قال الحاكم : «هذا حديث ثقات رواته حفاظ ، وهو كالأخذ باليد فى صحة سماع شعيب

جده : أن النبي صلى الله وسلم رأى على بعض أصحابه خاتماً من ذهب ، فأعرض عنه ، فألقاه ، واتخذ خاتماً من حديد ، فقال : هذا شرّ ، هذا حِلْيةُ أهل النار ، فألقاه ، فاتخذ خاتماً من وَرِقٍ ، فسكتَ عنه .

ابن محمد عن جده عبد الله بن عمرو » .

وقال ابن عبد البر في التقصي (ص ٢٥٥) : « حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مقبول عند أكثر أهل العلم بالنقل » . ثم روى بإسناده عن على بن المديني قال : « عمرو بن شعيب هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص . سمع عمرو بن شعيب من أبيه . وسمع أبوه من عبد الله بن عمرو بن العاص » . وقد ذكرنا فيما مضى ١٤٧ ، ١٨٣ شيئاً عن إسناد « عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده » ، وفصلنا القول فيه في شرحنا على الترمذي ٢ : ١٤٠ — ١٤٤ ، وفي شرحنا على ألفية السيوطي في المصطلح (٢٤٦ — ٢٤٨) .

وأبوه « شعيب بن محمد » : تابعي ثقة ، ترجمه البخاري في الكبير ٢ / ٢ / ٢١٩ قال : « شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي السهمي القرشي ، سمع عبد الله بن عُمر ، روى عنه عمرو ابنه . قال لنا أبو عاصم : عن حيوة عن زياد بن عمرو سمعت شعيب بن محمد سمع عبد الله بن عمر » . وترجمه ابن سعد في الطبقات ٥ : ١٨٠ وقال : « وقد روى شعيب عن جده عبد الله بن عمرو ، وروى عنه ابنه عمرو بن شعيب ، فحديثه عن أبيه ، وحديث أبيه عن جده ، يعني عبد الله بن عمرو » . وفي التهذيب ٤ : ٣٥٦ — ٣٥٧ : « ذكره ابن حبان في الثقات ، وذكر البخاري وأبو داود وغيرهما أنه سمع من جده . ولم يذكر أحد منهم أنه يروى عن أبيه محمد ، ولم يذكر أحد لمحمد هذا ترجمة إلا القليل . وسنشبع القول في ذلك في ترجمة عمرو بن شعيب إن شاء الله تعالى . قلت [القائل ابن حجر] : قال ابن حبان في التابعين من الثقات : يقال إنه سمع من جده عبد الله بن عمرو ، وليس ذلك بصحيح . وقال في الطبقة التي تليها : يروى عن أبيه ، لا يصح سماعه من عبد الله بن عمرو . قلت [القائل ابن حجر أيضاً] : وهو قول مردود ، وإنما ذكرته لأن المؤلف [يعني الحافظ المزي] ذكر توثيق ابن حبان له ، ولم يذكر هذا القدر ، بل ذكر أن البخاري وغيره ذكروا أنه سمع من جده ، حسب » .

بل كان شعيب يسمى عبد الله بن عمرو « أباه » ، على معنى أنه أبوه الأعلى ، وأنه هو الذي رباه ، ففيما سيأتي في المسند ٦٥٤٥ : « عن ثابت البناني عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه عبد الله ابن عمرو » . وانظر أيضاً ٦٥٤٩ .

والحديث سيأتي مرة أخرى بهذا الإسناد ٦٦٨٠ . وسيأتي حديث آخر بنحو معناه من وجه آخر ٦٩٧٧ . وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد ٥ : ١٥١ الحديث ٦٩٧٧ ، ثم أشار إلى هذا بقوله « وفي رواية عند أحمد » ، ثم قال : « وأحد إسنادى أحمد ثقات » ، يريد هذا الإسناد .

وانظر ١٣٢ ، ٤٧٣٤ ، ٦٤١٢ .

٦٥١٩ حدثنا ابن نُمير حدثنا الأعمش عن عثمان بن عُمير أبي اليَقْظان عن أبي حَرْب بن أبي الأسود قال : سمعت عبد الله بن عمرو ، قال : سمعت رسول الله

(٦٥١٩) إسناده ضعيف . عثمان بن عمير أبو اليقظان : سبق تضعيفه في ٣٧٨٧ . ونزيد هنا أن البخاري ترجمه في الصغير ١٥٠ ، ١٥٢ ، وقال : « كان يحيى وعبد الرحمن لايحدثان عن أبي اليقظان عثمان . وهو ابن عمير . ويقال ابن قيس ، البجلي . وهو عثمان بن أبي حميد الأعمى الكوفي » ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ /١ / ١٦١ . وروى عن عمرو بن علي الصيرفي — وهو الفلاس — قال : « لم يرض يحيى بن سعيد أبا اليقظان . ولا حدّث عنه هو ولا عبد الرحمن بن مهدي » ، وروى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : « سمعت أبي يقول : كان ابن مهدي ، يعني عبد الرحمن . ترك حديث أبي اليقظان عثمان بن عمير . قال عبد الله : كان أبي يضعف أبا اليقظان » ، وروى عن يحيى بن معين أنه قال : « ليس حديثه بشيء » ، وقال ابن أبي حاتم أيضاً : « سألت أبي عن عثمان بن عمير أبي اليقظان؟ فقال : ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، كان شعبة لا يرضاه ، وذكر أنه حضره ، فروى عن شيخ ، فقال له شعبة : كم سنك ؟ قال كذا ، فإذا قد مات الشيخ وهو ابن سنتين ! ! » . وفي التهذيب : « نسبه أحمد بن حنبل فقال : هو عثمان بن عمير بن عمرو بن قيس البجلي ، وقد ينسب إلى جد أبيه . ذكره البخاري في الأوسط في فصل من مات بين العشرين ومائة إلى الثلاثين ، وقال : منكر الحديث ، ولم يسمع من أنس » .

وسيأتي في تخريج هذا الحديث أنه ذكر في بعض أسانيده باسم « عثمان بن قيس » نسبة إلى جده الأعلى ، وفي التهذيب ٧ : ١٤٨ ترجمة باسم « عثمان بن قيس » ترجح أنه هو هو ، وأن هناك راوياً آخر من التابعين غيره . اسمه أيضاً « عثمان بن قيس » .

ووقع اسمه في الأصول هنا محرفاً . ففي ح ك « عن عثمان بن عمير بن أبي اليقظان » ، بزيادة « بن » ، وفي م « عن عثمان بن عمير بن اليقظان » ، وكلاهما خطأ ، صححناه من مراجع التراجم وتخريج الحديث .

أبو حرب بن أبي الأسود الدئلي : تابعي ثقة معروف ، سبق توثيقه ٥٦٣ ، ونزيد هنا أنه ذكره ابن سعد في الطبقة الثانية من قراء أهل البصرة ، وقال : « كان معروفاً ، وله أحاديث » ، وكان شاعراً عاقلا ، وقال ابن عبد البر : « هو بصري ثقة » ، وترجمه البخاري في الكنى برقم ١٨١ ، وترجمه الذهبي في تاريخ الإسلام ٤ : ٢١٧ ، وقال : « مشهور صدوق ، له أحاديث ، وقد قرأ القرآن على والده » .

والحديث رواه ابن سعد في الطبقات ٤ / ١ / ١٦٧ عن عبد الله بن نمير ، شيخ أحمد هنا ، بهذا الإسناد .

ورواه البخاري في الكنى ، في ترجمة أبي حرب ، عن يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن سليمان — يعني الأعمش — عن عثمان بن قيس عن أبي حرب ، ثم رواه عن أبي بكر عن ابن نمير عن الأعمش عن عثمان أبي اليقظان ، بهذا الإسناد « مثله » ، ثم قال : « وروى وكيع عن الأعمش عن أبي اليقظان عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مرسل » .

صلى الله عليه وسلم يقول : ما أَقَلَّتِ الغَبْراءُ ، ولا أَظَلَّتِ الخضراءُ ، من رجلٍ أصدقَ من أَبي ذَرٍّ .

٦٥٢٠ حدثنا ابن نمير حدثنا عثمان بن حَكيم عن أَبي أُمامَةَ بن سَهْل بن حُنَيْف عن عبد الله بن عمرو . قال : كنا جلوسًا عند النبي صلى الله عليه وسلم ،

ورواه الترمذي ٤ : ٣٤٦ عن محمود بن غيلان عن ابن نمير ، شيخ أحمد هنا ، بهذا الإسناد ، وقال : « هذا حديث حسن » ، وكذلك رواه ابن ماجة ١ : ٣٥ من طريق ابن نمير أيضاً .

ورواه الدولابي في الكنى ١ : ١٤٦ من طريق أبي يحيى الحماني عبد الحميد بن عبد الرحمن عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

ورواه الحاكم في المستدرك ٤ : ٣٦٢ من طريق أبي يحيى الحماني عن الأعمش . ومن طريق يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن الأعمش . ولكنه رواه شاهداً ، فلذلك لم يصححه هو ولا الذهبي .

وسيأتي من رواية يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن الأعمش ٦٦٣٠ ، ٧٠٧٨ .

وأشار إليه الحافظ في الإصابة ٧ : ٦٢ ، ونسبه لأحمد وأبي داود ، وقد وهم في ذلك ، فإن أبا داود لم يروه يقيناً ، بل هو في الترمذي وابن ماجة ، كما ذكرنا .

« الغبراء » : الأرض ، و « الخضراء » : السماء ، للونهما ، أراد أنه متناه في الصدق إلى الغاية ، فجاء به على اتساع الكلام والمجاز . قاله ابن الأثير .

أبو ذر : هو جندب بن جنادة الغفاري ، صحابي قديم معروف مشهور ، له مسند سيأتي (٥ : ١٤٤ – ١٨١ ح) إن شاء الله تعالى .

(٦٥٢٠) إسناده صحيح . عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنصاري : سبق توثيقه ٤٠٨ ، ونزيد هنا قول أحمد : « ثقة ثبت » ، ووثقه ابن معين وأبو حاتم وأبو داود والنسائي ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ١ / ١٤٦ – ١٤٧ ، وروى بإسناده عن أبي خالد الأحمر قال : « سمعت أوثق أهل الكوفة وأعبدهم : عثمان بن حكيم » . وهو يروى هنا عن أبي أمامة عم أبيه . « حكيم » بفتح الحاء . « حنيف » بضم الحاء .

أبو أمامة : هو أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاري ، وهو تابعي كبير ثقة ، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، كما مضى في ١٦٩٥ ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ٢ / ٦٣ وترجمه ابن سعد في الطبقات ٥ : ٥٩ – ٦٠ ، وذكر أن أمه هي « حبيبة بنت أبي أمامة أسعد بن زرارة » ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي سمّاه « أسعد » وكناه « أبا أمامة » باسم جده أبي أمه وكنيته .

والحديث في مجمع الزوائد ١ : ١١٢ ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » . وذكر نحو معناه مرة أخرى بروايتين ٥ : ٢٤٣ ، وقال : « رواه كله الطبراني . . . وحديثه مستقيم ،

وقد ذهب عمرو بن العاصي يلبسُ ثيابَه لِيَلْحَقَني ، فقال ونحن عنده : لَيَدْخُلَنَّ عليكم رجلٌ لَعِين . فوالله مازِلْت وَجِلًا ، أَتشوفُ داخلًا وخارجا ، حتى دخل فلان ، يعني الحَكَم .

٦٥٢١ حدثنا ابن نُمير حدثنا الحسن بن عمرو عن أَبي الزُّبير عن عبد الله

وفيه ضعف غير مبين وبقية رجاله رجال الصحيح » . وقد سقط من مجمع الزوائد اسم الراوى الذى « حديثه مستقيم . وفيه ضعف غير مبين » ، وهو خطأ مطبعى فيما أرى . فأثبتنا موضعه بياضاً فيه نقط .

ورواه ابن عبد البر فى الاستيعاب ١٢١ بإسناده من طريق أحمد بن زهير : « حدثنا موسى بن إسمعيل حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا عثمان بن حكيم قال حدثنا شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يدخل عليكم رجل لعين . قال عبد الله : وكنت قد تركت عمراً يلبس ثيابه ليقبل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلم أزل مشفقاً أن يكون أول من يدخل ، فدخل الحكم بن أبى العاص » . وهذا إسناد صحيح أيضاً .

والحكم : هو ابن أبى العاص بن أمية بن عبد شمس ، وهو عم عثمان بن عفان وأبو مروان بن الحكم وبنيه من خلفاء بنى أمية ، أسلم يوم فتح مكة ، وسكن المدينة ، ثم نفاه النبى صلى الله عليه وسلم إلى الطائف ، ومكث بها حتى أعاده عثمان فى خلافته ، ومات بها . قال ابن الأثير فى أسد الغابة ٢ : ٣٤ : « وقد روى فى لعنه ونفيه أحاديث كثيرة ، لا حاجة إلى ذكرها ، إلا أن الأمر المقطوع به أن النبى صلى الله عليه وسلم ، مع حلمه وإغضائه على ما يكره ، ما فعل به ذلك إلا لأمر عظيم » .

قوله « مازلت وجلا » : أى خائفاً فزعاً . وقوله « أتشوف داخلا وخارجاً » : أى يطمح بصرى ناظراً للداخل والخارج .

(٦٥٢١) إسناده صحيح . الحسن بن عمرو : هو الفقيمى ، سبق توثيقه ١٨٣٣ . أبو الزبير : هو محمد بن مسلم بن تدرس ، سبق توثيقه ١٨٩٦ ، وقد نقلنا فى ٥١١٠ عن المراسيل لابن أبى حاتم (ص ٧١) قول ابن معين : « أبو الزبير لم يسمع من عبد الله بن عمرو بن العاص » ، وقول أبى حاتم : « لم يلق أبو الزبير وعبد الله بن عمرو » ، ولكننا نرجح غير هذا ، نرجح سماع أبى الزبير من عبد الله بن عمرو ، فإنه عاصره يقيناً ، وثبت أنه لقيه ، فروى الذهبى فى الميزان ٣ : ١٣٥ عن يحيى بن بكير : « حدثنى ابن لهيعة عن أبى الزبير قال : رأيت العبادلة يرجعون على صدور أقدامهم فى الصلاة : عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن الزبير ، وعبد الله بن عباس » . وسيأتى مزيد كلام فى هذا ، فى تخريج هذا الحديث والحديث الذى بعده ٦٥٢١ م .

بن عمرو : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا رأيتم أمتي تَهَابُ الظالم أن تقول له : إنك أنت ظالم ، فقد تُوُدِّعَ منهم .

والحديث رواه الحاكم في المستدرك ٤ : ٩٦ من طريق سفيان الثوري عن الحسن بن عمرو عن محمد بن مسلم بن السائب [كذا] عن عبد الله بن عمرو ، وقال : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

وقوله « محمد بن مسلم بن السائب » : هكذاهو في المستدرك ومختصر الذهبي المخطوط والمطبوع . وهو — فيما أرجح — خطأ قديم ، إما من الحاكم ، وإما من بعض الناسخين . وليس لمحمد بن مسلم بن السائب رواية في هذا الحديث فيما نعلم ، وإن كان ثقة ، وإنما الحديث حديث أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس . ويؤيد هذا بما يشبه الجزم واليقين ، أن الحديث التالي لهذا ٦٥٢١ م ، المروي هنا في عمرو الفقيمي عن أبي الزبير ، كما سيجيء .

والحديث ذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ١٧٢ وقال : « رواه الحاكم وقال : صحيح الإسناد » . وذكره السيوطي في الجامع الصغير (رقم ٦٢٧) ، ونسبه لأحمد والطبراني والحاكم والبيهقي في الشعب .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٧ : ٢٦٢ ، وقال : « رواه أحمد والبزار بإسنادين ، ورجال أحد إسنادي البزار رجال الصحيح ، وكذلك رجال أحمد ، إلا أنه وقع فيه في الأصل غلط ، فلذلك لم أذكره » . ثم ذكره مرة أخرى ٧ : ٢٧٩ وقال نحو ذلك ، إلا أنه زاد نسبته للطبراني أيضاً .

والغلط في إسناد أحمد ، الذي يشير إليه الهيثمي ، هو أنه وقع في نسخة م « حدثنا الحسن عن عمرو » ، وهو خطأ يقيناً ، وأثبتنا الصواب عن ك ح . فالظاهر أن نسخة المسند التي وقعت للهيثمي كان فيها مثل الذي في نسخة م .

وقد استدرك المناوي في شرح الجامع الصغير على السيوطي في تخريج الحديث ، فأخطأ ، قال : « وظاهر صنيع المؤلف أنه لم يخرجه أحد من الستة ، والأمر بخلافه ، فقد رواه الترمذي » . وما وجدته في الترمذي بعد طول البحث ، ولا ذكره النابلسي في ذخائر المواريث في مسند « عبد الله بن عمرو » ، فهذا مع ذكر الهيثمي إياه في الزوائد يؤيد صنيع السيوطي الدال على أنه لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة .

قوله « أن تقول له » : في نسخة بهامش ك « يقولوا » .

وقوله « فقد تودع منهم » : بضم التاء والواو وكسر الدال المشددة المهملة ، من « التوديع » . قال الزمخشري في الفائق ٣ : ١٥٢ : « أي استريح منهم وخُذلوا وخلّي بينهم وبين ما يرتكبون من المعاصي . وهو من المجاز ، لأن المعتني بإصلاح شأن الرجل إذا يئس من صلاحه تركه ونفض منه يده ، واستراح من معاناة النصب في استصلاحه . ويجوز أن يكون من قولهم : تودَّعتُ الشيءَ ، أي صُنْتُهُ في مِيدَعٍ ... أي : فقد صاروا بحيث يُتَحَفَّظ منهم ويُتَصَوَّن ، كما يُتَوَقَّى شِرارُ الناس » . وقال المناوي : « قال القاضي : أصله من التوديع ، وهو الترك . وحاصله : أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أمارة الخذلان

٦٥٢١ م وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يكون في أُمتي خَسْفٌ ومَسْخ وقَذْف .

٦٥٢٢ حدثنا ابن نمير قال : حدثنا حجاج عن قتادة عن أَبي قِلَابة عن

وغضب الرحمن . قال في الإحياء : لكن الأمر بالمعروف مع الولاة هو التعريف والوعظ . أما المنع بالقهر فليس للآحاد ، لأنه يحرك فتنة ويهيج شرًّا . وأما الفحش في القول ، كيا ظالم ، يا من لا يخاف الله ، فإن تعدى شره للغير امتنع ، وإن لم يخف إلا على نفسه جاز ، بل ندب ، فقد كانت عادة السلف التصريح بالإنكار ، والتعرض للأخطار » .

(٦٥٢١ م) إسناده صحيح ، بإسناد الحديث قبله .

ورواه ابن ماجة ٢ : ٢٦١ ، من طريق أبي معاوية ومحمد بن فضيل عن الحسن بن عمرو ، بهذا الإسناد . ونقل شارحه السندي عن زوائد البوصيري قال : « رجال إسناده ثقات ، إلا أنه منقطع ، وأبو الزبير اسمه محمد بن مسلم بن تدرس ، لم يسمع من عبد الله بن عمرو ، قاله ابن معين ، وقال أبو حاتم : لم يلقه » .

ورواه الحاكم ٤ : ٤٤٥ من طريق ابن نمير ، شيخ أحمد هنا ، عن الحسن بن عمرو ، بهذا الإسناد ، وقال : « إن كان أبو الزبير سمع من عبد الله بن عمرو فإنه صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

ووقع في نسخة المستدرك المطبوعة ، وتلخيص الذهبي المطبوع معه بأسفل الصحائف : « عبد الله ابن عمر » ، وهو خطأ مطبعي ، صوابه « عبد الله بن عمرو » ، كما ثبت في نسخة تلخيص الذهبي المخطوطة التي عندي .

وقد صححنا في إسناد الحديث الذي قبل هذا أن أبا الزبير لقي عبد الله بن عمرو ، وروى عنه ، ورجحنا اتصال إسناده ، وفي هذا مقنع في الرد على كلام البوصيري وتشكيك الحاكم ، والحمد لله .

وانظر ما مضى في مسند ابن عمر ٥٨٦٧ ، ٦٢٠٨ .

(٦٥٢٢) إسناده صحيح . قتادة بن دِعَامة السدوسي : تابعي ثقة معروف مشهور ، سبق توثيقه ١٧٤٩ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤ / ١ / ١٨٥ — ١٨٧ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ١٣٣ — ١٣٥ ، وروى عن أبيه قال : « سمعت أحمد بن حنبل . وذكر قتادة ، فأطنب في ذكره ، فجعل ينشر من علمه وفقهه ومعرفته بالاختلاف والتفسير وغير ذلك ، وجعل يقول : عالم بتفسير القرآن وباختلاف العلماء ، ووصفه بالحفظ والفقه ، وقال : قلما تجد من يتقدمه ، أما المثل فلعل » ، وذكره أيضاً في المراسيل (ص ٦٢ — ٦٤) وروى بإسناده عن أحمد بن حنبل (ص ٦٣) : « لم يسمع قتادة من أبي قلابة شيئاً ، إنما بلغه عنه » . أقول : هكذا قال الإمام أحمد ، ولكن قتادة عاصر أبا قلابة يقيناً ، فروايته عنه محمولة على الاتصال ، على القول الصحيح عند أهل العلم بالحديث ، وقد اعتمدها مسلم في صحيحه ، فهي عنده على الاتصال إذن ، ثبت ذلك في ترجمة

عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من قُتل دونَ ماله فهو شهيد .

٦٥٢٣ حدثنا يعلى حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن مسروق قال : كنت جالسًا عند عبد الله بن عمرو ، فذُكر عبد الله بن مسعود ، فقال : إن ذاك لرجلٌ لا أزال أحبه أبدًا ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : خذوا القرآن عن أَربعة ، عن ابن أمّ عَبْدٍ ، فَبَدَأَ به ، وعن معاذ ، وعن سالم مولى أبي حُذَيفة . قال يعلى : ونسيتُ الرابعَ .

أبي قلابة في كتاب الجمع بين رجال الصحيحين (ص ٢٥١ رقم ٩١٦) . وهذا كاف في الاحتجاج بها . ومع هذا فإن قتادة لم ينفرد برواية هذا الحديث عن أبي قلابة . فقد رواه أيضاً أيوب عن أبي قلابة ، كما سيأتي في المسند ٧٠٥٥ .

والحديث رواه أصحاب الكتب الستة من أوجه مختلفة ، بلفظه أو بمعناه : فرواه البخاري ٥ : ٨٨ . ومسلم ١ : ٥٠ — ٥١ . وأبو داود ٤٧٧١ (٤ : ٣٩١ عون المعبود) . والترمذي ٢ : ٣١٥ . والنسائي ٢ : ١٧٣ ، وابن ماجة ٢ : ٦٤ . إلا أن الذي في ابن ماجة « عن ابن عمر » . وتحدث عنه البوصيري في الزوائد باعتبار أنه من حديث «ابن عمر » . وكذلك أشار إليه الحافظ في الفتح ٥ : ٨٨ على أنه عند ابن ماجة من حديث « ابن عمر » ، ولكن النابلسي في ذخائر المواريث ٤٥٤١ ذكره في حديث « عبد الله بن عمرو بن العاصي » . ورواه أيضاً الطيالسي من وجه آخر ٢٢٩٤ .

وسيأتي في المسند من أوجه متعددة ٦٨١٦ ، ٦٨٢٣ ، ٦٨٢٩ ، ٦٩١٣ ، ٦٩٢٢ ، ٦٩٥٦ ، ٧٠١٤ ، ٧٠٣٠ ، ٧٠٣١ ، ٧٠٨٤ . وانظر ما مضى في مسند علي ٥٩٠ . وفي مسند سعيد بن زيد ١٦٢٨ ، ١٦٣٩ ، ١٦٤٢ ، ١٦٥٢ ، ١٦٥٣ . وما يأتي في مسند أبي هريرة ٨٢٨١ ، ٨٤٥٦ ، ٨٧٠٩ .

(٦٥٢٣) إسناده صحيح . يعلى : هو ابن عبيد الطنافسي . الأعمش : هو سليمان بن مهران الإمام الثقة الحجة ، سبق توثيقه ١٨٨١ . ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢ / ٢ / ٣٨ — ٣٩ .

والحديث رواه البخاري ٧ : ٨٠ ، ٩٥ ، ٩٦ ، و ٩ : ٤٢ — ٤٣ ، ومسلم ٢ : ٢٥٢ . والترمذي ٤ : ٣٤٨ ، بنحوه ، مطولا ومختصراً ، قال الترمذي : « حديث حسن صحيح » .

والرابع الذي نسيه يعلى بن عبيد هو « أبي بن كعب » ، كما سيأتي في رواية أخرى لهذا الحديث في المسند ٦٧٦٧ ، وكما ثبت عند الشيخين والترمذي .

٦٥٢٤ حدثنا يعلى حدثنا فِطْر عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الرَّحِم معلَّقة بالعرش ، وليس الواصلُ بالمُكَافِئ ، ولكن الواصل الذى إذا انقطعتْ رحمُه وصلَها .

٦٥٢٥ حدثنا محمد بن عبيد حدثنا محمد بن إسحق عن يزيد بن أَبى حبيب عن ناعمٍ مولى أم سلمة عن عبد الله بن عمرو ، قالَ : حججتُ معه ، حتى

(٦٥٢٤) إسناده صحيح . فطر ، بكسر الفاء وسكون الطاء المهملة : هو ابن خليفة الحناط الكوفى ، سبق توثيقه ٧٣٠ ، ٧٧٣ ، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد ويحيى القطان وابن معين وغيرهم ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١ / ١٣٩ ، وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٩٠ .

والقسم الأول من الحديث « إن الرحم معلقة بالعرش » ، لم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة ، وهو فى مجمع الزوائد ٨ : ١٥٠ ، وقال : « رواه أحمد والطبرانى . ورجاله ثقات » .

وباقيه رواه البخارى فى الصحيح ١٠ : ٣٥٥ من طريق الثورى عن الأعمش والحسن بن عمرو الفقيمى وفطر بن خليفة ، ثلاثتهم عن مجاهد عن ابن عمرو ، وقال الثورى : « لم يرفعه الأعمش إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، ورفعه الحسن وفطر عن النبى صلى الله عليه وسلم » . وكذلك رواه فى الأدب المفرد (ص ١٣) بإسناده فى الصحيح . ورواه أبو داود ١٦٩٧ (٢ : ٦٠ — ٦١) بإسناد البخارى ، ورواه الترمذى ٣ : ١١٨ — ١١٩ من طريق الثورى عن بشير أبى إسمعيل وفطر بن خليفة ، كلاهما عن مجاهد ، به مرفوعاً ، وقال : « حديث حسن صحيح » .

والحديث كله رواه أيضاً أبو نعيم فى الحلية ٣ : ٣٠١ من طريق خلاد بن يحيى عن فطر ، بهذا الإسناد . ووقع اسم الصحابى فيه « عبد الله بن عمر » ، وهو خطأ مطبعى ، يصحح من هذا الموضع .

وقد أشار الحافظ فى الفتح إلى رواية أحمد هذه ، فقال : « وأخرجه أحمد عن جماعة من شيوخه عن فطر مرفوعاً ، وزاد فى أول الحديث : إن الرحم معلقة بالعرش ، وليس الواصل بالمكافئ ، الحديث » .

قوله « ليس الواصل بالمكافئ » ، قال الحافظ : « أى الذى يعطى لغيره نظير ما أعطاه ذلك الغير . وقد أخرج عبد الرزاق عن عمر موقوفاً : ليس الواصل أن تصل من وصلك ، ذلك القصاص ، ولكن الواصل أن تصل من قطعك » . ونقل الحافظ عن الطيبى قال : « المعنى : ليست حقيقة الواصل ومن يعتد بصلته من يكافئ صاحبه بمثل فعله ، ولكنه من يتفضل على صاحبه » .

(٦٥٢٥) إسناده صحيح . يزيد بن أبى حبيب : سبق توثيقه ٧٨٥ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ٢ / ٣٣٦ ، والصغير ١٤٩ ، وابن سعد فى الطبقات ٧ / ٢ / ٢٠٢ . ناعم مولى أم سلمة : هو « ناعم بن أجيل » بضم الهمزة وفتح الجيم ، الهمدانى المصرى ، وهو فقيه تابعى ثقة ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ٢ / ١٢٥ ، وابن سعد ٥ : ٢١٩ ، وقال البخارى : « كان فى بيت شرف فى

٦٥٢٥

إذا كنَّا ببعض طرق مكة رأيته تيمم، فنظر حتى إذا استبانتْ جلس تحتها، ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت هذه الشجرة إذْ أقبل رجل من هذا الشِّعب، فسلَّم على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال: يا رسول الله، إني قد أردتُ الجهاد معك، أبتغي بذلك وجهَ الله والدارَ الآخرةَ، قال: هل من أبويك أحدٌ حَيٌّ؟ قال: نعم يا رسول الله، كلاهما، قال: فارجعِ ابْرَرْ أبَوَيْك، قال: فولَّى راجعًا من حيث جاء.

١٦٤/٢

همدان، أصابه سباء في الجاهلية، فأعتقته أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أدرك عثمان». وذكره بعضهم في الصحابة، فلذلك ترجمه ابن الأثير في أسد الغابة ٥: ٧، والحافظ في الإصابة ٦: ٢٢٤، ولكن الراجح أنه تابعي كبير مخضرم.

والحديث رواه مسلم ٢: ٢٧٥، من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن يزيد بن أبي حبيب عن ناعم مولى أم سلمة، مختصراً بنحوه. ولم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة من رواية ناعم مولى أم سلمة غير مسلم في صحيحه. ولكنهم رووا معناه من أوجه أخر، كلفظ الحديث الماضي ٦٤٩٠، والحديث الآتي ٦٥٤٤.

وقد أشار الحافظ في الفتح ٦: ٩٨ إلى رواية مسلم من هذا الوجه. ونسبها أيضاً لسعيد بن منصور في سننه. وهو من رواية مسلم عن سعيد بن منصور عن ابن وهب.

ثم وجدت الحديث في مجمع الزوائد ٨: ١٣٨ مطولا، بنحو سياق المسند هنا، ولكنه قال في أوله: «عن نعيم مولى أم سلمة، قال: خرج ابن عمر حاجًّا، حتى كان بين مكة والمدينة أتى شجرة فعرفها، فجلس تحتها، ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت هذه الشجرة»، إلخ، فذكره بمعناه. وقال الهيثمي: «رواه أبو يعلى، وفيه ابن إسحق، وهو مدلس ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح إن كان مولى أم سلمة ناعم، وهو الصحيح، وإن كان نعيماً فلم أعرفه». فيظهر من هذه الرواية أن الخطأ فيها في ذكر «نعيم» بدل «ناعم» وفي ذكر «ابن عمر» بدل «ابن عمرو»، إلا أن يكون الأخير خطأً من ناسخ أو طابع. ثم استفدنا منها تأييد ما سنفسِّر به «تيمم»، وحذف «الشجرة» للعلم بأنها مرادة من باقي السياق. والحمد لله.

قوله «تيمم»: يريد قصد، على المعنى اللغوي للتيمم، بدلالة باقي السياق. وقوله «فنظر حتى إذا استبانت جلس تحتها»: هو بحذف مفعول «تيمم»، وهو الشجرة المذكورة بعد في قول ابن عمرو «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت هذه الشجرة»، كأنه قال: تيمم شجرة حتى إذا استبانت جلس تحتها. ومثل هذا كثير في لسان العرب، كقول الله تعالى (حتى توارت بالحجاب)، يريد الشمس، ولم تذكر في الآية من قبل ولا من بعد.

وانظر ٦٦٠٢.

٦٥٢٦ حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا أَبو حَيّان عن أَبيه قال : التقَى عبدُ الله بن عمْرو وعبد الله بن عُمر ، ثم أَقبل عبد الله بن عُمر وهو يبكى ، فقال له القوم : ما يبكيك يا أَبا عبد الرحمن ؟ قال : الذى حدثنى هذا ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يدخل الجنةَ إنسانٌ فى قلبه مثالُ حبة من خَرْدَلٍ من كِبْرٍ .

٦٥٢٧ حدثنا وكيع حدثنا سفيان ومِسْعَر عن حبيب بن أَبى ثابت عن

(٦٥٢٦) إسناده صحيح . أبو حيان : بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء التحتية : هو يحيى بن سعيد ابن حيان التيمى ، سبق توثيقه ٥٠٠٧ ، أبوه : هو سعيد بن حيان التيمى ، من تيم الرباب ، الكوفى ، وهو تابعى ثقة ، وثقه ابن حبان والعجلى ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ٤٢٣ .

والحديث ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ١ : ٩٨ من الطريق الأخرى الآتية عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ٧٠١٥ ، ثم أشار إلى هذه الرواية باختصار ، فقال : « وفى رواية أخرى عند أحمد صحيحة » ، إلخ . وكذلك صنع المنذرى فى الترغيب والترهيب ٤ : ١٨ ، فذكر تلك الرواية منسوبة لأحمد ، ثم أشار إلى هذه الرواية باختصار ، فقال : « وفى أخرى له أيضاً رواتها رواة الصحيح » . وعليه فى هذا تعقب ، لأن سعيد بن حيان لم يرو له الشيخان ولا واحد منهما . فلا يطلق عليه عند أهل هذا الفن أنه من « رواة الصحيح » ، وإن كان هو ثقة وحديثه صحيحاً .

وانظر مامضى فى مسند ابن مسعود ٣٧٨٩ ، ٣٩١٣ ، ٣٩٤٧ ، ٤٣١٠ .

(٦٥٢٧) إسناده صحيح . سفيان : هو الثورى . مسعر : هو ابن كدام بن ظهير الهلالى العامرى الروّاسى : سبق توثيقه ٧٤٤ . ونزيد هنا قول أحمد : « كان ثقة ، وكان مؤدباً . وكان خياراً ، الثقة شعبة ومسعر » ، قال ابن عمار : « مسعر حجة ، ومن بالكوفة مثله ؟ » . وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ٢ / ١٣ ، ونقل عن يحيى القطان قال : « مارأيت مثل مسعر . وكان من أثبت الناس » . « مسعر » بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين . و « كدام » بكسر الكاف وتخفيف الدال المهملة . و « ظهير » بضم الظاء المعجمة . و « الرواسى » بفتح الراء وتشديد الواو المفتوحة . قال ابن الأثير فى اللباب (١ : ٤٧٨) : « هذه النسبة إلى الرأس أيضاً ، والصحيح بالهمزة عوض الواو ، وإنما أصحاب الحديث يقولون بالواو فاتبعناهم . منهم مسعر بن كدام الرواسى ، من أيمة الكوفيين ، وإنما قيل له ذلك لكبر رأسه » .

والحديث رواه ابن ماجة ١ : ٢٦٨ عن وكيع ، بهذا الإسناد . ورواه الخطيب فى تاريخ بغداد ١ : ٣٠٧ من طريق يزيد بن هرون عن الثورى عن حبيب بن أبى ثابت . وهو فى الحقيقة قطعة من روايات الحديث ٦٤٧٧ فى قصة اجتهاد عبد الله بن عمرو فى العبادة . وقد أشرنا هناك إلى أكثر

أبى العباس المكى عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا صامَ مَنْ صام الأبدَ .

٦٥٢٨ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يَسَافٍ عن أبى يحيى عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَسْبِغُوا الوضوء .

٦٥٢٩ حدثنا وكيع حدثنا مِسْعَر وسفيان عن سعد بن إبرهيم عن حميد ابن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عَمرو ، رفعه سفيان ، ووَقَفَه مسعر ، قال من الكبائر أَن يَشْتِمَ الرجلُ والديه . قالوا : وكيف يَشْتِم الرجلُ والديه ؟ قال : يَسُبُّ أبا الرجل فيسبُّ أباه ، ويسبُّ أُمَّه فيسبُّ أُمَّه .

رواياته فيما استطعنا . واللفظ الذى هنا رواه البخارى ٤ : ١٩٢ — ١٩٣ ، ومسلم ١ : ٣٢٠ ، والنسائى ١ : ٣٢٣ ، ثلاثتهم من طريق ابن جريج عن عطاء بن أبى رباح عن أبى العباس عن عبد الله بن عمرو ، ضمن قطعة مطولة من قصة اجتهاده فى العبادة . ورواه الطيالسى ٢٢٥٥ ضمن قطعة منها أيضاً ، عن شعبة عن حبيب بن أبى ثابت عن أبى العباس .

(٦٥٢٨) إسناده صحيح . سفيان : هو الثورى . والحديث رواه النسائى ١ : ٣٤ هكذا مختصراً ، من طريق جرير عن منصور ، بهذا الإسناد . ورواه مسلم ١ : ٨٤ ، وأبو داود ٩٧ (١ : ٣٦ عون المعبود) ، والنسائى ١ : ٣٠ ، وابن ماجة ١ : ٨٧ ، رووه مطولا من طريق منصور ، بهذا الإسناد . قال المنذرى (رقم ٨٧) : « واتفق البخارى ومسلم على إخراجه من حديث يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو ، بنحوه » .

وسيأتى مطولا من رواية أبى يحيى ٦٨٠٩ ، ٦٨٨٣ . ومن رواية يوسف بن ماهك ٦٩١١ ، ٦٩٧٦ ، ٧١٠٣ .

(٦٥٢٩) إسناده صحيح . سعد بن إبرهيم بن عبد الرحمن بن عوف : تابعى ثقة معروف كثير الحديث ، سبقت له رواية كثيرة ، وسبقت الإشارة إليه فى ٧٠٩ ، ١٤٨٠ ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ٢ / ٥٢ — ٥٣ ، وهو يروى هنا عن عمه حميد عبد الرحمن بن عوف .

والحديث رواه مسلم ١ : ٣٧ من طريق ابن الهاد ، ومن طريق شعبة ، ومن طريق الثورى ، ثلاثتهم عن سعد بن إبرهيم . ورواه الترمذى ٣ : ١١٧ من طريق ابن الهاد عن سعد . ورواه أبو داود ٥١٤١ (٤ : ٥٠٠ عون المعبود) من طريق إبرهيم بن سعد عن أبيه سعد بن إبرهيم ، بهذا الإسناد ،

٦٥٣٠ـ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن سعد بن إبرهيم عن رَيْحانَ بن يزيد

مرفوعاً . فهؤلاء الأربعة : ابن الهاد وشعبة والثورى وإبرهيم بن سعد ، رووه عن سعد بن إبرهيم مرفوعاً ، فلا يضره أن وقفه مسعر ، والرفع زيادة من ثقة ، بل من ثقات ، ولا يعل المرفوع بالموقوف .]

ذكره ابن كثير فى التفسير ٢ : ٤٢٠ من رواية البخارى ثم ذكر أنه رواه مسلم وصححه الترمذى وعمدة التفسير ٣ : ١٥٣ و ٥ : ١٠٨ الأنعام .

وانظر ٢٨١٧ ، ٢٩١٥ — ٢٩١٧ .

(٦٥٣٠) إسناده صحيح . ريحان بن يزيد العامرى : تابعى ثقة ، وثقه ابن معين وسعد بن إبرهيم — كما سيجىء — وابن حبان . وقال أبو حاتم : « مجهول » . ولكن غيره عرفه ووثقه . وقد ترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ٣٠١ . فلم يذكر فيه جرحاً .

والحديث رواه الطيالسى ٢٢٧١ عن سفيان الثورى . والدرامى ٢ : ٣٨٦ . والترمذى ٢ : ٢٠ وابن الجارود فى المنتقى ١٨٦ ، كلهم من طريق سفيان الثورى . بهذا الإسناد واللفظ .

ورواه الدارقطنى ٢١١ من طريق الثورى أيضاً بهذا الإسناد . ولكن بلفظ « لذى مرة قوى » .

ورواه أبو داود ١٦٣٤ (٢ : ٣٧ عون المعبود) من طريق إبرهيم بن سعد عن أبيه عن ريحان عن عبد الله بن عمرو ، مرفوعاً . بهذا اللفظ .

ورواه الحاكم ١ : ٤٠٧ ، من طريق سفيان الثورى عن سعد بن إبرهيم ، ومن طريق إبرهيم بن سعد عن أبيه . ومن طريق شعبة عن سعد ، بهذا الإسناد مرفوعاً ، بلفظ : « لا تحل الصدقة لغنى ، ولا لذى مرة قوى » ، ثم قال الحاكم : « هكذا قال الثورى وشعبة ، وفى حديث إبرهيم بن سعد : سوى » .

وقد أعل بعض العلماء هذا الحديث بعلل لا تقوم عند النقد ، أنا ذاكرها إن شاء الله :

فقال الترمذى بعد روايته : « حديث عبد الله بن عمرو حديث حسن . وقد روى شعبة عن سعد بن إبرهيم هذا الحديث بهذا الإسناد ولم يرفعه . وقد رُوى فى غير هذا الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم : لا تحل المسألة لغنى ولا لذى مرة سوى . وإذا كان الرجل قوياً محتاجاً ، ولم يكن عنده شىء ، فتصدق عليه ، أجزأ عن المتصدق عند أهل العلم . ووجه هذا الحديث عند بعض أهل العلم عن المسألة » .

قال أبو داود بعد روايته : « رواه سفيان عن سعد بن إبرهيم كما قال إبرهيم . ورواه شعبة عن سعد قال : لذى مرة قوى . والأحاديث الأخر عن النبى صلى الله عليه وسلم بعضها : لذى مرة قوى ، وبعضها : لذى مرة سوى . وقال عطاء بن زهير : إنه لقى عبد الله بن عمرو ، فقال : إن الصدقة لا تحل لقوى ، ولا لذى مرة سوى » .

وسيأتى الحديث فى المسند مرة أخرى ٦٧٩٨ ، رواه أحمد عن وكيع وعبد الرحمن بن مهدى عن سفيان الثورى ، بهذا الإسناد واللفظ ، ثم قال الإمام أحمد عقبة : « وقال عبد الرحمن : قوى [يعنى بدل : سوى] ، وقال عبد الرحمن بن مهدى : ولم يرفعه سعد ولا ابنه ، يعنى إبرهيم بن سعد » .

٦٥٣٠

العامرىّ عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تحل الصدقةُ لغنى ، ولا لِذِى مِرَّةٍ سَوِىّ .

وذكره البخارى فى الكبير ، فى ترجمة ريحان . هكذا : « قال حجاج حدثنا شعبة عن سعد بن إبرهيم ، سمع ريحاناً ، وكان أعرابى صدق ، سمع عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم : لا تحل الصدقة لغنى . وروى إبرهيم بن سعد عن أبيه ولم يرفعه . وقال أبو نعيم حدثنا سفيان عن سعد عن ريحان بن يزيد العامرى عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم » .

فيخلص لنا من هذه الروايات أنه رواه ثلاثة من الحفاظ الأثبات ، عن سعد بن إبرهيم ، وأنهم كلهم رووه عنه مرفوعاً ، وأنه نقل عن بعضهم أنه رواه موقوفاً ، ولم أجد رواية بالإسناد عن واحد منهم أنه رواه موقوفاً صريحاً :

فرواه الثورى عن سعد مرفوعاً ، عند أحمد فى الموضعين ، وعند الطيالسى ، والبخارى فى الكبير ، والدرامى ، والترمذى ، وابن الجارود ، والحاكم ، والدارقطنى ، لم تختلف الرواية عنه ، فى رفعه ، ولم ينقل أحد عنه — فيما وصل إلينا — أنه رواه موقوفاً .

ورواه شعبة عن سعد مرفوعاً أيضاً ، عند البخارى فى الكبير ، والحاكم . ونقل الترمذى عنه ، نقلا معلقاً من غير إسناد ، أنه لم يرفعه . وما فى ذلك بأس إن صح وثبت ، فالراوى قد يرفع الحديث مرة ويقفه أخرى . والرفع زيادة مقبولة من الثقة .

ورواه إبرهيم بن سعد عن أبيه مرفوعاً أيضاً ، عند أبى داود ، والحاكم . وروى أحمد ٦٧٩٨ عن عبد الرحمن بن مهدى قوله : « ولم يرفعه سعد ولا ابنه ، يعنى إبرهيم بن سعد » ، فهذا متصل عند أحمد عن شيخه عبد الرحمن بن مهدى الذى روى الحديث عنه عن الثورى ، ولكن أهو متصل بين ابن مهدى وبين سعد وابنه إبرهيم ؟ قد يكون هذا ، فإن سعداً من طبقة شيوخ ابن مهدى ، وابنه إبرهيم بن سعد من أقران ابن مهدى ، ولكنه لم يصرح بسماع ذلك منهما ، خصوصاً وأنه لم يرو هذا الحديث عن سعد نفسه ، وإنما رواه عن الثورى عن سعد . والظاهر عندى أنه سمعه من إبرهيم بن سعد عن ابنه موقوفاً ، كما سمعه من الثورى عن سعد مرفوعاً ، فأثبت الحالين : روى المرفوع وأشار إلى الموقوف . ويرجح هذا أن البخارى أشار إلى أن إبرهيم بن سعد رواه عن أبيه « موقوفاً ولم يرفعه » ، فيكون إبرهيم أيضاً رواه مرة مرفوعاً ومرة موقوفاً .

بقيت كلمة أبى داود : « وقال عطاء بن زهير : إنه لقى عبد الله بن عمرو ، فقال : إن الصدقة لا تحل لقوى ، ولا لذى مرة سوى » ، فهذا شيء لا أدرى ما هو ، وما وجهه ؟ من جهة الإسناد ، ومن جهة اللفظ ؟ !

فعطاء بن زهير هذا لم أجد له ترجمة فى التهذيب وفروعه ، ولا أدرى كيف تركوه ، وهو فى سنن أبى داود أحد الكتب الستة ؟ ولم أجد له ترجمة فى التعجيل ، ولا الميزان ، ولا لسان الميزان ؟ نعم : ترجمه ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٣٣٢ قال : « عطاء بن زهير بن الأصبغ ، روى عن أبيه ، روى عنه شميط والأخضر ابنا عجلان ، سمعت أبى يقول ذلك » .

. . . .

فهذا هو الذى ذكره أبو داود ، ولكنه أخطأ الحفظ ، أو سمع بإسناد أخطأ بعض رواته . فذكره هكذا معلقا منقطعاً ، وأخطأ هو أو من فوقه لفظ الحديث الموقوف ، إذ قال : « لا تحل لقوى ، ولا لذى مرة سوى » ! و « ذو المرة السوى » هو القوى ، كما سيجىء .

والدليل على خطأ رواية أبى داود هذه : أن البخارى ترجم فى الكبير ٢ / ١ / ٣٩٢ لزهير والد عطاء هذا ، قال : « زهير بن الأصبغ العامرى ، سمع عبد الله بن عمرو ، روى عنه ابنه عطاء » . ثم ترجم فيه ٢ / ٢ / ٢٦٣ – ٢٦٤ لشميط بن عجلان الذى ذكر ابن أبى حاتم أنه روى عن عطاء بن زهير ، قال : « شميط بن عجلان أبو عبيد الله البصرى ، أخو الأخضر الشيبانى ، ويقال : التيمى ، روى عنه ابنه عبيد الله ، وقال سيار بن حاتم : هو القيسى ، روى عن عطاء بن زهير عن أبيه : لقيت عبد الله بن عمرو ، قلت : أخبرنى عن الصدقة ؟ قال : شر مال ، مال العميان والعرجان والكسحان واليتامى وكل منقطَع به ، قلت : إن للعاملين عليها حقّاً؟ قال : بقدر عمالتهم ، قلت : والمجاهدين ؟ قال : قوم قد أحل لهم ، إن الصدقة لا تحل لغنى ، ولا لذى مرة سوى . حدثنى عيسى بن إبرهيم حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا شميط بن عجلان عن أبيه سمع ابن عمر » . وهذا الإسناد الأخير فى الكبير مغلوط محرف ، كتب عليه مصححه العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى اليمانى ما نصه : « كذا ، ويمكن أن يكون الصواب . . . حدثنا شميط بن عجلان عن عطاء عن أبيه سمع ابن عمرو » . وهذا التصويب متعين ، كما هو ظاهر من سياق الترجمة .

فهذا السياق الذى ساقه البخارى ورواه بإسناده ، يدل على الخطأ الذى وقع فى رواية أبى داود المعلقة ، الخطأ فى الإسناد المنقطع ، ثم الخطأ فى المتن ، فهو يدل على أن عطاء بن زهير لم يلق عبد الله بن عمرو ، بل الذى لقيه هو أبوه « زهير بن الأصبغ » ، وإنما روى عطاء بن زهير ذلك عن أبيه . ورواه شميط بن عجلان عن عطاء هذا عن أبيه ، وأن زهيراً أبا عطاء سأل عبد الله بن عمرو عن الصدقة ، فحط من شأنها ، تنفيراً من قبولها وتنزيهاً ، حتى جادله فى استحقاق العاملين عليها والمجاهدين ، فأبان له أن ذلك بقدر ما أذن الله به ، تحذيراً من تجاوز ما أحل الله فيها ، ثم وكّد ذلك بأن ذكر له أنها «لا تحل لغنى ولا لذى مرة سوى» . فلا يدل هذا على أن روايته موقوفة غير مرفوعة ، كما يوهم كلام أبى داود ، إذ كأنه يشير إلى تعليل الرواية المرفوعة بهذه الرواية الموقوفة التى رواها معلقة ، ورواها على وجه كله خطأ .

ولعل أبا داود ذكرها معلقة لهذا السبب ، لمح فيها الخطأ فى الإسناد والمتن ، فأعرض عن أن يسوقها بإسنادها مساق رواياته فى كتابه ، إذ كانت عنده على نحو لم يطمئن إليه .

ثم بعد هذا : لو كان الحديث موقوفاً لفظاً فقط كان مرفوع المعنى ، لأن الصحابى إذا حكى التحريم أو التحليل ، أو الأمر أو النهى ، كان محمله على النقل عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وقد تكلمنا فى هذا المعنى فيما مضى ، فى شرح حديث « أحلت لنا ميتتان » ٥٧٢٣ ، وأشرنا إلى بعض أقوال الأئمة فى ذلك ، ونزيد هنا قول الخطيب البغدادى فى كتاب (الكفاية فى علم الرواية ص ٤٢١) قال :

« قال أكثر أهل العلم : يجب أن يحمل قول الصحابى : أمرنا بكذا ، على أنه أمر الله ورسوله .

٦٥٣١ حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن أَبى حَيَّان عن أَبى زرْعَة عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تَطْلُع الشمسُ من مغربها ،

وقال فريق منهم : يجب الوقف فى ذلك ، لأنه لايؤمن أن يعنى بذلك أمر الأيمة والعلماء . كما أنه يعنى بذلك أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم . والقول الأول أولى بالصواب » .

« والدليل عليه : أن الصحابى إذا قال : أمرنا بكذا . فإنما يقصد الاحتجاج لإثبات شرع وتحليل وتحريم وحكم يجب كونه مشروعاً » .

« وقد ثبت أنه لا يجب بأمر الأيمة والعلماء تحليل ولا تحريم إذا لم يكن أمراً عن الله ورسوله . وثبت أن التقليد لهم غير صحيح . وإذا كان كذلك لم يجز أن يقول الصحابى : أمرنا بكذا ، أو : نهينا عن كذا ، ليخبرنا بإثبات شرع ، ولزوم حكم فى الدين ، وهو يريد أمر غير الرسول ومن لا يجب طاعته ولا يثبت شرع بقوله ، وأنه متى أراد من هذه حاله وجب تقييده له بما يدل على أنه لم يرد أمر من يثبت بأمره شرع . وهذه الدلالة بعينها توجب حمل قوله : من السنة كذا ، على أنها سنة الرسول صلى الله عليه وسلم » .

فهذا من قولهم فى قول الصحابى « أمرنا بكذا » أو « نهينا عن كذا » ، بصيغة المبنى لما لم يسم فاعله . فأولى ثم أولى إذا صرح بالتحليل أو التحريم . كقول عبد الله بن عمرو هنا ، فى الرواية الموقوفة : « لا تحل الصدقة » إلخ . فهو حين يحاور زهير بن الأصيغ فى الصدقة ، ويحتج عليه ويحجه ، بأن الصدقة لا تحل لغنى ولا لذى مرة سوى ، إنما يحجه بالسنة الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، المبلغ عن الله التحليل والتحريم ، لا يحجه بقول نفسه ، ولا برأى نفسه ، ولا بقول أحد ولا برأى أحد دون رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فهذا الحديث إذن حديث صحيح مرفوعاً أو موقوفاً . ليست له علة ، وقد أخطأ كل من أعله .

وقد ثبت الحديث بهذا اللفظ أيضاً ، من حديث أبى هريرة ، بإسناد صحيح على شرط الشيخين ، رواه أحمد فيما سيأتى ٨٨٩٥ ، ٩٠٤٩ . ورواه النسأئى ١ : ٣٦٣ وابن ماجة ١ : ٢٨٩ ، والحاكم ١ : ٤٠٧ .

« المرة » : بكسر الميم وتشديد الراء المفتوحة : هى القوة والشدة . و « السوى » : الصحيح الأعضاء ، يعنى القوى ، كما فسره به الدرامى فى السنن عقب رواية الحديث .

(٦٥٣١) إسناده صحيح . أبو حيان : هو التيمى . أبو زرعة : هو ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلى ، سبقت ترجمته ٤١٩٨ .

والحديث رواه الطيالسى ٢٢٤٨ مطولا ، ومسلم ٢ : ٣٧٩ مطولا أيضاً ، وأبو داود ٤٣١٠ (٤ : ١٩١ — ١٩٢ عون المعبود) ، مطولا أيضاً ، وابن ماجة ٢ : ٢٦٢ مختصراً ، كلهم من طريق أبى حيان التيمى ، بهذا الإسناد .

زيادة [يقول] من نسخة بهامش م .

وتخرج الدابةُ على الناس ضُحًى ، فأيُّهما خَرج قبل صاحبه فالأُخرى منها قريب ، ولا أَحْسِبه إلا طلوعَ الشمس من مغربها ، [يقول] : هى التى أوّلًا .

٦٥٣٢ حدثنا وكيع حدثنا ابن أَبى ذئب عن خاله الحرث بن عبد الرحمن عن أَبى سَلَمَةَ بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو ، قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرَّاشِيَ والمرتشى .

٦٥٣٣ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شُعْبة عن أَيوب سمعت القاسم بن

(٦٥٣٢) إسناده صحيح . ابن أبى ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحرث بن أبى ذئب . سبق توثيقه ١٤١١ ، ونزيد هنا قول أبى داود : « سمعت أحمد يقول : كان ابن أبى ذئب يشبه بسعيد بن المسيب . قيل لأحمد : خلّف مثله ببلاده ؟ قال : لا ، ولا بغيرها » . وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ١٥٢ — ١٥٣ .

والحديث رواه الطيالسى ٢٢٧٦ عن ابن أبى ذئب . ورواه أبو داود ٣٥٨٠ (٣ : ٣٢٦ — ٣٢٧ عون المعبود) ، والترمذى ٢ : ٢٧٩ ، وابن ماجة ٢ : ٢٦ — ٢٧ ، والحاكم فى المستدرك ٤ : ١٠٢ — ١٠٣ ، كلهم من طريق ابن أبى ذئب ، بهذا الإسناد . قال الترمذى : « هذا حديث حسن صحيح » ، وقال أيضاً : « سمعت عبد الله بن عبد الرحمن [يعنى الدارمى] يقول : حديث أبى سلمة عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم أحسن شىء فى هذا الباب وأصح » . وقال الحاكم : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبى . ونسبه المنذرى فى مختصر أبى داود ٣٤٣٦ لابن ماجة فقط ، وهو تقصير منه ، فى حين أنه ذكره فى الترغيب والترهيب ٣ : ١٤٢ — ١٤٣ . ونسبه لأبى داود والترمذى وابن ماجة وابن حبان فى صحيحه والحاكم .

وسيأتى مراراً من حديث ابن عمرو ، ٦٧٧٨ ، ٦٧٧٩ ، ٦٨٣٠ ، ٦٩٨٤ . ومن حديث أبى هريرة ٩٠١١ ، ٩٠١٩ .

« الرشوة » ، بكسر الراء وضمها : الوصلة إلى الحاجة بالمصانعة . وأصله من « الرشا » الذى يتوصل به إلى الماء ، فالراشى : من يعطى الذى يعينه على الباطل ، والمرتشى : الآخذ ، قاله ابن الأثير .

(٦٥٣٣) إسناده صحيح . سبق الكلام عليه مفصلا فى مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب ، فى الحديث ٤٥٨٣ ، فإنه رواه أحمد هناك بمعناه ضمن حديث لابن عمر ، رواه عنه القاسم بن ربيعة أيضاً . وقلنا هناك ما نصه :

« فرواه أحمد ٦٥٣٣ ، ٦٥٥٢ فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن محمد بن جعفر عن

ربيعة يحدث عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن قتيل الخطإِ شِبْهِ العمدِ ، قتيلَ السوطِ أَو العَصَا ، فيه مائةٌ ، منها أَربعون فى بطونها أَولادُها .

٦٥٣٤ حدثنا وكيع حدثنا سفيان ومِسْعَر عن حبيب بن أَبى ثابت عن أَبى العباس عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَفضل الصوم صومُ أَخى داودَ عليه السلام ، كان يصوم يومًا ويفطر يومًا . ولا يَفِرُّ إذا لَاقَى .

شعبة عن أيوب : سمعت القاسم بن ربيعة يحدث عن عبد الله بن عمرو . وكذلك رواه النسائى ٢ : ٢٤٧ والدارقطنى ٣٣٢ ، من طريق عبد الرحمن بن مهدى . وابن ماجة ٢ : ٧١ من طريق عبد الرحمن ومحمد بن جعفر ، كلاهما ، أعنى عبد الرحمن بن مهدى ومحمد بن جعفر ، عن شعبة ، بهذا الإسناد . وقد أشار أبو داود (٤ : ٣١٠ من عون المعبود) إلى هذا الإسناد ، فقال : ورواه أيوب السختيانى عن القاسم بن ربيعة عن عبد الله بن عمرو . وهذا إسناد صحيح متصل ، رواته حفاظ ثقات . فإما أن يكون القاسم بن ربيعة رواه عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ، فرواه على الوجهين ، مرة من هنا ومرة من هناك ، وإما أن يكون الحديث حديث ابن عمرو بن العاص . ويكون على بن زيد بن جدعان وهم فى أنه ابن عمر بن الخطاب ، لأن أيوب السختيانى أحفظ وأثبت من ابن جدعان . والوجه الأول أرجح عندى » .

وانظر أيضاً الحديث ٥٨٠٥ ، والاستدراك ١٥٥٣ .

(٦٥٣٤) إسناده صحيح . وهو فى أصله جزء من الحديث المطول ، الذى مضى برقم ٦٤٧٧ ، وقد مضى بعض معناه فيه ، وهو صوم داود . وأما خصوص هذا الإسناد واللفظ ، فقد رواه الترمذى ٢ : ٦٢ عن هناد عن وكيع ، بهذا الإسناد واللفظ ، وقال الترمذى : « هذا حديث حسن صحيح . وأبو العباس : هو الشاعر الأعمى ، واسمه السائب بن فروخ . وقال بعض أهل العلم : أفضل الصيام أن يصوم يوماً ويفطر يوماً ، ويقال : هذا هو أشد الصيام » . ورواه البخارى ٤ : ١٩٢ — ١٩٣ و ٦ : ٣٢٧ ، ومسلم ١ : ٣٢٠ ، والنسائى ١ : ٣٢٦ ، والطيالسى ٢٢٥٥ ، وابن سعد ٤ / ٢ / ٩ ، كلهم رووه فى حديث مطول ، باختلاف ألفاظهم ، من حديث أبى العباس عن عبد الله بن عمرو . وانظر ٦٥٢٧ .

٦٥٣٥ حدثنا وكيع حدثني همّام عن قتادة عن يزيد بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قرأ القرآن في أقلَّ من ثلاثٍ لم يَفْقَهْهُ .

٦٥٣٦ حدثنا وكيع حدثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كَثير عن محمد بن إبرهيم عن خالد بن مَعْدَانَ عن جُبَيْر بن نُفَيْر عن عبد الله بن عمرو ، قال : رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليَّ ثيابٌ مُعَصْفَرة ، فقال : أَلْقِهَا ، فإنها ثياب الكفّار .

(٦٥٣٥) إسناده صحيح . يزيد بن عبد الله بن الشخير أبو العلاء العامري : تابعي ثقة ، وثقه ابن سعد والنسائي والعجلي وغيرهم ، وروى له أصحاب الكتب الستة ، وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ٢ / ٣٤٥ ، والصغير (ص ٩٣) ، وابن سعد في الطبقات ٧ / ١ / ١١٣ ، والذهبي في تاريخ الإسلام ٤ : ٢١٢ ، وروى عنه البخاري في التاريخين قال : « أنا أكبر من الحسن بعشر سنين ، ومطرف أكبر مني بعشر سنين » ، يريد أخاه « مطرف بن عبد الله بن الشخير » و « الحسن البصري » . « الشخير » : بالشين والخاء المعجمتين المكسورتين المشددتين .

وهذا الحديث أيضاً من بعض روايات الحديث المطول ٦٤٧٧ ، وقد رواه الطيالسي ٢٢٧٥ مختصراً هكذا ، عن همام بهذا الإسناد . وكذلك رواه أبو داود ١٤٩٤ (١ : ٥٢٨ عون المعبود) مختصراً أيضاً ، من رواية سعيد عن قتادة . ورواه الدارمي ١ : ٣٥٠ ، والترمذي ٤ : ٦٤ ، وابن ماجة ١ : ٢١٠ ، ثلاثتهم من طريق شعبة عن قتادة ، وقال الترمذي : « حديث حسن صحيح » .

ورواه أبو داود ١٣٩٠ (١ : ٥٢٧ عون المعبود) ، بأطول من هذا ، من طريق همام عن قتادة . وسيأتي المطول من طريق همام ٦٥٤٦ ، ٦٧٧٥ .

وانظر ٦٥٠٦ ، ٦٥١٦ .

(٦٥٣٦) إسناده صحيح . علي بن المبارك الهنائي ، بضم الهاء وتخفيف النون : سبق توثيقه ٤٠٩ ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٢٠٣ — ٢٠٤ ، وروى عن صالح بن أحمد بن حنبل قال : « قال أبي : علي بن المبارك ثقة ، كانت عنده كتب ، بعضها سمعها من يحيى بن أبي كثير ، وبعضها عرض ، حدثنا عنه يحيى بن سعيد القطان » ، ووثقه أيضاً ابن المديني وابن نمير والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : « كان ضابطاً متقناً » .

والحديث مكرر ٦٥١٣ ، وقد ذكرنا هناك أن مسلماً رواه ٢ : ١٥٤ ، ونزيد هنا أن أحد أسانيد مسلم هو عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع ، بهذا الإسناد .

٦٥٣٧ حدثنا يزيد حدثنا همَّام عن منصور عن سالم بن أَبي الجَعْد عن

(٦٥٣٧) إسناده صحيح . يزيد : هو ابن هرون . همام : هو ابن يحيى بن دينار . جابان : لا يعرف نسبه . ولكنه تابعي ثقة ، قال الحافظ في التهذيب : « ذكره ابن حبان في الثقات ، وأخرج حديثه في صحيحه » . والظاهر أنه يريد هذا الحديث ، لأنهم لم يذكروا لجابان رواية غيره . وقال الذهبي في جابان : « لا يدرى من هو » . وترجمه البخاري في الكبير ١ / ٢ / ٢٥٥ قال : « جابان : قال لي الجعفي : حدثنا وهب سمع شعبة عن منصور عن سالم عن نبيط عن جابان عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يدخل الجنة ولد زنا . وتابعه غندر . ولم يقل جرير والثوري نبيط ، وقال عبدان عن أبيه عن شعبة عن يزيد عن سالم عن عبد الله بن عمرو — قولَه ، ولم يصح . ولا يعرف لجابان سماع من عبد الله بن عمرو . ولا لسالم من جابان ، ولا من نبيط » .

وهذا الحديث ذكره الحافظ ابن حجر في القول المسدّد (ص ٤٢ — ٤٣) عن هذا الموضع ، ثم قال : « ورواه أيضاً غندر [هو محمد بن جعفر] وحجاج عن شعبة عن منصور عن سالم عن نبيط بن شريط عن جابان ، به . ورواه النسائي من طريق شعبة كذلك ، ومن طريق جرير والثوري ، كلاهما عن منصور ، كرواية همام ، [يعني هذه الرواية] ، وقال : لا نعلم أحداً تابع شعبة على نبيط بن شريط . وذكر الدارقطني الاختلاف فيه في كتاب العلل على مجاهد . وقال البخاري في التاريخ : لا يعرف لجابان سماع من عبد الله بن عمرو ، ولا لسالم من جابان ، انتهى . وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ، من طريق سفيان الثوري ، تارة كرواية النسائي ، وتارة من روايته عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو ، وأخرجه أيضًا من رواية عمر بن عبد الرحمن أبي حفص الأبّار عن منصور عن عبد الله بن مرة عن جابان . وأعله بما أشار إليه الدارقطني من الاضطراب . وليس في شيء من ذلك مايقتضي الحكم بالوضع » .

ولقد جمعت مااستطعت من طرق هذا الحديث ، حتى أتبين أيها الصحيح ، وحتى أتبين آلذي في هذه الطرق اضطراب يعلل به ؟ أم هو خطأ من بعض الرواة لايعلل به ولايؤثر في صحته ؟ فإذا هي ثلاثة عشر طريقًا ، لم أجد غيرها فيما بين يديّ من المراجع ، ولم أجد طريق جرير التي يشير إليها البخاري وابن حجر ، ولم أجد كلام النسائي الذي نقله ابن حجر ، ولعله في السنن الكبرى ، أو في موضع خفي عليّ من غيرها .

(١) فرواه أحمد في هذا الموضع ، عن يزيد بن هرون عن همام عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابان عن عبدالله بن عمرو ، بلفظ « لايدخل الجنة منان ، ولامدمن خمر » .

(٢) ورواه أيضًا ٦٨٩٢ ، عن عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن منصور ، بالإسناد السابق ، بلفظ « لايدخل الجنة عاق ، ولا مدمن خمر ، ولا منان ، ولاولد زنية » .

(٣) ورواه الدارمي ٢ : ١١٢ ، عن محمد بن كثير البصري عن الثوري عن منصور ، بهذا الإسناد ، بمعناه .

(٤) ورواه الخطيب في تاريخ بغداد ١١ : ١٧ ، من طريق يحيى بن سعيد القطان عن الثوري عن منصور ، بهذا الإسناد ، مقتصراً فيه على « مدمن خمر » .

جَابَانَ عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يدخل الجنةَ منَّانٌ ولا مُدْمِنُ خمرٍ .

فهذان راويان ثقتان حافظان : همام والثورى ، روياه عن منصور عن سالم عن جابان ، لم يذكرا فيه « نبيط بن شريط » .

وتابعهما على ذلك جرير بن عبد الحميد الضبى ، وهو ثقة حافظ أيضاً ، فرواه عن منصور كذلك ، لم يذكر فيه « نبيطاً » ، فيما حكى عنه البخارى فى التاريخ ، والحافظ فى القول المسدد ، نقلا عن النسائى .

ثم هؤلاء ثلاثة حفاظ ثقات أيضاً رووه عن الثورى ، لم يختلفوا عليه فى روايته ، وهم : عبد الرزاق ، ومحمد بن كثير البصرى ، ويحيى القطان .

وقد رواه شعبة عن منصور ، فاضطربت الرواية عنه :

(٥) فرواه أحمد فيما يأتى ٦٨٨٢ ، عن شيخين : محمد بن جعفر وهو غندر ، وحجاج بن محمد المصيصى كلاهما عن شعبة عن منصور عن سالم بن أبى الجعد عن نبيط عن جابان عن عبد الله بن عمرو ، مرفوعاً ، بنحوه ، إلا أنه اختصره ، فلم يذكر فيه « ولد زنية » . ولكن اختلف غندر وحجاج فى اسم « نبيط » الذى زاده شعبة فى الإسناد ، فسماه حجاج « نبيط بن شريط » ، وسماه غندر « نبيط بن سميط » .

(٦) ورواه الدارمى ٢ : ١١٢ ، عن أحمد بن الحجاج عن عبد الرحمن بن مهدى عن شعبة ، بهذا الإسناد ، مختصراً نحو الرواية السابقة ، وسمى الراوى الزائد «نبيط بن شريط» ، كرواية غندر عن شعبة .

(٧) ورواه أبو داود الطيالسى ٢٢٩٥ ، عن شعبة ، مطولا كاملا ، وسمى الشيخ الزائد « شميط بن نبيط » ! !

(٨) ورواه النسائى ٢ : ٣٣٢ ، عن محمد بن بشار عن محمد [هو غندر محمد بن جعفر] عن شعبة ، بهذا الإسناد ، ولكنه اختصره ، فلم يذكر فيه « ولد زنية » ، واختصر اسم الشيخ الزائد فقال : « عن نبيط » ، لم يذكر اسم أبيه .

(٩) وكذلك صنع البخارى فى الكبير ، فيما نقلنا عنه فى ترجمة جابان ، فرواه عن الجعفى [هو عبد الله بن محمد المسندى الجعفى] عن وهب [هو ابن جرير بن حازم] عن شعبة ، مختصراً ، فسمى الشيخ الزائد « نبيطاً » دون أن ينسبه .

فانفرد شعبة بزيادة راو بين سالم بن أبى الجعد وجابان ، واضطربت الرواية عنه فى اسم هذا الشيخ الزائد ، على أنحاء مختلفة كما ترى ، والذين رووا عنه ثقات حفاظ خمسة : غندر محمد بن جعفر ، وحجاج بن محمد المصيصى ، وعبد الرحمن بن مهدى ، وأبو داود الطيالسى ، ووهب بن جرير ، ولم يكادوا يتفقون على اسم الشيخ الزائد ، سماه أربعة منهم « نبيطاً » ، ثم اختلفوا فى اسم أبيه ، بين « شريط » و « شميط » و « سميط » ، وبعضهم خرج من هذا الخلاف ، أو خرج الراوون عنه ،

. . . .

فحذفوا اسم أبى ذاك الراوى الزائد ، فقالوا « عن نبيط » فقط ؛ وقلب خامسهم الاسم قلباً ، وهو الطيالسى ، فسماه « شميط بن نبيط » ، إن كانت نسخة مسند الطيالسى صحيحة فى هذا الموضع ! !

بل رواه راو سادس عن شعبة فخالف سائر الرواة عنه :

(١٠) فرواه البخارى فى الكبير ، فى ترجمة جابان ، رواه عن عبدان . وهو عبد الله بن عثمان بن جبلة ، وهو من شيوخ البخارى الثقات المأمونين ، عن أبيه ، وهو عثمان بن جبلة ، وهو ثقة صدوق أخرج له الشيخان ، عن شعبة عن يزيد ، وهو ابن أبى زياد ، عن سالم عن عبد الله بن عمرو ، موقوفاً .

ولا نكاد نشك بعد هذا فى أن شعبة لم يتقن حفظ هذا الإسناد ، وأن هذا الاضطراب منه لا من الرواة عنه فتخلص لنا رواية الحافظين الثقتين : همام والثورى ، عن منصور عن سالم عن جابان عن عبد الله بن عمرو ، مرفوعاً ، كما بينّا . ولا يؤثر خلاف شعبة لهما ، بما زاد من راو بين سالم وجابان ، لأنه اضطرب فى ذلك واختلف قوله . فلم يتقن ما روى عن منصور .

و « نبيط » الذى زاده شعبة فى الإسناد : هو نبيط ، بضم النون وفتح الباء الموحدة وآخره طاء مهملة ، بن شريط ، بفتح الشين المعجمة وكسر الراء وآخره طاء مهملة أيضاً ، وهو صحابى صغير ، قال البخارى : « له صحبة » ، وترجمه فى التاريخ الكبير ٤ / ٢ / ١٣٧ — ١٣٨ ، وكذلك ابن حجر فى الإصابة ٦ : ٢٣٢ ، وغيرهما ، وله حديث واحد ليس له غيره ، رواه أبو داود والنسائى وابن ماجة ، كما فى المنذرى ١٨٣٦ ، ولم يذكر أحد فى ترجمته أنه روى عن جابان ، ولا أنه روى عنه سالم بن أبى الجعد ، ولذلك نجد فى بعض الروايات عن شعبة ذكره باسم « نبيط » فقط ، من غير أن يذكر اسم أبيه . ولذلك أيضاً فرق التهذيب بين « نبيط بن شريط » الصحابى ، وبين « نبيط » الراوى عن جابان ، فذكر هذا دون نسبة (١٠ : ٤١٨) وقال : « ذكره ابن حبان فى الثقات » ، ولم يترجم له البخارى فى الكبير ، ولم يشر إلى روايته عن جابان فى ترجمة « نبيط بن شريط » ، وإنما أشار إليه دون نسبة فى ترجمة جابان ، كما نقلناها آنفاً .

وأما تعليل البخارى بأنه « لا يعرف لجابان سماع من عبد الله بن عمرو ، ولا لسالم من جابان ، ولا من نبيط » : فقد أعللنا ذكر « نبيط » فى الإسناد . وأضعفناه . بأنه خطأ من شعبة لا يلتفت إليه . و « سالم بن أبى الجعد » تابعى معروف ، « سمع عبد الله بن عمر ، وجابراً ، وأنساً » ، كما فى التاريخ الكبير ٢ / ٢ / ١٠٨ ، وروايته عن ابن عمرو بن العاص متصلة بالمعاصرة ، بل باللقى ، فقد أثبتها البخارى فى صحيحه ، كما ذكرنا فى تخريج الحديث ٦٤٩٣ ، وكما ذكر المقدسى فى كتاب الجمع بين رجال الصحيحين (ص ١٨٨) أنه سمع أيضاً « عبد الله بن عمرو ، وأم الدرداء ، عند البخارى » ، فإذا روى عن تابعى آخر عن عبد الله بن عمرو ، حمل على الاتصال بالأولى ، فلا يحتاج إلى إثبات سماعه من جابان بالتنصيص ، كما هو بديهى ، وهو لو شاء أن يدلسه فيجعل الرواية عن عبد الله بن عمرو مباشرة لما تردد أحد فى أنه متصل ، ولكنه أدى الأمانة حق أدائها ، فذكر الواسطة بينه وبين ابن عمرو فى هذا الحديث بعينه . فمن التجنى أن يشك أحد فى اتصاله . وأن يحمله على التدليس ! !

٦٥٣٨ حدثنا يزيد أخبرنا العَوَّام حدثنى أَسْوَد بن مسعود عن حَنْظَلة بن

ثم جاء الحديث من وجهين آخرين عن عبد الله بن عمرو :

(١١) فرواه الخطيب فى تاريخ بغداد ١١ : ١٩١ من طريق أبى حفص الأبّار عمر بن عبد الرحمن بن قيس عن منصور عن عبد الله بن مرة عن جابان عن عبد الله بن عمرو ، مرفوعاً : « لا يدخل الجنة أربعة : مدمن خمر ، ولا عاق لوالديه ، ولا منان ، ولا ولد زِنْيَة » .

وأبو حفص الأبّار عمر بن عبد الرحمن : ثقة حافظ ، سبق توثيقه ١٣٧٦ . فإن يكن قد حفظ هذه الرواية ولم يخطئ فى الإسناد يكن لمنصور فيه شيخان عن جابان : سالم بن أبى الجعد وعبد الله بن مرة . وما أرى هذا بعيداً .

(١٢) وروى الخطيب أيضاً ١٢ : ٢٣٨ من طريق عامر بن إسمعيل البغدادى عن مؤمل عن سفيان الثورى عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً : « لا يدخل الجنة عاق ، ولا منان ، ولا مرتدّ أعرابيًّا بعد هجرة ، ولا ولد زنا ، ولا من أتى ذات محرم » .

(١٣) ورواه أبو نعيم فى الحلية ٣ : ٣٠٩ مختصراً ، من طريق سعيد بن حفص البخارى عن مؤمل عن سفيان عن عبد الكريم الجزرى عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو ، مرفوعاً : « لا يدخل الجنة عاق ، ولا مدمن خمر ، ولا ولد زنا » .

و « مؤمل » : هو ابن إسماعيل ، من شيوخ أحمد ، سبق توثيقه ٢١٧٣ ، ولكنه كان كثير الخطأ ، كما قال الدارقطنى . وقال محمد بن نصر المروزى : « إذا انفرد بحديث وجب أن يتوقف ويتثبت فيه ، لأنه كان سيئ الحفظ كثير الغلط » . فلذلك أشك فى صحة إسناده هذا ، لأنه جعل الحديث من رواية الثورى عن عبد الكريم الجزرى عن مجاهد عن ابن عمرو ، فخالف الثلاثة الحفاظ الذين رووه عن الثورى عن منصور عن سالم عن جابان ، وهم : عبد الرزاق ، ومحمد بن كثير البصرى ، ويحيى القطان . ومع احتمال أن يكون الثورى رواه من الطريقين ، إلا أننا نرجح رواية الحفاظ الثلاثة على رواية الواحد الكثير الخطأ ، حتى نجد من تابعه على روايته هذه ، فنستطيع إذن أن نرجح صحة الطريقين .

ثم بعد هذا كله : فإن معنى الحديث صحيح ثابت ، مضى نحوه بإسناد صحيح من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ٦١٨٠ . وسيأتى نحو معناه أيضاً من حديث أبى سعيد الخدرى ١١١٢٣ ، ١١٢٤٠ . وانظر أيضاً الترغيب والترهيب ٣ : ٢٢٠ وما بعدها . وقد جمع أبو نعيم فى الحلية ٣ : ٣٠٧ - ٣٠٩ كثيراً من أسانيده عن الصحابة ، تحتاج إلى تحقيق وعناية ونظر .

(٦٥٣٨) إسناده صحيح . العوّام : هو ابن حوشب .

أسود بن مسعود : هو العنزى البصرى ، قال فى التهذيب : « قال عثمان الدارمى عن يحيى بن معين ثقة . روى له النسائى فى خصائص علىّ هذا الحديث الواحد . قلت [القائل ابن حجر] : وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقرأت بخط الذهبى فى الميزان : لا يدرى من هو ؟ ؛ وهو كلام لا يسوى سماعه ؛ فقد عرفه ابن معين ووثقه ، وحسبك » ، وهذا حق ، فقد ترجمه البخارى أيضاً فى الكبير

خُوَيْلد العَنَزِى قال : بينما أنا عند معاوية ، إذْ جاءه رجلان يختصمانِ فى رأس عَمّار ، يقول كل واحد منهما : أنا قتلتُه ، فقال عبد الله بن عمرو : لِيَطِبْ به أحدُكما نفسا لصاحبه ، فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : تقتله

---

١ / ١ / ٤٤٨ – ٤٤٩ فلم يذكر فيه جرحاً ، قال : « الأسود بن مسعود العنزى ، عن حنظلة بن خويلد ، روى عنه عوّام بن حوشب . وقال شعبة : سمعت العوّام عن رجل من بنى شيبان » . وهذه إشارة من البخارى إلى تعليل سيأتى تفصيله إن شاء الله . « العنزى » بالنون والزاى ، ووقع فى التهذيب وفروعه « العنبرى » ، وأثبتنا ما فى التاريخ الكبير ، لرجحانه بما نقل مصححه فى موضع آخر عن ابن أبى حاتم غيره ، كما سيجىء إن شاء الله .

حنظلة بن خويلد العنزى : قال فى التهذيب : « قال عثمان الدارمى عن ابن معين : ثقة . وسماه شعبة فى روايته : حنظلة بن سويد . وذكره ابن حبان فى الثقات . قلت [القائل ابن حجر] : إلا أنه فرق بين حنظلة بن خويلد و بين حنظلة بن سويد ، جعلهما اثنان » .

وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ٣٦ – ٣٧ ، باسم « حنظلة بن سويد » ، وأشار إلى هذا الحديث ، قال : « حنظلة بن سويد : عن عبد الله بن عمرو ، وكان يسالم علياً ومعاوية . وقال يحيى حدثنا يزيد بن هرون عن عوام عن أسود عن حنظلة بن خويلد الغنوى أو العنزى سمع عبد الله بن عمرو : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم : تقتله الفئة الباغية . وقال ابن المثنى : حدثنا يزيد بن هرون قال : أخبرنا عوّام قال : حدثنى أسود عن حنظلة بن خويلد سمع عبد الله بن عمرو ، وزاد : قال : قال لى النبى صلى الله عليه وسلم : أطع أباك . وقال محمد : حدثنا غندر قال : حدثنا شعبة : سمعت العوام بن حوشب عن رجل من بنى شيبان عن حنظلة بن سويد » .

ثم ترجمه البخارى ترجمة أخرى باسم « حنظلة بن خويلد » ٢ / ١ / ٤٠ ، تدل على أنه يريد شخصاً آخر غير الذى هنا ، قال : « حنظلة بن خويلد : سمع ابن مسعود ، قولَه . قاله مسعر وخالد بن عبد الله عن أبى سنان عن أبى الهذيل . وقال شعبة : سويد بن حنظلة . وقال ابن أبى الأسود : حدثنا ابن مهدى قال : حدّثتُ سفيان عن شعبة عن أبى سنان عن سويد بن حنظلة ، فقال : من سويد ؟ ! هو عبد الله بن حنظلة » .

فدلت هاتان الترجمتان على أن البخارى يرى أن « حنظلة بن خويلد » الذى سمع من ابن مسعود حديثاً موقوفاً عليه ، هو غير « حنظلة بن خويلد » راوى هذا الحديث ، والذى سماه شعبة فى روايته « حنظلة بن سويد » ، ولا يدل هذا عندى أن البخارى يرجح رواية شعبة التى سماه فيها « حنظلة بن سويد » . بل أكاد أذهب إلى أن شعبة رحمه الله اختلطت عليه هذه الأسماء ، فغلط فى اسم « حنظلة بن خويلد » الراوى هنا ، كما غلط فى اسم سميه « حنظلة بن خويلد » الراوى عن ابن مسعود ، ثم غلط فى اسم « عبد الله بن حنظلة » أيضاً . وقد غلطه فى ذلك سفيان الثورى ، كما ذكر البخارى .

وقوله « العنزى » فى نسبة حنظلة بن خويلد : هو الثابت فى المسند فى م ، وفى ك ح « العنبرى » ، وكذلك فى مجمع الزوائد والتقريب والخلاصة . وأثبتناه « العنزى » ترجيحاً لنسخة م ، ولأنه الثابت فى

الفئةُ الباغية . قال معاوية : فما بالُك معنا ؟! قال : إن أَبي شكانى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : أَطِعْ أَباك ما دام حيًّا ولا تَعْصِه . فأنا معكم ، ولستُ أُقاتلُ . ١٦٥/٢

التهذيب ورواية ابن سعد فى الطبقات ، ولأن البخارى نسبه فى ترجمته « الغنوى » أو « العنزى » فلم يذكر « العنبرى » . فالظاهر عندى أن هذا تصحيف من بعض الناسخين . كما صحف فى التقريب والخلاصة اللذين هما من فروع التهذيب ، مخالفاً أصلهما .

والحديث رواه البخارى فى الترجمة الأولى . كما ترى ، بإشارته إليه بطريقته الموجزة الدقيقة ، فرواه عن يحيى بن معين عن يزيد بن هرون ، ثم رواه عن محمد بن المثنى عن يزيد ، وزاد فيه قوله فى آخره « أطع أباك » . وهو بهذه الزيادة موافق لرواية أحمد هنا عن يزيد بن هرون ، وإن كان لم يذكر لفظه كاملا . إلا أن هذا مفهوم من طريقته فى إشاراته فى كتاب التاريخ .

ورواه أيضاً ابن سعد فى الطبقات ٣ / ١ / ١٨١ ، عن يزيد بن هرون ، بهذا الإسناد ، نحو رواية المسند هنا . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧ : ٢٤٤ عن هذا الموضع ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله ثقات » .

ونقله ابن كثير فى التاريخ ٧ : ٢٦٨ عن الحافظ إبرهيم بن الحسين بن ديزيل ، بإسناده إلى هشيم عن العوّام بن حوشب ، بهذا الإسناد ، بنحوه .

وسيأتى الحديث مرة أخرى من رواية يزيد بن هرون عن العوّام ٦٩٢٩ .

وأما رواية شعبة ، التى فيها رجل مبهم ، التى أشار إليها البخارى ورواها من طريق غندر عن شعبة : فقد رواها أبو نعيم فى الحلية ٧ : ١٩٨ عن محمد بن أحمد بن الحسن عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه : « حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن العوّام بن حوشب عن رجل من بنى شيبان عن حنظلة بن سويد الغنوى » ، ثم قال أبو نعيم : « تفرد به غندر [يعنى محمد بن جعفر] عن شعبة عن العوّام » .

فهذه الرواية عن شعبة لا تعلل الرواية الصحيحة التى رواها يزيد بن هرون عن العوّام ، وتابعه عليها هشيم عن العوّام . بل نحن نرجح رواية يزيد بن هرون لمتابعة هشيم إياه عليها ، فاثنان أقرب إلى الحفظ والتثبت من واحد . وما فى الحكم على شعبة بالغلط من بأس .

وأما العلامة الشيخ عبد الرحمن بن يحيى اليمانى مصحح التاريخ الكبير بمطبعة حيدر آباد ، فذهب إلى غير ذلك ، ذهب إلى الجمع بين الروايتين بشىء من التكلف كثير ، قال فى هامش التاريخ الكبير ٢ / ١ / ٣٧ : « حاصل ما تقدم من الاختلاف : أن يزيد بن هرون قال : عن العوام بن حوشب عن الأسود بن مسعود عن حنظلة بن خويلد عن عبد الله بن عمرو ، وخالفه شعبة ، فقال : عن العوّام عن رجل من بنى شيبان عن حنظلة بن سويد عن عبد الله بن عمرو . والأسود عنزى كما تقدم فى ترجمته ، وكذلك ذكره ابن أبى حاتم وغيره ، والشيبانى والعنزى لا يجتمعان إلا

٦٥٣٩ حدثنا يزيد أخبرنا محمد بن إسحق عن أبي الزبير عن أبي العباس مولى بني الدِّيل عن عبد الله بن عمرو ، قال : ذُكِر لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجال يجتهدون في العبادة اجتهاداً شديداً ، فقال : تلك ضَرَاوةُ الإسلام وشِرَّتُه ، ولكل ضَرَاوةٍ شِرَّةٌ ، ولكل شِرَّةٍ فَتْرَةٌ ، فمن كانت فَتْرَتُه إلى اقتصادٍ وسنَّة فَلِأُمٍّ مّا هو ، ومن كانت فَتْرَتُه إلى المعاصي فذلك الهالِكُ .

تأويلا ! كأن يكون شيبانياً ونزل في عنزة فنسب إليهم ! ولعل هذا أقرب من التعدد ، بأن يقال : إن للعوّام شيخين . وهذان الاحتمالان أرجح من الحكم بالغلط ! ! وأما حنظلة : فيمكن أن يكون خويلد أباه وسويد جده . أو عكس ذلك ! فنسب إلى أبيه تارة . وإلى جده أخرى ! وهذا أقرب من التعدد . والتعدد أقرب من الغلط ! ! » . هكذا قال . ولا أدرى لماذا نخشى الحكم بالغلط على شعبة . وقد خالفه شيخان حافظان ثقتان ؟ !

وانظر لمعنى الحديث ما مضى ٦٤٩٩ ، ٦٥٠٠ . ومجمع الزوائد ٧ : ٢٣٩–٢٤٠ ، و ٩ : ٢٩٧ .

(٦٥٣٩) إسناده صحيح . أبو الزبير : هو المكي ، محمد بن مسلم بن تدرس . أبو العباس مولى بني الديل : هو المكي الشاعر الأعمى ، السائب بن فروخ ، سبق توثيقه ٤٥٨٨ ، ونزيد هنا قول مسلم : « كان ثقة عدلا » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ٢ / ١٥٥ ، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٥ : ٣٥١ ، وقال : « مولى لبني جذيمة بن عدىّ بن الديل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ، وكان قليل الحديث ، وكان شاعراً ، وكان بمكة زمن ابن الزبير ، وهواه مع بني أمية » .

والحديث في معناه مختصر ٦٤٧٧ . وسيأتي نحو معناه من رواية مجاهد عن عبد الله بن عمرو ٦٧٦٤ . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ٢٥٩ – ٢٦٠ بنحوه ، وقال : « رواه الطبراني في الكبير ، وأحمد بنحوه ، ورجال أحمد ثقات . وقد قال ابن إسحق : حدثني أبو الزبير ، فذهب التدليس » . وهذه إشارة منه للرواية التالية ٦٥٤٠ .

«ضراوة الإسلام» : بفتح الضاد المعجمة وتخفيف الراء : من قولهم « ضرى بالشيء ضرًى وضراوة » إذا اعتاده ولزمه وأُولع به ، كما يضرى السبع بالصيد . وهو من باب « تعب » .

قوله « فلأُمٍّ مّا هو » : همزة « أم » لم تضبط في الأصلين المخطوطين ، وفسرها بن الأثير في النهاية على فتح الهمزة ، وعلى احتمال ضمها ، قال : « أي قصد الطريق المستقيم ، يقال ، أمّه يؤمّه أمّاً ، وتأمّمه وتيمّمه . ويحتمل أن يكون الأَمّ أُقيم مُقام المأموم ، أي هو على طريق ينبغي أن يقصد . وإن كانت الرواية بضم الهمزة فإنه يرجع إلى أصله ما هو بمعناه » ! هكذا العبارة الأخيرة في النهاية ولسان العرب نقلا عنها . والظاهر عندي أن فيها غلطاً قديماً من الناسخين ، يريد أن يقول : إن كانت الرواية بضم الهمزة . فإنه يرجع إلى أصله [أو] ما هو بمعناه ، أي أنه من الأمومة ، فقال « فلأُمٍّ ما هو » أي يرجع إلى أصل ثابت عظيم أشار إليه بكلمة « أم » . وتنكيرها دلالة التعظيم .

ووقع في النهاية وتبعها اللسان خطأ آخر فيه ، إذ قال ابن الأثير : « وفي حديث ابن عمر » ، وصوابه « ابن عمرو » .

٦٥٤٠ حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحق حدثني أبو الزبير المكي عن أبي العباس مولى بني الدِّيل عن عبد الله بن عمرو ، قال : ذُكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم رجال يَنْصَبُون في العبادة من أصحابه نَصَبًا شديدًا . قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تلك ضَرَاوةُ الإسلام وشِرَّتُه ، ولكل ضَرَاوةٍ شِرَّةٌ ، ولكل شِرَّةٍ فترةٌ . فمن كانت فترتُه إلى الكتاب والسنة فلأَمٍّ مَّا هو . ومن كانت فترتُه إلى معاصي الله فذلك الهالكُ .

٦٥٤١ حدثنا يزيد أخبرنا حَرِيز حدثنا حِبَّان الشَّرْعَبي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي . عن النبي صلى الله عليه وسلم : أنه قال وهو على المنبر :

(٦٥٤٠) إسناده صحيح . يعقوب : هو ابن إبرهيم بن سعد . والحديث مكرر ما قبله بمعناه . وقوله « ينصبون » أي يتعبون ، وهو بفتح الصاد ، من باب « تعب » .

(٦٥٤١) إسناده صحيح . يزيد : هو ابن هرون .

حريز : هو ابن عثمان بن جبر الرحَبي المِشْرقي . وهو ثقة ثقة . كما قال أحمد بن حنبل ، وقال دحيم : « جيد الإسناد صحيح الحديث » ، ووثقه أيضاً ابن معين وابن المديني وغيرهما ، وقال أبو داود : « شيوخ حريز كلهم ثقات » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ١ / ٩٦ . وروى عن معاذ بن معاذ قال : « حدثنا حريز بن عثمان أبو عثمان ، ولا أعلم أني رأيت أحداً من أهل الشأم أفضله عليه » ، وترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ٨ : ٢٦٥ـ٢٧٠ ترجمة حافلة .

و « حريز » : بفتح الحاء وكسر الراء وآخره زاي ، ووقع في الأصول الثلاثة هنا وفي الإسناد الذي بعده « جرير » بالجيم وراءين ، وهو تصحيف يقيناً ، بدلالة مراجع الرجال وتخريج الحديث . كما سيجيء إن شاء الله . و « الرحبي » : بفتح الراء والحاء وبالباء الموحدة ، نسبة إلى « رحبة بن زرعة » بطن من حمير ، و « رحبة » بسكون الحاء ، كما ضبط في اللسان والقاموس وشرحه ، وضبطه السمعاني في الأنساب بفتح الحاء ، وكذلك ضبط بالقلم في المشتبه للذهبي ٢١٨ ، ولكن في هامشه نسخة بسكون الحاء ، هي الصحيحة عندي ، لقول الذهبي في آخر المادة : « وتحريك الحاء في ذلك من تغييرات النسب » ، يريد أن « رحبة » بسكون الحاء ، وأن النسبة إليها « رحبي » بفتحها ، كما ورد مثل ذلك كثيراً في النسبة عند العرب . و « المشرقي » بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الراء ، نسبة إلى « بني مشرق » بطن من همدان ، كذا قالوا ، فإن صح هذا لم يستقم مع نسبته إلى « رحبة بن زرعة » الذي هو من حمير ، ويكون الصحيح أن ينسب إلى « بني رحب » بفتح الراء والحاء ، وهم بطن من همدان . انظر لسان العرب وشرح القاموس ومعجم قبائل العرب .

حبان الشرعبي : هو حبان بن زيد الشرعبي الحمصي أبو خداش ، وهو تابعي ثقة ، روى عن عبد الله بن عمرو بن العاصي وعن رجل من المهاجرين ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه

ارحموا تُرْحَمُوا ، واغفروا يَغْفِرِ الله لكم ، ويلٌ لأَقْمَاعِ القول ، وَيلٌ للمُصِرِّين الذين يُصِرُّون على ما فعلُوا وهم يعلمون .

٦٥٤٢ حدثنا هاشم ، يعني ابن القاسم ، حدثنا حَرِيز حدثنا حِبَّانُ بن زيد عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول : فذكر معناه .

٦٥٤٣ حدثنا يزيد حدثنا نافع بن عمر عن بشر بن عاصم بن سفيان عن

البخاري في الكبير ٢ / ١ / ٧٨ - ٧٩ فلم يذكر فيه جرحاً ، وهذا كاف في توثيقه ، مع قول أبي داود الذي نقلنا آنفاً أن « شيوخ حريز كلهم ثقات » .

« الشرعبي » : بفتح الشين المعجمة والعين المهملة بينهما راء ساكنة وبالباء الموحدة ، نسبة إلى « بني شرعب بن قيس » ، وهم بطن من حمير ، انظر جمهرة الأنساب لابن حزم (ص ٤٠٦ س ١٣ - ١٥) ، والاشتقاق لابن دريد (ص ٣٠٧) ، ومعجم قبائل العرب .

والحديث رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٥٧) من طريق محمد بن عثمان القرشي ، والخطيب في تاريخ بغداد ٨ : ٢٦٥ - ٢٦٦ من طريق الحسن بن موسى الأشيب وعلى بن عياش ، ثلاثتهم عن حريز بن عثمان ، بهذا الإسناد .

ونقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٢٤٩ عن هذا الموضع من المسند ، وقال : « تفرد به أحمد » . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ : ١٩١ ، وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، غير حبان بن زيد الشرعبي ، ووثقه ابن حبان . ورواه الطبراني كذلك » . ونسبه السيوطي في الجامع الصغير (رقم ٩٤٢) أيضاً للبيهقي في الشعب .

فائدة : وقع في مجمع الزوائد « حبان بن يزيد » ، وهو خطأ ناسخ أو طابع ، صحته « بن زيد » ، فيستفاد تصحيحه من هذا الموضع .

« أقماع القول » : قال ابن الأثير : « الأقماع جمع قمع ، كضلع [يعني بكسر أوله وفتح ثانيه] ، وهو الإناء الذي يترك في رؤوس الظروف لتملأ بالمائعات من الأشربة والأدهان . شبه أسماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ويحفظونه ويعلمون به - : بالأقماع التي لا تعي شيئاً مما يفرغ فيها ، فكأنه يمر عليها مجازاً ، كما يمر الشراب في الأقماع اجتيازاً » . وقال الزمخشري في الأساس : « وتقول : مالكم أسماع ، إنما هي أقماع » .

(٦٥٤٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٦٥٤٣) إسناده صحيح . يزيد : هو ابن هرون . نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل الجمحي الحافظ : سبق توثيقه ٥٩ ، ١٣٨٢ ، ونزيد هنا قول عبد الرحمن بن مهدي : « كان من أثبت الناس » ، وقال أحمد : « ثبت ثبت صحيح الكتاب » ، ووثقه أيضاً ابن معين وأبو حاتم وغيرهما ، وترجمه البخاري

أَبيه عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فيما يَعلم نافع ، أَنه قال : إن الله عز وجل يُبغض البَلِيغ من الرجال ، الذى يتَخَلَّلُ بلسانه ، كما تَخَلَّلُ الباقِرَةُ بلسانِها .

٦٥٤٤ حدثنا يزيد أَخبرنا مِسْعَر عن حبيب بن أَبي ثابت عن أَبي العباس

فى الكبير ٤ / ٢ / ٨٦ . بشر بن عاصم بن سفيان الثقفى الطائفى : ثقة ، وثقه ابن معين والنسائى وغيرهما ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ٢ / ٧٧ — ٧٨ . أبوه عاصم بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة الثقفى الطائفى : تابعى ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وترجمه ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٣٤٤ .

والحديث رواه أبو داود ٥٠٠٥ (٤ : ٤٥٩ من عون المعبود) ، والترمذى ٤ : ٣٤ ، كلاهما من طريق نافع بن عمر الجمحى ، بنحوه . قال الترمذى : « حديث حسن غريب من هذا الوجه » .

وقد ذكر الهيثمى هذا الحديث فى مجمع الزوائد ٨ : ١١٦ من حديث « عبدالله بن عمر » ، وقال : « رواه الطبرانى فى الأوسط عن شيخه مقدام بن داود ، وهو ضعيف » .

ومقدام : هو ابن داود بن عيسى بن تليد الرعينى ، له ترجمة فى لسان الميزان ٦ : ٨٤ — ٨٥ ، وفيها أن النسائى قال : « ليس بثقة » ، وأنه ضعفه الدارقطنى ، وقال مسلمة بن قاسم : « رواياته لا بأس بها » ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١ / ٤٣٠ فلم يذكر فيه جرحاً . ولعله وهم فى جعل الحديث من حديث « ابن عمر بن الخطاب » ، فإنه انفرد بذلك فيما يظهر ، وعن هذا كان تضعيف روايته هذه . ولذلك ذكر فى الزوائد ، إذ هو من غير الزوائد من رواية « ابن عمرو بن العاصى » ، فرواه من حديثه أبو داود والترمذى ، كما ذكرنا آنفاً .

وانظر ما مضى فى مسند سعد بن أبى وقاص ١٥١٧ ، ١٥٩٧ .

« الباقرة » : هى البقرة . وقوله « كما تخلل الباقرة » : يريد « تتخلل » بحذف إحدى التاءين ، قال فى النهاية : « هو الذى يتشدق فى الكلام ويفخم به لسانه ويلفه ، كما تلف البقرة الكلأ بلسانها » . وفى أصل مجمع الزوائد « الباقرة » ، كما هنا ، وهو صحيح ، وهو الثابت أيضاً فى رواية أبى داود . ولكن طابع مجمع الزوائد لم يفقه هذا ، واجترأ كعادته فغير الكلمة وجعلها « الباقورة » ، وكتب بالهامش ما يدل على تلاعبه هذا ! !

(٦٥٤٤) إسناده صحيح . أبو العباس : هو المكى الشاعر الأعمى ، واسمه « السائب بن فرّوخ » .

والحديث رواه مسلم ٢ : ٢٧٥ ، والخطيب فى تاريخ بغداد ٤ : ٢٥٠ ، وأبو نعيم فى الحلية ٥ : ٦٦ و ٧ : ٢٣٤ — ٢٣٥ ، كلهم من طريق مسعر ، بهذا الإسناد . وقال أبو نعيم فى الموضعين : « مشهور من حديث مسعر ، رواه عنه سليمان التيمى وابن عيينة والناسُ » ، ورواه الطيالسى ٢٢٥٤ عن شعبة عن حبيب بن أبى ثابت ، قال : « سمعت أبا العباس المكى ، وكان شاعراً ، وكان لا يتهم

عن عبد الله بن عمرو ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذنُه في الجهاد ، فقال : أحَيٌّ والداك ؟ قال : نعم ، قال : ففيهما فَجَاهِدْ .

٦٥٤٥ حدثنا يزيد وعفّان ، قال يزيد : أخبرنا ، وقال عفّان : حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البُنَاني عن شُعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه عبد الله

على الحديث » . بنحوه . ورواه البخاري ٦ : ٩٧ — ٩٨ من طريق شعبة ، و ١٠ : ٣٣٨ من طريق الثوري وشعبة . ورواه مسلم أيضاً ٢ : ٢٧٥ من طريق الثوري ومن طريق الأعمش ، وأبو داود ٢٥٢٩ (٢ : ٣٢٤ من عون المعبود) من طريق الثوري . والترمذي ٣ : ٢٠ من طريق الثوري وشعبة . والنسائي ٢ : ٥٤ من طريقهما أيضاً . والبيهقي في السنن الكبرى ٩ : ٢٥ — ٢٦ من طريق شعبة ومن طريق الأعمش . كلهم عن حبيب بن أبي ثابت . بهذا الإسناد . وانظر ٦٤٩٠ ، ٦٥٢٥ ، ٦٦٠٢ .

فائدتان : وقع في الحلية ٥ : ٦٦ « عبد الله بن عمر » . بدل « عبدالله بن عمرو » . وهو خطأ مطبعي . ووقع في تاريخ بغداد ٤ : ٢٥٠ « عن ابن العباس » . بدل « عن أبي العباس » . وهو خطأ مطبعي أيضاً .

(٦٥٤٥) إسناده صحيح . عفان : هو ابن مسلم الصفار أبو عثمان ، سبق توثيقه ١٤٣٩ . ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤ / ١ / ٧٢ . وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٣٠ ، وروى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : « سمعت أبي يقول : عفان أثبت من عبد الرحمن بن مهدي ، لزمنا عفان عشر سنين ببغداد » . وسأل ابن أبي حاتم أباه عنه فقال : « ثقة متقن متين » ، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٧ / ١ / ٥١ ، ٧٨ . وقال في الموضع الأول : « كان ثقة ثبتاً كثير الحديث حجة » . ثم قال : « سمعت عفان يوم الخميس لثمان عشرة ليلة خلت من جمادى الآخرة سنة ٢١٠ يقول : أنا في ست وسبعين سنة . كأنه ولد سنة ١٣٤ ، وتوفي ببغداد سنة ٢٢٠ ، وصلى عليه عاصم بن علي بن عاصم » . وله ترجمة حافلة في تاريخ بغداد ١٢ : ٢٦٩ — ٢٧٧ . شعيب بن عبد الله بن عمرو : هو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو ، نسبه ثابت البناني إلى جده ، وعبد الله بن عمرو هو الذي ربى شعيباً ، وقد فصلنا القول في ذلك في شرح ٦٥١٨ .

والحديث هو في بعض معنى الحديث الطويل الماضي ٦٤٧٧ . وقد أشرنا إليه هناك . ولكن هذا الإسناد رواه النسائي ١ : ٣٢٦ من طريق يزيد بن هرون وعبد الأعلى بن حماد بن نصر ، كلاهما عن حماد بن سلمة ، بهذا الإسناد . ولفظه أوضح مما هنا : « قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : صم يوماً ولك أجر عشرة ، فقلت : زدني ، فقال : صم يومين ولك أجر تسعة ، فقلت : زدني . قال : صم ثلاثة أيام ولك أجر ثمانية . قال ثابت : فذكرت ذلك لمطرف ، فقال : ما أراه إلا يزداد في العمل وينقص من الأجر » . وسيأتي معناه مطولا ٦٨٧٧ من رواية مطرف أيضاً ، وهو مطرف بن عبد الله بن الشخير . وانظر ٦٧٧٥ .

بن عمرو ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : صم يومًا ولك عَشَرَةٌ ، قلت : زِدْنِى ، قال : صم يومين ولك تسعةٌ ، قلت : زدنى ، قال : صم ثلاثةً ولك ثمانيةٌ .

٦٥٤٦ حدثنا يزيد أخبرنا همّام عن قتادة عن يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير عن عبد الله بن عمرو ، قال : قلت : يا رسول الله ، فى كم أَقرأُ القرآن ؟ قال : اقرأْه فى كل شهر ، قال : قلت : إنى أَقوى على أَكثرَ من ذلك ؟ قال : اقرأه فى خمس وعشرين ، قلت : إنى أَقوى على أَكثر من ذلك ؟ قال : اقرأْه فى عشرين ، قال : قلت : إنى أَقوى على أَكثر من ذلك ؟ قال : اقرأْه فى سبعٍ ، قال : قلت : إنى أَقوى على أَكثر من ذلك ؟ . قال : لا يَفْقَهُه مَن يقرؤُه فى أَقلَّ من ثلاثٍ .

٦٥٤٧ حدثنا يزيد أخبرنا فَرَجُ بن فَضَالة عن إبرهيم بن عبد الرحمن بن رافع عن أَبيه عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(٦٥٤٦) إسناده صحيح . وهو مطول ٦٥٣٥ . وقد أشرنا إليه هناك .

(٦٥٤٧) إسناده ضعيف . الفرج بن فضالة : ضعيف ، كما بيّنا فى ٥٨١ ، ٥٦٢٦ . إبرهيم بن عبد الرحمن بن رافع : مجهول ، قال الحافظ فى التعجيل ١٩ — ٢٠ : « لم يذكره ابن أبى حاتم ، وحديثه فى المسند بهذا السند فى تحريم الخمر والميسر والمزر . الحديث عن عبد الله بن عمرو . وقد ذكره ابن يونس فقال : أحسبه إبرهيم بن عبد الرحمن بن فروخ [كذا] التنوخى . ولم يذكر له راوياً غير فرج ، ولم يذكر فيه جرحاً » . وقوله فيما نقل عن ابن يونس « بن فروخ » خطأ ناسخ أو طابع ، صوابه « ابن رافع » . ثم لم أجد لإبرهيم هذا ترجمة فى موضع آخر . وأبوه « عبد الرحمن بن رافع » سبق الكلام فى ٥٣٩٤ عن « عبد الرحمن بن رافع الحضرمى » و « عبدالرحمن بن رافع التنوخى » ، مفصلا ، ونزيد هنا أن للتنوخى ترجمة فى طبقات علماء إفريقية (ص ٢٠ ، ٢٣٣) فى رياض النفوس لأبى بكر والمالكى (١ : ٧٢) .

والحديث سيأتى مرة أخرى ٦٥٦٤ ، عن أبى النضر هاشم بن القاسم عن الفرج بن فضالة ، بهذا الإسناد . ورواه الإمام أحمد أيضاً فى كتاب الأشربة الصغير (ص ٦٩ — ٧٠) عن هاشم ، وهو ابن القاسم أبو النضر ، ولكنه قطّعه أربعة أحاديث : ١ « الخمر والميسر والمزر » ، ٢ « النقير » ، وفى

إن الله حَرَّم على أُمتى الخمر ، والميسر ، والمِزْرَ ، والكُوبَةَ ، والقِنِّينَ ، وزادنى صلاةَ الوتر . قال يزيد : القِنِّينُ : البَرَابطُ .

٦٥٤٨ حدثنا يزيد أخبرنا همّام عن قتادة عن ابن سيرين ومحمد بن عُبيد عن

نسخة بهامشه « الغبيراء » . وأنا أظن أنهما محرفتان . وأن الصواب « القنين » ، كما فى روايتى المسند ، ٣ « الكوبة » ، ٤ « إن الله تعالى زادنى صلاة الوتر » .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٢ : ٢٣٩ – ٢٤٠ مختصراً مع الحديث الآتى ٦٩١٩ الخاص بالوتر ، ونسبهما لأحمد فقط ، ثم قال : « وكلا الطريقين لا يصح ، لأن فى الأول المثنى بن الصباح ، وهو ضعيف ، وفى الثانى إبرهيم بن عبد الرحمن بن رافع ، وهو مجهول » .

وذكره السيوطى كاملا فى زيادات الجامع الصغير (١ : ٣٣٢ من الفتح الكبير) ، ولكن فيه « الغبيراء » بدل « القنين » ، ونسبه للطبرانى والبيهقى . ولم أجده فى السنن الكبرى من هذا الوجه .

وانظر ما مضى فى مسند ابن عباس ٢٤٧٦ ، ٢٦٢٥ . وانظر أيضاً ٦٦٠٨ ، ٦٦٩٣ ، ٦٩١٩ .

المزر ، بكسر الميم وسكون الزاى وآخره راء : نبيذ يتخذ من الذرة ، وقيل : من الشعير أو الحنطة . قاله ابن الأثير .

الكوبة ، بضم الكاف : سبق فى ٢٤٧٦ قول الخطابى : « يفسر بالطبل ، ويقال : هو النرد ، ويدخل فى معناه كل وتر ومزهر ، فى نحو ذلك من الملاهى والغناء » . وقال ابن الأثير : « هى النرد ، وقيل : الطبل ، وقيل البربط » . وقال الجواليقى فى المعرب (٢٩٥ بتحقيقنا) : « الكوبة : الطبل الصغير المخصّر . وهو أعجمى . وقال محمد بن كثير : الكوبة النرد بلغة اليمن » . وأجود من كل هذا وأحسن شمولا قول أحمد فى كتاب الأشربة : « يعنى بالكوبة كل شىء يكبّ عليه » .

القنين ، بكسر القاف وتشديد النون المكسورة وآخره نون أخرى : قال ابن الأثير : « لعبة للروم يقامرون بها ، وقيل : هو الطنبور بالحبشية . والتقنين : الضرب بها » . وقد فسره يزيد بن هرون هنا بأنه « البربط » . والبربط : قال ابن الأثير : « ملهاة تشبه العود ، وهو فارسى معرب ، وأصله : بَرْبَت ، لأن الضارب به يضعه على صدره . واسم الصدر : بَرْ » .

(٦٥٤٨) إسناده صحيح . محمد بن عبيد : هو أبو قدامة الحنفى ، لم يترجم له الحسينى فى الإكمال ، ولا الحافظ فى التعجيل ، فى الأسماء ، وإنما ترجما له فى الكنى . والظاهر عندى أنهما لم يريا هذا الحديث فى المسند ، أو نسياه حين كتبا . أما الحسينى فأوجز جداً ، وأما ابن حجر فزاد عليه قليلا . ففى التعجيل ٥١٤ – ٥١٥ « أبو قدامة الحنفى ، عن أنس ، وعنه يونس بن عبيد ، [وهذا إشارة إلى الحديث ١٢٤٧٥ فى مسند أنس] . قلت [القائل ابن حجر] : اسمه محمد بن عبيد ، ذكره أبو أحمد الحاكم ، وذكر فى الرواة عنه أيضاً قتادة وحميداً الطويل وعكرمة بن عمار . وذكره البخارى فى التاريخ ، فقال : محمد بن عبيد أبو قدامة الحنفى ، روى قتادة عنه عن عبد الله بن عمرو بن العاص . وذكره ابن حبان فى الثقات » .

عبد الله بن عمرو ، قال : كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء أبو بكر فاستأْذَنْ . فقال : ائِذَنْ له وبشِّرْه بالجنة ، ثم جاء عمر فاستأذن ، فقال : ايذنْ له وبشِّرْه بالجنة ، ثم جاء عثمان فاستأذن ، فقال: ايْذنْ له وبشِّرْه بالجنة ، قال : قلت : فأَين أنا ؟ قال : أَنت مع أَبيك.

وترجمه البخاري في الكبير ١ / ١ / ١٧٢ ترجمة جيدة ، قال : « محمد بن عبيد أبو قدامة الحنفي . حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا همام حدثنا قتادةعن محمد بن سيرين ومحمد بن عبيد الحنفي عن عبد الله بن عمرو ، قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في حش من حشان المدينة ، فاستأذن رجل . فقال : ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه ، فإذا هو عثمان بن عفان رضى الله عنه ، فجعل يقول : اللهم صبراً ، حتى جلس ، فقلت : أين أنا ؟ فقال : أنت مع أبيك . وقال النضر عن عكرمة عن محمد بن عبيد أبي قدامة سمع عبد العزيز أخا حذيفة : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر صلى . وقال ابن أبي زائدة : عن عكرمة عن محمد بن عبد الله الدؤلي » .

فقد روى البخاري — كما ترى — هذا الحديث باختصار وزيادة على ما في المسند هنا . وأما حديث حذيفة ، الذي أشار إليه في آخر الترجمة ، فسيأتي في المسند (٥ : ٣٨٨ ح) ، ورواه أبوداود ١٣١٩ (١ : ٥٠٧ عون المعبود) ، كلاهما من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن عكرمة بن عمار .

والراجح عندي أن صحة اسمه « محمد بن عبيد » ، وأن ابن أبي زائدة أخطأ إذ سماه « محمد بن عبد الله » ، لأنه انفرد بذلك ، وخالفه ثقتان حافظان ، هما : قتادة في الحديث ، والنضر بن شميل في روايته عن عكرمة بن عمار التي أشار إليها البخاري ، وتابعهما على ذلك عبادة بن عمر ، في حديث ثالث ، رواه الدولابي في الكنى ٢ : ٨٨ عن النسائي عن محمد بن مسكين عن عبادة بن عمر : « حدثنا عكرمة عن أبي قدامة محمد بن عبيد » ، وذكر الدولابي أنه « أبو قدامة محمد بن عبيد الدؤلي » . وأما أنه ينسب مرة « الحنفي » ، ومرة « الدؤلي » ، فإنهما واحد ، فإن « الدول » هو ابن « حنيفة بن لجيم » ، وفي « الدول » الثروة من بني حنيفة والعدد ، كما قال ابن حزم في جمهرة الأنساب (ص٢٩١) ، وانظر أيضاً الاشتقاق لابن دريد (ص ٢٠٩) .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩ : ٥٦ مطولا ، قال : « عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم بحش من حشان المدينة ، فجاء رجل فاستأذن ، فقال : قم فائذن له وبشره بالجنة ، فقمت فأذنت له ، فإذا هو أبو بكر ، فبشرته بالجنة ، فجعل يحمد الله حتى جلس ، ثم جاء رجل فاستأذن ، فقال : قم فائذن له وبشره بالجنة ، فقمت فأذنت له ، فإذا هو عمر ، فأذنت له وبشرته بالجنة ، فجعل يحمد الله حتى جلس ، ثم جاء خفيض الصوت ، فقال : قم فائذن له وبشره بالجنة ، في بلوى تصيبه ، فقمت فأذنت له ، فإذا هو عثمان ، فبشرته بالجنة ، على بلوى تصيبه ، فقال : اللهم صبراً ، حتى جلس ، قلت : يارسول الله ، فأين أنا ؟ قال : أنت مع أبيك . رواه الطبراني واللفظ له ، وأحمد باختصار ، بأسانيد وبعض رجال الطبراني وأحمد رجال الصحيح » .

٦٥٤٩ حدثنا يزيد أخبرنا حماد بن سَلَمة عن ثابت البُنَانى عن شُعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه ، قال : ما رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل مُتكئًا قطُّ ، ولا يَطَأُ عَقِبَه رجُلانِ ، قال عفّان : عقبيه . ١٦٦/٢

(٦٥٤٩) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٣٧٧٠ (٣ : ٤٠٨ عون المعبود) . وابن ماجة ١ : ٥٥ كلاهما من طريق حماد بن سلمة . بهذا الإسناد .

وقال المنذرى ٣٦٢٣ : « وشعيب هذا : هو والد عمرو بن شعيب . ووقع ههنا [يعنى فى هذا الحديث فى سنن أبى داود] وفى كتاب ابن ماجة : شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه ، وهو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو . فإن كان ثابت البنانى نسبه إلى جده حين حدث عنه ، فذلك سائغ . وإن كان أراد بأبيه محمداً . فيكون الحديث مرسلا ! فإن محمداً لا صحبة له . وإن كان أراد بأبيه جده عبد الله ، فيكون مسنداً . وشعيب قد سمع من عبد الله بن عمرو » .

وهذا التشقيق فى الاحتمالات تكلف وتعسف من المنذرى رحمه الله . وقد حققنا من قبل فى ٦٥١٨ أن شعيباً إنما يروى عن جده عبد الله بن عمرو . وأنه كان يدعوه أباه . بأنه هو الذى رباه ، وقد سبق أيضاً التصريح فى إسناد ٦٥٤٥ بأنه لا يريد إلا أباه ، بقول ثابت البنانى : « عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه عبد الله بن عمرو » .

قوله « متكئاً » : قال الخطابى فى شرح حديث « لا آكل متكئاً » . (رقم ٣٦٢٢ من تهذيب السنن) : « يحسب أكثر العامة أن المتكئ هو المائل المعتمد على أحد شقيه ، لا يعرفون غيره . وكان بعضهم يتأول هذا الكلام على مذهب الطب ودفع الضرر عن البدن ، إذ كان معلوماً أن الآكل مائلا على أحد شقّيه لا يكاد يسلم من ضغط يناله فى مجارى طعامه ، فلا يسيغه ، ولا يسهل نزوله فى معدته . قال الشيخ [أى الخطابى] : وليس معنى الحديث ما ذهبوا إليه ، وإنما المتكئ ههنا : هو المعتمد على الوطاء الذى تحته . وكل من استوى قاعداً على وطاء فهو متكئ . والاتكاء : مأخوذ من الوكاء ، ووزنه الافتعال منه . فالمتكئ : هو الذى أوكَى مقعدته وشدها بالعقود على الوطاء الذى تحته . والمعنى : أنى إذا أكلت لم أقعد متمكناً على الأوطية والوسائد ، فعل من يريد أن يستكثر من الأطعمة ويتوسع فى الألوان ، ولكنى آكل عُلْقَةً ، وآخذ من الطعام بُلْغَةً . فيكون قعودى متسوفزاً له . وروى : أنه كان صلى الله عليه وسلم يأكل مقعيا ، يقول : أنا عبد ، آكل كما يأكل العبد » .

وقوله « ولا يطأ عقبه رجلان » : قال ملا على القارى فى المرقاة (ج ٢ ورقة ٢٤٩ من المخطوطة) : « أى لا يمشى قدام القوم ، بل يمشى فى وسط الجمع أو فى آخرهم ، تواضعاً . كذا ذكره المظهر وغيره . وقال الطيبى : التثنية فى رجلان لا تساعد هذا التأويل . ولعله كناية عن تواضعه ، وأنه لم يكن يمشى مشى الجبابرة مع الأتباع والخدم . ويؤيده اقترانه بقوله : ما روى رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكئاً ، فإنه كان من دأب المترفين . ودعا عمر على رجل فقال : اللهم اجعله موطأ القدم ، أى كثير الأتباع ، دعا عليه أن يكون سلطاناً أو مقدماً أو ذا مال ، فيتبعه الناس ويمشون وراءه ، انتهى ، ولا يخفى أن ما ذكره لا ينافى كلام غيره . وفائدة التثنية أنه قد يكون واحد من الخدم وراءه .

٦٥٥٠ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار عن صُهَيْب مولى ابن عامر يحدث عن عبد الله بن عمرو ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من ذَبح عُصْفُورًا أو قَتَله في غير شيء ، قال : عمرو : أَحسبه قال : إلا بحقِّه ، سأَله الله عنه يومَ القيامة .

٦٥٥١ حدثنا حسن وعفان قالا : حدثنا حماد بن سلمة ، قال عفان : قال : أَخبرنا عمرو بن دينار عن صُهَيْب الحذَّاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :من قتل عصفورًا [بغير حقّه] سأَله الله عنه

كأنس وغيره ، لمكان الحاجة به ، وهو لا ينافي التواضع من أصله » .

(٦٥٥٠) إسناده صحيح . صهيب الحذاء مولى ابن عامر : تابعي ثقة . ذكر ابن حبان في الثقات ، وترجمه البخاري في الكبير ٢ / ٢ / ٣١٧ فلم يذكر فيه جرحاً .

والحديث رواه الطيالسي ٢٢٧٩ مطولا نحو الرواية التالية لهذه ، عن شعبة وابن عيينة عن عمرو بن دينار ، قال : « وحديث ابن عيينة أتمّ » . ورواه الدارمي ٢ : ٨٤ ، والنسائي ٢ : ٢٠١ ، ٢١٠ ، والحاكم في المستدرك ٤ : ٢٣٣ ، كلهم من طريق سفيان ، وهو ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، بهذا الإسناد . قال الحاكم : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي . ورواه أيضاً البيهقي في السنن الكبرى ٩ : ٢٧٩ من طريق الطيالسي .

فائدة : وقع في الدارمي « عن صهيب مولى ابن عمر قال سمعت عبد الله بن عمر » ! وهو خطأ في التابعي والصحابي ، والراجح عندي أنه خطأ ناسخ أو طابع .

فائدة أخرى : ذكر المنذري هذا الحديث في الترغيب والترهيب ٢ : ١٠٣ ، ونسبه للنسائي والحاكم . ولكنه جعله من حديث « عبد الله بن عمر بن الخطاب » ، لأنه ذكر قبله حديث ابن عمر الماضي ٥٨٦٤ ، ثم قال : « وعن ابن عمر أيضاً » ! فالخطأ منه لا من الناسخين ، لأن الحديث الأول لابن عمر بن الخطاب يقيناً ، والثاني ، وهو هذا ، لابن عمرو بن العاص ، لا خلاف في ذلك . وهو من حديثه عند النسائي والحاكم اللذين نقل عنهما المنذري ، وكذلك هو في المرقاة (ج ٢ ورقة ٢٣٢ من المخطوطة) .

(٦٥٥١) إسناده صحيح . وهو مطول ما قبله . وزيادة [بغير حقه] ، سقطت من ح خطأ ، وزدناها تصحيحاً من ك م . وآخره في رواية الطيالسي : « يذبحه ويأكله ، ولا يقطع رأسه فيرمى به » . وهو بهذا المعنى في أكثر الروايات التي أشرنا إليها في الإسناد السابق .

يوم القيامة ، قيل : يا رسول الله ؟ وما حقُّه ؟ قال : يذبحُه ذبحًا ، ولا يأخذُ ، بعنقه فيَقْطعَهُ .

٦٥٥٢ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أيوب سمعت القاسم بن ربيعة حدَّث عن عبد الله بن عمرو ، أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن قتيل الخطإِ شِبْهِ العمدِ ، قتيل السوطِ أو العصا ، فيه مائةٌ ، منها أَربعون فى بطونها أولادُها .

٦٥٥٣ حدثنا معاذ بن هشام حدثنى أبى عن قتادة ، وعبدُ الصمد قال : حدثنا همّام حدثنا قتادة ، عن شَهْر بن حَوْشَب عن عبد الله بن عمرو ، أَن النبى صلى الله عليه وسلم قال : الخمرُ إذا شربوها فاجلدوهم ، ثم إذا شربوها فاجلدوهم ، ثم إذا شربوها فاجلدوهم ، ثم إذا شربوها فاقتلوهم ، عند الرابعة .

٦٥٥٤ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عطاء بن السائب عن أَبيه عن عبد الله بن عمرو ، عن النبى صلى الله عليه وسلم : أَنه أَمر فاطمة وعليًّا إذا

(٦٥٥٢) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٥٣٣ بهذا الإسناد .

(٦٥٥٣) إسناده صحيح . وقد سبق الكلام عليه تفصيلا فى شرح حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب بهذا المعنى ٦١٩٧ ، وذكرنا هناك أنه سيأتى مراراً ، منها ٧٠٠٣ ، وأنه رواه الحاكم والطحاوى وغيرهما .

فى م « إن الخمر إذا شربوها » ، وحرف « إن » ليس فى ح ولا ك .

(٦٥٥٤) إسناده صحيح . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠ : ١٢٢ ، إلا أنه حذف آخره ، من كلام على وسؤال ابن الكواء ، ثم قال : « رواه أحمد ، ورجاله ثقات ، لأن شعبة سمع من عطاء بن السائب قبل أن يختلط » .

وقد مضى نحو معناه ، بسياق آخر مطول ، من رواية عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو أيضاً ٦٤٩٨ . ومضى معناه تفصيلا مطولا ، من رواية عطاء بن السائب عن أبيه عن على بن أبى طالب ٨٣٨ . ومضى معناه بنحوه أيضاً من أوجه أخر عن على ١١٤١ ، ١١٤٤ ، ١٢٢٨ ، ١٢٤٩ .

أحدنا مضاجِعَهما ، فى التسبيح والتحميد والتكبير ، لا يدرى عطاءٌ أيُّها أربعٌ وثلاثون تمامُ المائة ، قال : فقال على : فما تركتُهُن بعدُ ، قال : فقال له ابن الكَوَّاء : ولا ليلةَ صِفِّين ؟ قال علىّ : ولا ليلةَ صِفِّين .

٦٥٥٥ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن النعمان بن سالم سمعت يعقوب بن عاصم بن عُرْوة بن مسعود سمعت رجلاً قال لعبد الله بن عمرو : إنك تقول : إن الساعةَ تقومُ إلى كذا وكذا ؟ قال : لقد هَمَمْتُ أن لا أحدثكم شيئًا ، إنما قلت : إنكم سَتَرَوْن بعد قليلٍ أمرًا عظيمًا ، كان تحْرِيقَ البيتِ ، قال شعبة : هذا أو نحوه ، ثم قال عبد الله بن عمرو : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يخرج الدجال فى أمتى ، فيلبثُ فيهم أربعين ، لا أدرى : أربعين يومًا ، أو أربعين سنةً ، أو أربعين ليلةً ، أو أربعين شهرًا ؟ فيبعثُ الله عز وجل عيسى ابنَ مريم صلى الله عليه وسلم ، كأنه عروةُ بن مسعود الثقفى ، فيظهرُ فيهلكُه ، ثم يَلْبَثُ الناسُ بعدَه سِنِين سَبْعًا ، ليس بين اثنين عداوةٌ ، ثم يرسل الله ريحًا باردةً من قِبَل الشأم ، فلا يبقى أحدٌ فى قلبه مثقالُ ذرةٍ من إيمان إلا قَبَضَتْه ، حتى لو أن أحدَهم كان فى كَبِدِ جَبَلٍ لدَخَلَتْ عليهِ ، قال : سمعتُها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويَبقَى شرارُ الناس ، فى خفة الطَّيْر ، وأحلام السِّبَاعِ ، لا يَعْرفون معروفًا ، ولا يُنكرون منكرًا ، قال : فيتمثَّل لهم الشيطانُ ، فيقول : ألا تستجيبون ؟

قوله « أيها أربع وثلاثون » ، فى ح ومجمع الزوائد « أيهما » ، وهو خطأ ، صححناه من ك م . وقوله « تمام المائة » ، فى م « مائة » ، وأثبتنا ما فى سائر الأصول ومجمع الزوائد . وانظر ٦٩١٠ .

(٦٥٥٥) إسناده صحيح . النعمان بن سالم الطائفى : تابعى ثقة ، وثقه ابن معين وأبو حاتم وغيرهما ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ٢ / ٧٧ . يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود الثقفى : تابعى ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤ /٢/ ٣٨٨ — ٣٨٩ .

والحديث رواه مسلم ٢ : ٣٧٨ — ٣٧٩ عن عبيد الله بن معاذ العنبرى عن أبيه عن شعبة ، بنحوه . ثم رواه عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر — شيخ أحمد هنا — عن شعبة ، ولم يسق لفظه كاملا ، بل أحال على رواية معاذ التى قبله . ونقله ابن كثير فى التفسير ٧ : ٢٦٦ عن هذا الموضع من المسند ، ثم قال : « انفرد بإخراجه مسلم فى صحيحه » .

فيأمرُهم بالأَوثان فيعبدونَها ، وهم فى ذلك دَارَّةٌ أَرْزاقُهم ، حَسَنٌ عَيْشُهم ، ثم يُنْفَخ فى الصُّور ، فلا يسمعُه أَحدٌ إلاَ أَصْغَى له ، وأَولُ من يسمعه رجلٌ يَلُوطُ حَوْضَه ، فَيَصْعَقُ ، ثم لا يَبْقَى أَحدٌ إلا صَعِقَ ، ثم يُرسل الله ، أَو يُنزل الله ، قَطْرًا كأَنه الطَّلُّ ، أَو الظِّلُّ ، نعمانُ الشَّاكُّ ، فَتَنْبُتُ منه أَجسادُ الناس ، ثم يُنْفَخُ فيه أخرى ، فإذا هم قيامٌ يَنْظُرون ، قال : ثم يقال : يا أيها الناس ، هلموا إلى ربكم ، وقِفُوهُم إنهم مَسْؤُولون ، قال: ثم يقال : أَخرِجُوا بَعْثَ النار ، قال : فيقالُ : كم ؟ فيقالُ : من كل أَلفٍ تِسْعمِائةً وتِسْعَةً وتسعين ، فيومئذٍ يُبْعَثُ الوِلْدَانُ [شِيباً] ، ويومئذ يُكْشَفُ عن سَاقٍ . قال محمد بن جعفر : حدثنى بهذا الحديث شعبةُ مَرَّاتٍ ، وعَرَضْتُ عليه .

٦٥٥٦ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا عوف عن ميمون بن أَسْتَاذ الهِزَّانى

قوله « ثم يلبث الناس » . فى ح « يلبس » بالسين ، وهو خطأ مطبعى واضح . وقوله « فى كبد جبل » : بفتح الكاف وكسر الباء ، أى وسطه وداخله . وكبد كل شىء وسطه . وقوله « فى خفة الطير » : المراد بخفة الطير اضطرابها ونفورها بأدنى توهم ، شبه حال الأشرار فى تهتكهم وعدم وقارهم واختلال رأيهم وميلهم إلى الفجور والفساد بحال الطير . « أحلام السباع » : أى فى عقولها الناقصة ، جمع حلم بالضم ، أو جمع حلم بالكسر . ففيه إيماء إلى أنهم خالون عن العلم والحلم ، بل الغالب عليهم الطيش والغضب والوحشة والإتلاف والإهلاك وقلة الرحمة ، قاله فى المرقاة (ج ٢ ورقة ٤٨٤) . وقال النووى فى شرح مسلم ١٨ : ٧٦ : « قال العلماء : معناه يكونون فى سرعتهم إلى الشر وقضاء الشهوات والفساد كطيران الطير . وفى العدوان وظلم بعضهم بعضاً فى أخلاق السباع العادية » . وقوله « يلوط حوضه » : أى يطيّنه ويصلحه . وقوله « كأنه الطل أو الظل » : الأولى بفتح الطاء المهملة ، أى المطر الضعيف . والثانية بكسر الظاء المعجمة . قال القاضى عياض فى المشارق ١ : ٣١٩ : « والأصح هنا اللفظة الأولى . لقوله فى الحديث الآخر : كمنىّ الرجال » . وتابعه النووى . كلمة [شيباً] سقطت من ح خطأ وأثبتناها من ك م .

(٦٥٥٦) فى إسناده إشكال ، والراجح عندى صحته ، لما سنذكر إن شاء الله .

عوف : هو ابن أبى جميلة الأعرابى . سبق توثيقه ٣٩٩ ، ونزيد هنا قول أحمد « ثقة صالح الحديث » ، وقال النسائى : « ثقة ثبت » ، ووثقه أيضاً ابن معين وابن سعد وغيرهما ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤/١/٥٨ . وقال : « يقال : لأعرابى ، ولم يكن بالأعرابى » ، يريد أن هذا لقب له لا وصف ، وترجمه ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ١٥ ، وابن سعد فى الطبقات ٧ / ٢ / ٢٢ .

٦٥٥٦

عن عبد الله بن عمرو الهزَّانى عن عبد الله بن عمرو بن العاصى ، عن رسول الله

ميمون بن أستاذ الهزانى : تابعى ثقة . ترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١ / ٣٣٩ ، قال : « ميمون بن أستاذ ، عن عبد الله بن عمرو . روى عنه حميد والجريرى وعوف » . فلم يذكر فيه جرحاً ، وترجمه الحافظ فى التعجيل ٤١٧ فذكر أنه « وثقه ابن معين . وقال ابن المدينى : كان يحيى القطان لا يحدث عنه » ! ولم يفعل شيئاً ، بل نقل ما قاله الحسينى فى الإكمال (ص ١١٠) لم يرد عليه حرفاً ! وهو تخليط من الحسينى . أدخل ترجمة فى ترجمة بأدنى شبهة : فعندهم راو آخر تابعى أيضاً ، اسمه ميمون أبو عبد الله البصرى القرشى ، مولاهم . ترجمه البخارى فى الكبير بعد ميمون بن أستاذ بترجمة . قال : « ميمون أبو عبد الله مولى عبد الرحمن بن سمرة القرشى . يعد فى البصريين . سمع زيد بن أرقم والبراء . روى عنه شعبة وخالد وقتادة وعوف . نسبه إسحق بن عثمان . قال إسحق عن على [يعنى ابن المدينى] : كان يحيى [يعنى القطان] لا يحدث عنه » . وهذا الأخير مترجم فى التهذيب ١٠ : ٣٩٣ – ٣٩٤ . وقال فى ترجمته : « قال ابن المدينى : سألت يحيى بن سعيد [يعنى القطان] عن ميمون أبى عبد الله . الذى روى عنه عوف ؟ فحمَّض وجهه . وقال : زعم شعبة أنه كان فَسْلاً . وقال أيضاً : كان يحيى لا يحدث عنه ، وقال الأثرم عن أحمد : أحاديثه مناكير . وقال إسحق بن منصور عن يحيى بن معين : لا شىء ، وقال أبو داود : تُكلم فيه . وذكره ابن حبان فى الثقات . وقال : كان يحيى القطان سيئ الرأى فيه » . هذا نص ما فى التهذيب نقلا عن أصله ، أعنى تهذيب الكمال المزى . وهو كلام مستقيم لا شىء فيه . فجاء الحسينى فخلط الترجمتين . ونقل أن ابن معين وثق « ميمون بن أستاذ » . ونقل كلام ابن المدينى فى « ميمون أبى عبد الله » ، وزاد على ذلك أن جعل « ميمون بن أستاذ الهزانى » بصريًّا . وذكر أنه يروى « عن عبد الله بن عمرو . والبراء بن عازب . وعبد الله بن بريدة » . والذى يروى عن البراء وابن بريدة هو « ميمون أبو عبد الله » . كما تبين من ترجمته فى التاريخ الكبير والتهذيب ، وقد فرق بينهما إماما الجرح والتعديل : البخارى . كما ذكرنا . ويحيى بن معين بقول صريح ، فروى الدولابى فى الكنى ٢ : ٦١ : « سمعت العباس بن محمد قال : سمعت يحيى بن معين قال : قد روى أبو عبد الله الحداد عن ميمون أبى عبد الله . وليس هو ميمون بن أستاذ ، وقد روى شعبة عن ميمون أبى عبد الله هذا . وخالدٌ الحذاء » . ولما اشتبه الأمر على الحافظ بن حجر ، جاء فى التقريب وزاد ترجمة ليست فى التهذيب ، ولم يذكرها صاحب الخلاصة . فقال فى التقريب : « ميمون بن أستاذ : قيل هو ميمون أبو عبد الله . سيأتى » ! ثم استقرت الشبهة عنده عن غير ثبت . فزاد فى تهذيب التهذيب على ترجمة « ميمون أبى عبد الله » قوله : « قلت : وميون هذا نسبه بعض الرواة عن عوف فقال : ميمون بن أستاذ ! ! وقد فرق ابن أبى حاتم بين ميمون أبى عبد الله وبين ميمون بن أستاذ » ! ! وليس بعد هذا تخليط ! ولو كان منطقيًّا مع نفسه لما تبع الحسينى فى ترجمة « ميمون بن أستاذ » فى التعجيل ، أو لاستدرك عليه أنه هو المترجم فى التهذيب ، كعادته فى مثل ذلك ، ولكنه فاته أن يحقق هذا الموضع ، ولو أنه فعل لأتى بالصواب الواضح إن شاء الله ، ولأدرك أن الذى يوثقه يحيى بن معين غير الذى يقول فيه « لا شىء » . و « أستاذ » بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وآخره ذال معجمة ، كما ضبط فى المشتبه للذهبى (ص ١٠) ، ووقع فى التقريب بغير نقطة على الذال ، وكذلك فى الكنى للدولابى ، وكذلك فى نسخة ح من المسند ، ولكنه بالذال

صلى الله عليه وسلم أنه قال : من لبس الذهب من أمتى ، فمات وهو يلبسه . حرَّم

المعجمة واضحة فى نسخة م والتاريخ الكبير والتهذيب والإكمال للحسينى ، ووقع فى التعجيل « أنشاد » ! وهو تصحيف قبيح من الناسخ أو الطابع . و « الهزانى » : بكسر الهاء وتشديد الزاى وبالنون ، نسبة إلى « بنى هزان بن صباح — بضم الصاد المهملة وتخفيف الباء الموحدة — بن عتيك » من عنزة . انظر الاشتقاق لابن دريد (ص ١٩٤) ، وصفة جزيرة العرب للهمدانى (ص ١٦٢) . والأنساب للسمعانى (ورقة ٥٩٠) .

« عبد الله بن عمرو الهزانى » : هكذا زيد هذا الاسم فى الإسناد فى هذا الموضع بين التابعى « ميمون بن أستاذ » وبين الصحابى « عبد الله بن عمرو بن العاصى » ، وظاهره يوهم أنه هو الذى روى الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاصى . ولكن أهذا صحيح ثابت فى أصل المسند ؟ أم هو خطأ من بعض الناسخين القدماء ؟ أم هو خطأ فى الرواية من الأصل ؟ لا نستطيع أن نقطع بشىء من ذلك . ولكنى أرجح أنه خطأ من بعض الناسخين القدماء . فإن مترجمى الرواة لم يترجموا له ، ولم يشيروا إليه قط فى التراجم — فيما علمت — بل كل من ترجم لميمون بن أستاذ نص على أنه يروى عن عبد الله بن عمرو بن العاصى . ولو كان بين أيديهم هذا الرجل فى الإسناد لأشاروا إليه إن شاء الله ، إما بترجمة إن عرفوها ، وإما ببيان أنه مزاد فى الإسناد فى بعض الرواية ، كما أشار الإمام أحمد إلى خطإ آخر فى إسناد آخر لهذا الحديث ، عند روايته إياه مرة أخرى بإسنادين ٦٩٤٧ ، ٦٩٤٨ ، كما سنبين فى التخريج . نعم ، قد أشار إليه الهيثمى بطريقة غير واضحة ، كما سنذكر إن شاء الله ، مما لا يدل على ثبوته فى هذا الإسناد ثبوتاً نقطع معه بأنه من أصل المسند . و « عمرو » فى نسب هذا الراوى المقحم ، ثبت فى ح ومجمع الزوائد « عمر » بدون واو ، وأثبتنا ما فى م . و « الهزانى » فى نسبته . ثبت فى ح « الهذانى » بالذال بدل الزاى ، وهو تصحيف وخطأ .

والحديث سيأتى فى المسند ٦٩٤٧ بنحو هذا اللفظ ، عن إسحق الأزرق وهوذة بن خليفة عن عوف عن ميمون بن أستاذ عن عبد الله بن عمرو ، يعنى ابن العاصى ، مرفوعاً .

ثم رواه الإمام أحمد ٦٩٤٨ عن يزيد بن هرون عن الجريرى « عن ميمون بن أستاذ عن الصدفى عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : من مات من أمتى وهو يشرب الخمر حرم الله عليه شربها فى الجنة . ومن مات من أمتى وهو يتحلى الذهب حرم الله عليه لباسه فى الجنة » . وهكذا زاد الجريرى فى الإسناد من سماه « الصدفى » بين التابعى « ميمون بن أستاذ » والصحابى « عبد الله بن عمرو » ، وزاد فى متن الحديث شرب الخمر ، وحذف منه لبس الحرير . وقد علل عبد الله بن أحمد هناك هذه الرواية لأن أباه الإمام ضرب عليها ، فقال : « ضرب أبى على هذا الحديث ، فظننت أنه ضرب عليه لأنه خطأ ، وإنما هو " ميمون بن أستاذ عن عبد الله بن عمرو " ليس فيه " عن الصدفى " . ويقال : إن ميمون هذا هو الصدفى . لأن سماع يزيد بن هرون من الجريرى آخر عمره » .

وهذا تعليل جيد من عبد الله بن أحمد . وهو يؤيد تعليلنا زيادة « عبد الله بن عمرو الهزانى » فى هذا الإسناد ونفينا إياها .

الله عليه ذهبَ الجنة . ومن لبس الحرير من أُمتى ، فمات وهو يلبسه ، حرَّم [الله] عليه حرير الجنة .

٦٥٥٧ حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن أَبي سِنَان عن عبد الله بن ١٦٧/٢

والحديث ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥ : ١٤٦ عن هذا الموضع من المسند بلفظه . وقال : « رواه أحمد والطبرانى . وزاد : ومن مات من أمتى يشرب الخمر حرم الله عليه شربها فى الآخرة . وميمون بن أستاد [كذا] عن عبد الله بن عمر [كذا] الهزانى : لم أعرفه . وبقية رجاله ثقات » ! !

وذكره مرة أخرى ٥ : ٧٤ باللفظ الذى سيأتى ٦٩٤٨ وقد نقلناه آنفاً . وقال : « رواه أحمد والبزار والطبرانى . ورجاله ثقات » ! !

وذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب ٣ : ١٨٧ باللفظ الأخير . وقال : « رواه أحمد والطبرانى ورواة أحمد ثقات » !

ونلاحظ أولا : أن اللفظ الذى جزم الهيثمى والمنذرى بأن رجاله عند أحمد ثقات ، هو لفظ الإسناد الذى صرح عبد الله بن أحمد بأن أباه ضرب عليه . وأعله بترجيح أنه خطأ من يزيد بن هرون ، فلا يستقيم معه قولهما .

وثانياً : أن الهيثمى ذكر فى الموضع الآخر زيادة الطبرانى فى « شرب الخمر » ، وهو يوهم أن أحمد لم يروها ، ولم ينسب الحديث للبزار ، فيوهم أنه لم يرو الحديث بلفظيه ، فى حين أنه ذكر الرواية التى فيها « شرب الخمر » ونسبها لأحمد والبزار ! !

وثالثاً : حين أعلَّ الإسناد قال : « وميمون بن أستاد عن عبد الله بن عمر الهزانى لم أعرفه » ، وهو لفظ موهم أنه تجهيل للراوى وشيخه ، فى حين أن المجهول الذى لم يترجموا له هو هذا الشيخ المقحم على الإسناد !

لفظ الجلالة فى أواخر الحديث لم يذكر فى ح ، وأثبتناه فى ح ، وأثبتناه من م وسائر المصادر .

(٦٥٥٧) إسناده صحيح . عبد الرحمن : هو ابن مهدى . سفيان : هو الثورى . أبو سنان ، وبكسر السين المهملة وتخفيف النون الأولى : هو أبو سنان الشيبانى الأكبر واسمه « ضرار بن مرة » . « ضرار » بكسر الضاد المعجمة وتخفيف الراء الأولى ، سبق توثيقه ١١٦٤ ، ونزيد هنا أنه وثقه أحمد ويحيى القطان وابن سعد والنسائى وغيرهم ، وقال العجلى : « ثقة ثبت فى الحديث ، مبرر ، صاحب سنة » ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ٢ / ٣٤٠ . عبد الله بن أبى الهذيل العنزى : تابعى كبير ، سبق توثيقه ٦٨٩ ، ونزيد هنا أنه ثبت سماعه من عمر بن الخطاب ، وروى عن كثير من الصحابة ، وترجمه ابن سعد فى الطبقات ٦ : ٧٨ — ٧٩ ، وأبو نعيم فى الحلية ٣٥٨ — ٣٦٤ .

والحديث رواه أبو نعيم فى الحلية ٤ : ٣٦٢ عن هذا الموضع مع المسند ، عن القطيعى عن عبد الله بن أحمد عن أبيه ، بهذا الإسناد ، وقال : « غريب من حديث الثورى عن أبى سنان ، تفرد به عبد الرحمن » ، ثم أشار إلى الرواية الآتية ٦٥٦١ .

أَبى الهُذَيل عن عبد الله بن عمرو ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعوَّذ من علم لا ينفع ، ودعاءٍ لا يُسمع ، وقلبٍ لا يَخْشَع ، ونفسٍ لا تَشْبع .

٦٥٥٨ حدثنا أَبو كامل حدثنا عبد الله بن عمر العُمَرى عن عمرو بن شُعيب عن أَبيه عن عبد الله بن عمرو ، أَن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما أَسْكَرَ كثيرُهُ فقليلهُ حرامٌ .

ورواه أيضاً ٥ : ٩٣ عن هذا الموضع بهذا الإسناد عن المسند .

ووقع فى الحلية فى الموضع الأول : « عبد الرحمن بن عمرو » ، وهو خطأ لا شك فيه . صحته « عبد الرحمن بن مهدى » ، فليس فى شيوخ أحمد ، ولا فى هذه الطبقة — فيما نعلم — من يسمى « عبد الرحمن بن عمرو » . وأرجح أنه خطأ مطبعى ، إن لم يكن من بعض الناسخين . وقد ثبت على الصواب « عبد الرحمن بن مهدى » فى الموضع الثانى من الحلية ٥ : ٩٣ .

ورواه النسائى ٢ : ٣١٣ عن يزيد بن سنان عن عبد الرحمن بن مهدى ، بهذا الإسناد . ورواه الحاكم فى المستدرك ١ : ٣٥٤ من طريق قبيصة بن عقبة عن سفيان الثورى ، بهذا الإسناد . وهذا يرد على أبى نعيم دعواه أن عبد الرحمن بن مهدى تفرد به عن الثورى .

ورواه الترمذى ٤ : ٢٥٤ من وجه آخر ، من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحرث عن زهير بن الأقمر عن عبد الله بن عمرو ، مرفوعاً بنحوه . قال الترمذى : « حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه » .

وسيأتى مطولا ٦٥٦١ بإسناد آخر عن ابن أبى الهذيل عن شيخ مبهم عن عبد الله بن عمرو . وسنبين هناك إن شاء الله أنه لا يعلل الإسناد الذى فى هذا الموضع .

(٦٥٥٨) إسناده صحيح . أبو كامل : هو مظفّر بن مدرك الخراسانى . عبد الله بن عمر العمرى . سبق توثيقه ٥٦٥٥ . ووقع هنا فى م بدله « عبيد الله بن عمر العمرى » ، يعنى أخاه ، والظاهر عندى أنه خطأ فى هذا الموضع ، لأنهم أكثر ما يطلقون « العمرى » إذا ذكروا عبد الله (بالتكبير) ، ومن النادر أن يطلقوه على أخيه « عبيد الله » (بالتصغير) ، ثم إن أبا كامل الخراسانى يبعد أن يدرك السماع من عبيد الله ، لأنه مات سنة ٢٠٧ ، وعبيد الله مات سنة ١٤٧ أو قبلها ، فبين وفاتيهما أكثر من ٦٠ سنة ، فلو كان أدركه لاهتموا بالنص عليه لعلوّ إسناده حينئذ ، وأما « عبد الله بن عمر العمرى » فمات سنة ١٧١ أو ١٧٢ بعد أخيه بدهر . وأما الحديث فى ذاته ، فقد رواه عبيد الله أيضاً عن عمرو ابن شعيب ، كما سنذكره .

فرواه أحمد فيما سيأتى ٦٦٧٤ عن يحيى القطان عن عبيد الله عن عمرو بن شعيب ، به . وكذلك رواه فى كتاب الأشربة (ص ٧) عن يحيى . ورواه النسائى ٢ : ٣٢٦ — ٣٢٧ ، والبيهقى ٨ : ٢٩٦ ، كلاهما من طريق يحيى بن سعيد القطان ، به . ورواه ابن ماجة ٢ : ١٧٣ من طريق أنس بن عياض ، والدارقطنى ٥٣٢ من طريق الوليد بن كثير ، كلاهما عن عبيد الله ، به .

٦٥٥٩ حدثنا أبو كامل حدثنا زهير حدثنا إبرهيم بن المُهَاجِر عن عبد الله بن بَاباه عن عبد الله بن عمرو ، قال : كنتُ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال فذُكِرَتِ الأَعمالُ ، فقال : ما من أيامٍ العملُ فيهنَّ أفضلُ من هذه العَشْر . قالوا : يا رسول الله ، الجهاد فى سبيل الله ؟ : فأَكْبَرَه ، فقال : ولا الجهاد ، إلاَّ أن يخرج رجلٌ بنفسه وماله فى سبيل الله ، ثم تكونَ مهجةُ نَفْسِه فيه .

٦٥٦٠ حدثنا أَبو النضر ويحيي بن آدم قالا حدثنا زهير عن إبرهيم بن مُهاجر عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمرو ، قال : كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذُكِرَتِ الأَعمالُ ، فذكر مثله .

٦٥٦١ حدثنا حسين بن محمد حدثنا يزيد بن عطاء عن أَبى سِنَان عن

ثم لم ينفرد أبو كامل الخراسانى بروايته عن عبد الله بن عمر العمرى : فقد قال البيهقى بعد روايته إياه من طريق يحيى القطان عن عبيد الله : « وكذلك رواه عبد الله بن عمر عن عمرو » ، يعنى عمرو بن شعيب ، ثم رواه بإسناده من طريق ابن وهب « أخبرنى عبد الله بن عمر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص » ، فذكره مرفوعاً . وذكر الزيلعى فى نصب الراية ٤ : ٣٠١ أنه « رواه عبد الرزاق فى مصنفه : أخبرنا عبد الله بن عمر عن عمرو ، به » .

وقد مضى بمعناه من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب بإسناد ضعيف ٥٦٤٨ .

(٦٥٥٩) إسناده صحيح . زهير : هو ابن معاوية أبو خيثمة الجعفى ، مضت ترجمته فى ٦٠١٢ . إبرهيم بن مهاجر بن جابر البجلى : سبق توثيقه ١٦٥٤ . عبد الله بن باباه : سبق توثيقه أيضاً ٥٣٦٠ .

والحديث رواه الطيالسى ٢٢٨٣ عن زهير بن معاوية ، بهذا الإسناد . وهو مكرر ٦٥٠٥ بنحوه . وقد ذكرنا هناك أن الهيثمى أشار إلى هذه الرواية فى مجمع الزوائد ٤ : ١٦ مع تلك الرواية وقال : « رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ، كل منهما بإسنادين ، ورجال أحدهما ثقات » . فهذا الإسناد هو الذى يوثق رجاله ، لأن ذاك الإسناد ٦٥٠٥ إسناد حسن ، لجهالة حال التابعى راويه .

(٦٥٦٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله .

(٦٥٦١) إسناده ضعيف . لإبهام الشيخ الذى رواه عنه عبد الله بن أبى الهذيل .

والحديث رواه أبو نعيم فى الحلية ٤ : ٣٦٢ من طريق يحيى بن عبد الحميد الحمانى عن خالد بن عبد الله الواسطى عن أبى سنان ، بهذا الإسناد ، مختصراً ، لم يذكر فيه مجىء رسول يزيد بن معاوية . وسيأتى مرة أخرى فى المسند ٦٨٦٥ عن عفان عن خالد الواسطى ، مطولا بنحو هذه الرواية .

عبد الله بن أَبى الهُذَيل حدثنى شيخٌ قال : دخلت مسجدًا بالشأم ، فصليت ركعتين ، ثم جلستُ ، فجاء شيخ يصلى إلى السارية ، فلما انصرف ثَابَ الناسُ إليه ، فسألت : مَنْ هذا ؟ فقالوا : عبد الله بن عمرو ، فأَتَى رسولُ يزيدَ بن معاوية ، فقال : إن هذا يريد أن يمنعنى أن أحدّثكم ، وإن نبيَّكم صلى الله عليه وسلم قال : اللهم إنى أعوذ بك من نفس لا تشبع ، وقلبٍ لا يخشع ، ومن علم لا ينفع ، ومن دعاءٍ لا يُسمع ، اللهم إنى أعوذ بك من هؤلاء الأَرْبع .

٦٥٦٢ حدثنا أبو كامل حدثنا حماد عن ثابت عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه قال : ما رُؤِىَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يأكل متَّكئاً قطُّ ، ولا يَطَأُ عَقِبَيْه رجلان .

٦٥٦٣ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا ليث حدثنى أبو قَبِيل المَعَافِرىّ عن شُفَىّ الأَصْبَحِى عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال :

وقد مضى المرفوع منه بإسناد صحيح ٦٥٥٧ ، من رواية عبد الله بن أبى الهذيل عن عبد الله بن عمرو مباشرة ، وقد أشرنا هناك إلى هذه الرواية التى فيها شيخ مبهم ، وأنها لا تعلل تلك الرواية ، إذ الظاهر أن عبد الله بن أبى الهذيل روى القسم المرفوع عن عبد الله بن عمرو دون واسطة ، وأنه روى عنه بالواسطة هذه القصة التى فيها مجىء رسول من يزيد بن معاوية ، يريد أن يمنع عبد الله بن عمرو من التحديث . وفى الرواية الآتية ٦٨٦٥ قال : « هذا ينهانى أن أحدثكم ، كما كان أبوه ينهانى » .

(٦٥٦٢) إسناده صحيح . حماد : هو ابن سلمة . ثابت : هو البنانى . والحديث مكرر ٦٥٤٩ .

(٦٥٦٣) إسناده صحيح .

ليث : هو ابن سعد الفهمى الإمام المصرى ، سبق ذكره فى ٩٣٦ ، ونزيد هنا قول ابن سعد : « كان ثقة كثير الحديث صحيحه ، وكان سريًّا من الرجال ، نبيلا سخيًّا » ، وقال أحمد : « الليث كثير العلم صحيح الحديث » ، وقال ابن بكير : « ما رأيت أكمل من الليث ، كان فقيه البدن ، عربى اللسان ، يحسن القرآن والنحو ويحفظ الحديث والشعر ، حسن المذاكرة ، لم أر مثله » ، وقال الشافعى : « الليث أفقه . من مالك ، إلا أن أصحابه لم يقوموا به » ، وقال ابن بكير أيضاً : « الليث أفقه من مالك ، ولكن كانت الحظوة لمالك » ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١ / ٢٤٦ — ٢٤٧ ، وابن سعد فى الطبقات ٧ / ٢ / ٢٠٤ .

خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى يده كتابان . فقال : أتدرون ما هذان الكِتابان ؟ قال : قلنا : لا ، إلَّا أن تخبرنا يا رسول الله ، قال للذى فى يده اليمنَى : هذا كتابٌ من ربِّ العالمين تبارك وتعالى ، بأسماء أهل الجنة ، وأسماء

أبو قبيل ، بفتح القاف : هو حيىّ - بضم الحاء - بن هانئ المعافرى المصرى ، سبق توثيقه ١٧٨٦ ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد فى الطبقات ٧ / ٢ / ٢٠١ .

شفى ، بضم الشين المعجمة وفتح الفاء وتشديد الياء : هو ابن ماتع - بالتاء المثناة - الأصبحى المصرى ، وهو تابعى ثقة ، بل ذكره بعضهم فى الصحابة ، وقال ابن يونس : « كان عالماً حكيماً » ، وجاء إلى مجلس عبد الله بن عمرو فقال : « جاءكم أعلم من علمنا » ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ٢ / ٢٦٧ ، وابن سعد فى الطبقات ٧ / ٢ / ٢٠١ ، والذهبى فى تاريخ الإسلام ٤ : ١٢٣ . وله ترجمة فى الإصابة أيضاً ٣ : ٢٣١ .

والحديث رواه الترمذى ٣ : ١٩٩ - ٢٠٠ عن قتيبة بن سعيد عن الليث ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث حسن صحيح غريب » . ورواه أبو نعيم فى الحلية ٥ : ١٦٨ - ١٦٩ من طريق عاصم بن على عن الليث بن سعد ، ومن طريق قتيبة بن سعيد عن بكر بن مضر ، ومن طريق سويد بن عبد العزيز عن قرة بن عبد الرحمن ، ثلاثتهم عن أبى قبيل ، بهذا الإسناد .

ونقله ابن كثير فى التفسير ٧ : ٣٥٣ - ٣٥٤ عن هذا الموضع من المسند ، ثم قال : « وهكذا رواه الترمذى والنسائى جميعاً ، عن قتيبة عن الليث بن سعد وبكر بن مضر ، كلاهما عن أبى قبيل عن شفى بن ماتع الأصبحى عن عبد الله بن عمرو ، به . وقال الترمذى : حسن صحيح غريب . وساقه البغوى فى تفسيره من طريق بشر بن بكر عن سعيد بن عثمان عن أبى الزاهرية عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم ، فذكره بنحوه . . . ورواه ابن أبى حاتم عن أبيه عن عبد الله بن صالح كاتب الليث عن الليث ، به » . والذى فى الترمذى - كما نقلنا آنفاً - روايته عن قتيبة عن الليث فقط ، ولم أجده فى النسائى . والظاهر أنه فى السنن الكبرى ، وأنه رواه عن قتيبة عن بكر بن مضر ، ورواية قتيبة عن بكر ثابتة عند أبى نعيم فى الحلية ، كما ذكرنا قريباً . ورواية البغوى التى أشار إليها ابن كثير - ثابتة فى تفسيره المطبوع معه ، وقد رواه أيضاً من طريق المسند ، من طريق القطيعى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه ، بهذا الإسناد . ووقع فى البغوى اسم شيخ أحمد « هشام بن القاسم » ، وهو خطأ مطبعى واضح ، صوابه كما هنا « هاشم بن القاسم » .

ورواه أيضاً الطبرى فى التفسير (ج ٢٥ ص ٧) من طريق عمرو بن الحرث عن أبى قبيل عن شفى « عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم » . وذكره السيوطى فى الدر المنثور ٦ : ٣ ونسبه أيضاً لابن المنذر وابن مردويه .

وانظر الأحاديث ١٩ ، ١٩٦ ، ٣١١ ، ٦٢١ ، ١٠٦٧ ، ١٠٦٨ ، ١١١٠ ، ١١٨١ ، ١٣٤٨ ، ٣٥٥٣ ، ٣٦٢٤ ، ٣٩٣٤ ، ٤٠٩١ ، ٥١٤٠ ، ٥٤٨١ . وانظر أيضاً فى سؤالات جبريل ١٨٤ ، ١٩١ ، ٣٦٧ ، ٣٦٨ ، ٣٧٤ ، ٣٧٥ ، ٢٩٢٦ م ، ٥٨٥٦ ، ٥٨٥٧ .

آبائهم وقبائلهم ، ثم أُجْمِل على آخِرِهم ، لا يُزادُ فيهم ولا يُنْقَصُ منهم أبدًا ، ثم قال للذى فى يساره : هذا كتابُ أهل النار ، بأَسمائهم وأسماء آبائهم وقبائلهم ، ثم أُجْمِلَ على آخِرهم ، لا يُزَاد فيهم ولا يُنْقَص منهم أبدًا ، فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : فَلِأَىّ شىءٍ إذن نعملُ ، إنْ كان هذا أَمْرًا قد فُرِغَ منه ؟

قوله « وفى يده » : فى المشكاة (ص ١٣) « بيديه » بالتثنية . وقال العلامة على القارى فى المرقاة (ج ١ ورقة ٤٨) : « وفى بعض النسخ : وفى يده ، كما فى أكثر نسخ المصابيح » . ولست أدرى من أين أتى صاحبا المصابيح والمشكاة برواية التثنية ؟ فإن صاحب المشكاة نسبه للترمذى فقط ، وهو فيه بالإفراد ، وهو كذلك بالإفراد فى جميع الروايات التى أشرت إليها هنا فى تخريجه ! !

وقوله « أتدرون ما هذان الكتابان ؟ » : قال العلامة على القارى فى المرقاة : « الظاهر من الإشارة أنهما حسيان وقيل : تمثيل واستحضار للمعنى الدقيق الخفى فى مشاهدة السامع ، حتى كأنه ينظر إليه رأى العين ، فالنبى عليه السلام لما كشف له بحقيقة هذا الأمر ، وأطلعه الله عليه إطلاعاً لم يبق معه خفاء ، صور الشىء الحاصل فى قلبه بصورة الشىء الحاصل فى يده . وأشار إليه إشارة إلى المحسوس » . وهذا تأول فيه تكلف كثير ، ثم ينقضه نقضاً أول الكلام ، إذ قال عبد الله : « خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى يده كتابان » ، فهو يحكى صفة شىء رآه هو وغيره من الصحابة ، ثم يخبر أن النبى صلى الله عليه وسلم سألهم : « أتدرون ما هذان الكتابان » ؟ فالإشارة إلى شىء رأوه قبل السؤال فيما حكى الصحابى راوى الحديث . وما الكتابان إلا شىء من عالم الغيب ، الذى وراء المادة ، والذى أمرنا أن نؤمن به إيماناً وتسليماً ، دون تأول أو تردد . ودون أن نقيسه على أوضاع المادة التى حبست فيها أرواحنا فى هذه الحياة الدنيا . فلا نرى ما وراءها إلا فى النادر من الحال والوقت ، أو حين انطلاق الروح فى الرؤى الصالحة . فيجب أن نجرى الحديث على ظاهره ، وأنهما كانا كتابين فى يده صلى الله عليه وسلم ، غير مَقيسيَيْن على ما نرى . ونستطيع أن نفهم أنهما كانا شيئين فى يده ، لا يستطيع الحاضرون أن يدركوا من أمرهما إلا ظاهر صورة كتابين ، ثم يخبرهم صلى الله عليه وسلم بما فيهما ، دون أن يستطيع أحد قراءة شىء منهما ، بأنهما من عالم الغيب ، يراهما الناس حين يأذن الله برؤيتهما على يدى نبيه صلى الله عليه وسلم ، ثم يذهبان فلا يُرَيان حين ينتهى الإذن بذلك ، كما كان حين نبذ بيديه — فى هذا الحديث — فذهبا لا أثر لهما . وكما كان فى مجلس سؤالات جبريل ، إذ رآه عمر بن الخطاب وحاضرو المجلس من الصحابة ، ثم أدبر ، فذهبوا ليردّوه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يروا شيئاً . فهذا وذاك من عالم الغيب ، من نوع واحد سواء . وليس الكتابان كمثل الكتب المادية التى فى الدنيا ، التى هى من صنع الناس بما ألهمهم الله وعلمهم من الصناعة ، وإلا فأى حجم يكون للكتاب الذى يسع كتابه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم ، أو كتابة أسماء أهل النار كذلك ؟ وأنّى تسع اليد الواحدة أن تمسك به ؟ (قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربى لنفد البحر قبل أن تنفد كلمات ربى ، ولو جئنا بمثله مدداً) .

وقوله « ثم أُجمل على آخرهم » : بالجيم والميم واللام ، وبالبناء لما لم يسم فاعله ، وهو من قولهم :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سَدِّدُوا وقَارِبُوا ، فإن صاحب الجنه يُخْتَمُ له بعمل [أهل] الجنة ، وإنْ عَمِلَ أَيَّ عملٍ ، وإنَّ صاحب النار لَيُخْتَمُ له بعمل أَهل النار ، وإنْ عَمِلَ أَيَّ عمل ، ثم قال بيده فَقَبَضَها ، ثم قال : فَرَغَ ربكم عز وجل من العِبَاد . ثم قال باليُمْنَىٰ ، فنَبَذَ بها ، فقال : فريقٌ فى الجنة ، ونَبَذَ باليُسْرَىٰ ، فقال : فريقٌ فى السعير .

٦٥٦٤ حدثنا أَبو النضر حدثنا الفَرَج حدثنا إبرهيم بن عبد الرحمن بن رافع عن أَبيه عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله حَرَّم على أُمتى الخمر ، والميسر ، والْمِزرَ ، والقِنِّينَ ، والكُوبةَ ، وزاد لى صلاةَ الوتر .

٦٥٦٥ حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا حَيْوَة أَخبرنا شُرَحْبيل بن شَريك المَعَافِرى أَنه سمع عبد الرحمن بن رافع التَّنُوخِى يقول : إنه سمع عبد الله بن عمرو

« أجملت الحساب » إذا جمعت آحاده وكملت أفراده ، أى أُحصوا وجُمعوا ، فلا يزاد فيهم ولا ينقص ، قاله ابن الأثير .

وقوله « سددوا » : أى اطلبوا بأعمالكم السداد والاستقامة ، وهو القصد فى الأمر والعدل فيه . « وقاربوا » : أى اقتصدوا فى الأمور كلها ، واتركوا الغلو فيها والتقصير ، يقال « قارب فلان فى أموره » : إذا اقتصد ، قاله أيضاً ابن الأثير .

« يختم له بعمل [أهل] الجنة » ، كلمة « أهل » لم تذكر فى ح ، وزدناها من م .

(٦٥٦٤) إسناده ضعيف . وهو مكرر ٦٥٤٧ .

(٦٥٦٥) إسناده صحيح . عبد الله بن يزيد المقرئ أبو عبد الرحمن : سبق توثيقه ٧٧٢ ، ونزيد هنا أنه وثقه ابن سعد والنسائى وغيرهما ، ومات فى رجب سنة ٢١٣ بمكة ، وقد جاوز التسعين . وأخطأ ابن حزم فى جمهرة الأنساب (ص ٤٠٩) فى نسبته خطأً عجيباً ، إذ زعم وجود حى ضخم من ولد سبيع بن الحرث بن زيد ، باسم « مقر » ، بضم الميم وسكون القاف ، فقال : « ومن ولد سبيع المذكور : مقر ، حى ضخم : إليه ينسب عبد الله بن يزيد المقرى ، ولم يكن مقرئاً للقراءات ، وإنما كان محدثاً » ! ! وقد علقتُ عليه هناك بأن « عبد الله بن يزيد المقرئ : إمام كبير فى الحديث ومشهور

بن العاصي يقول : إنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما أُبالى ما أَتَيْتُ ،

فى القراءات ، لقن القرآن سبعين سنة . كما فى طبقات القراء لابن الجزرى ج ١ ص ٤٦٣ — ٤٦٤ . وقد قال عن نفسه : أقرأت القرآن بالبصرة ٣٦ سنة ، وههنا بمكة ٣٥ سنة ، كما فى التهذيب (ج ٦ ص ٨٤) . وأما هذه القبيلة : المقر ، التى زعمها ابن حزم فلم أجدها عند غيره » . وأرى أن ابن حزم انتقل ذهنه إلى « عبد الرحمن بن عبد القاريّ » ، فإنه بتشديد الياء ، نسبة إلى « القارة » وهى قبيلة : وليس هو « القارئ » بالهمز من القراءة ، فاشتبه عليه الأمر ، رحمه الله .

حيوة : هو ابن شريح التجيبى المصرى : سبق توثيقه ٢٨٩٩ . ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد فى الطبقات ٧ / ٢ / ٢٠٣ ، وقال : « كان ثقة » .

شرحبيل بن شريك المعافرى : ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال أبو حاتم : « صالح الحديث » ، وقال النسائى : « ليس به بأس » ، وروى له مسلم فى صحيحه ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ٢ / ٢٥٣ ، وضعفه الأزدى ، وتضعيف الأزدى لا عبرة به ، خصوصاً مع توثيق هؤلاء . وسيأتى بحث فى اسمه فى تخريج الحديث إن شاء الله .

عبد الرحمن بن رافع التنوخى المصرى : سبقت الإشارة إليه فى ٥٣٩٤ ، وهو تابعى ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال : « لا يحتج بخبره إذا كان من رواية ابن أنعم ، وإنما وقع المناكير فى حديثه من أجله » ، وذكره البخارى فى الضعفاء (ص ٢٢) قال : « فى حديثه المناكير » ، فيريد ابن حبان أن هذا ليس على إطلاقه ، وأن ليس الضعف من قبل عبد الرحمن بن رافع فى نفسه ، وإنما وقعت المناكير فيما روى عنه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، فيظهر أن ابن أنعم لم يتقن حفظ ما روى عن ابن رافع . وأما ابن رافع فإنا نرى أنه ثقة ، بما ذكرنا ، وبأن أبا العرب بن تميم ذكره فى طبقات علماء إفريقية (ص ٢٠) فى التابعين العشرة الذين أرسلهم عمر بن عبد العزيز « يفقهون أهل إفريقية » ، وما كان عمر بن عبد العزيز ليرسل فى هذا إلا رجلا ثقة عدلا ، وترجمه أبو بكر المالكى فى رياض النفوس ١ : ٧٢ وقال : « من فضلاء المؤمنين . . . سكن القيروان ، وانتفع به خلق كثير » .

والحديث رواه أبو داود ٣٨٦٩ (٤ : ٥ عون المعبود) عن عبيد الله بن عمر القواريرى عن عبد الله ابن يزيد المقرى — شيخ أحمد هنا — عن سعيد بن أبى أيوب عن شُرحبيل بن يزيد المعافرى عن عبد الرحمن بن رافع التنوخى عن ابن عمرو .

ورواه ابن عبد الحكم فى فتوح مصر (ص ٢٥٥) عن أبى الأسود النضر بن عبد الجبار عن ابن لهيعة عن شَراحيل بن يزيد عن حنش بن عبد الله عن ابن عمرو ، فى قصة . ثم قال ابن عبد الحكم : « ورواه حيوة بن شريح أيضاً عن شراحيل بن يزيد » .

ورواه أبو نعيم فى الحلية ٩ : ٣٠٨ من طريق معاوية بن يحيى عن سعيد بن أبى أيوب عن شرحبيل بن شريك عن أبى عبد الرحمن الحبلى عن ابن عمرو .

فنجد فى هذه الروايات أن أبا داود ذكر « شرحبيل بن شريك » باسم « شرحبيل بن يزيد » ، وقد نبه على ذلك صاحب التهذيب ٤ : ٣٢٣ — ٣٢٤ ، قال : « إلا أن أبا داود سماه فى روايته : شرحبيل بن يزيد » ، ثم ذكر هذا الحديث ، ثم قال : « وقد رواه أبو بكر بن أبى شيبة وغير واحد عن المقرى فقالوا : شرحبيل بن شريك ، على الصواب » ، وقد عقب على ذلك الحافظ ابن حجر فقال :

أو ما أُبَالِي ما رَكِبْتُ ، إذَا أنا شربتُ تِرْيَاقاً ، أو قال : عَلَّقْتُ تَمِيمةً ،أو قلتُ

« أخشى أن يكون « شرحبيل بن يزيد » تصحيفاً من « شَرَاحيل بن يزيد » لأنه أيضاً معافرى . ويروى عن عبد الرحمن بن رافع وغيره » .

وهذا الذى ظنه ابن حجر ظنًّا كان فعلا : أن شراحيل بن يزيد روى هذا الحديث ، ولكنا وجدناه من روايته عن حنش بن عبد الله الصنعانى ، رواه عنه ابن لهيعة وحيوة بن شريح ، كما نقلنا عن فتوح مصر . ولعله يكون قد رواه أيضاً عن عبد الرحمن رافع ، كما ظن ابن حجر . ولكن لم تقع لنا روايته .

والذى أكاد أرجحه أن الخطأ فيه إنما هو من عبيد الله القواريرى شيخ أبى داود . لأن المزى حكى أن « أبا بكر بن أبى شيبة وغير واحد » رووه عن المقرى على الصواب . والظاهر أن رواية ابن أبى شيبة وغيره ، التى يشير إليها المزى ، إنما هى « عن المقرى عن سعيد بن أبى أيوب عن شرحبيل بن شريك » ، كإسناد أبى داود ، إلا فى تسمية والد شرحبيل .

ويخلص لنا من هذه الأسانيد : أن الحديث رواه عن عبد الله بن عمرو ثلاثة من التابعين : عبد الرحمن بن رافع التنوخى ، هنا فى المسند ، وعند أبى داود . وحنش بن عبد الله الصنعانى ، عند ابن عبد الحكم فى فتوح مصر . وأبو عبد الرحمن الحبلى ، واسمه « عبد الله بن يزيد المعافرى المصرى » ، عند أبى نعيم فى الحلية .

وأن عبد الله بن يزيد المقرى — شيخ أحمد — رواه عن شيخين : حيوة بن شريح ، هنا فى المسند ، وسعيد بن أبى أيوب ، عند أبى داود .

وأن حيوة بن شريح رواه عن شيخين أيضاً : شُرَحبيل بن شريك المعافرى عن عبد الرحمن بن رافع ، هنا فى المسند ، وشَرَاحيل بن يزيد المعافرى عن حنش بن عبد الله ، عند ابن عبد الحكم فى فتوح مصر .

وأن سعيد بن أبى أيوب رواه عن شيخ واحد : هو شُرَحبيل بن شريك ، وأن شرحبيل رواه له عن اثنين من التابعين : أولهما : عبد الرحمن بن رافع التنوخى ، هنا فى المسند ، وعند أبى داود أيضاً ، على خطأ وقع فيه فى اسم والد شرحبيل ، بتسميته «يزيد» بدل «شريك» . وثانيهما : أبو عبد الرحمن الحبلى ، عند أبى نعيم فى الحلية .

وأن ابن لهيعة وحيوة بن شريح روياه عن شَرَاحيل بن يزيد عن حنش بن عبد الله ، عند ابن عبد الحكم .

ثم يتبين من هذا أيضاً أنْ قد أخطأ الحافظ الذهبى وتبعه المناوى فى شرح الجامع الصغير ، إذ نقل السيوطى هذا الحديث ٧٧٧٣ ، ونسبه لأحمد وأبى داود ، ورمز له برمز الحديث الحسن . فقال المناوى : « رمز المصنف لحسنه ، وكأنه ذهل عن قول الذهبى فى المهذب : هذا حديث منكر ، تكلم فى ابن رافع لأجله ! » ، فإن عبد الرحمن بن رافع لم ينفرد بروايته ، بل تابعه على روايته عن ابن عمرو آخران من التابعين : هما أبو عبد الرحمن الحبلى ، وحنش بن عبد الله الصنعانى .

شِعْرًا من قِبَلِ نفسي .   المَعَافِري يَشُكُّ « ما أُبالي ما ركبتُ » أو « ما أُبَالِي ما أَتَيْتُ » .

١٦٨/

٦٥٦٦ حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا حَيْوَةُ وابنُ لَهيعة قالا أَخبرنا شُرَحْبيل بن شَرِيك أَنه سمع أَبا عبد الرحمن الحُبُلِيّ يحدث عن عبد الله بن عمرو بن العاصي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أَنه قال : خيرُ الأَصحاب عند الله خيرُهم لصاحِبه ، وخير الجيران عند الله خيرُهم لجارِه .

وبعد : فالحديث حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي ، ولكن أخطأ ابن الأثير في النهاية ١ : ١١٣ ، ١١٩ في مادتي « ترياق » ، و « تميمة » فجعله من حديث ابن عمر » ، وتبعه في ذلك صاحب اللسان . وما وجدت أحداً غيرهما نسبه لعبد الله بن عمر بن الخطاب .

الترياق ، بكسر التاء : ما يستعمل لدفع السم من الأدوية والمعاجين ، ويقال فيه أيضاً « درياق » بالدال بدل التاء . قال ابن الأثير : « إنما كرهه من أجل ما يقع فيه من لحوم الأفاعي والخمر ، وهي حرام نجسة . والترياق أنواع ، فإذا لم يكن فيه شيء من ذلك فلا بأس به . وقيل : الحديث مطلق ، فالأولى اجتنابه كله » . وقال أبو داود عقب روايته الحديث : « هذا كان للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة ، وقد رخص فيه قوم ! يعني الترياق » ؛ وادعاء الخصوصية ليس عليه من دليل .

وقال الخطابي (رقم ٣٧٢٠ من تهذيب السنن) : « ليس شرب الترياق مكروهاً من أجل أن التداوي محظور ، وقد أباح رسول الله صلى الله عليه وسلم التداوي والعلاج في عدة أحاديث ، ولكن من أجل ما يقع فيه من لحوم الأفاعي ، وهي محرمة . والترياق أنواع ، فإذا لم يكن فيه لحوم الأفاعي فلا بأس بتناوله » .

وقال أيضاً : « والتميمة : يقال إنها خرزة كانوا يتعلقونها ، يرون أنها تدفع عنهم الآفات . واعتقاد هذا الرأي جهل وضلال ، إذ لا مانع ولا دافع غير الله سبحانه . ولا يدخل في هذا التعوذُ بالقرآن والتبرك به والاستشفاء به ، لأنه كلام الله سبحانه ، والاستعاذة به ترجع إلى الاستعاذة بالله سبحانه » .

وانظر ٣٦١٥ .

(٦٥٦٦) إسناده صحيح . ورواه الترمذي ٣ : ١٢٩ من طريق عبد الله بن المبارك عن حيوة بن شريح عن شرحبيل بن شريك ، وقال الترمذي : « حديث حسن غريب » . ورواه الحاكم في المستدرك ٤ : ١٦٤ من طريق عبد الله ، وهو ابن المبارك ، عن حيوة بن شريح ، به ، وقال : « حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي . ولكن وقع في المستدرك ومختصر الذهبي المطبوعين « شرحبيل بن مسلم » ، وفي مختصر الذهبي المخطوط « شرحبيل

٦٥٦٧ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا حَيْوَةُ وابن لَهيعة قالا حدثنا شُرَحْبيل بن شَرِيك أنه سمع أبا عبد الرحمن يحدّث عن عبد الله بن عمرو بن العاصي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : إن الدنيا كلَّها مَتَاعٌ ، وخيرُ مَتَاعِ الدنيا المرأةُ الصالحة .

٦٥٦٨ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا حَيْوَة أخبرنا كعب بن عَلْقمة أنه سمع عبد الرحمن بن جُبَيْرٍ يقول : إنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاصي يقول : إنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا سمعتم مؤذناً فقولوا مثلَ ما يقول ،

بن مسلمة » ! وكلاهما خطأ . صوابه « شرحبيل بن شريك » . وذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب ٣ : ٢٣٧ ، ونسبه أيضاً لابن خزيمة وابن حبان فى صحيحهما . وذكر المنذرى أنه صححه الحاكم على شرط مسلم . ولكن الذى فى المستدرك ومختصر الذهبى أنه على شرط الشيخين . نقله ابن كثير فى التفسير ٢ : ٤٤٢ . وقال : « ورواه الترمذى عن أحمد بن محمد ، عن عبد الله بن المبارك ، عن حيوة بن شريح ، به . وقال : حسن غريب » .

(٦٥٦٧) إسناده صحيح . أبو عبد الرحمن شيخ أحمد : وهو عبد الله بن يزيد المقرئ . وأبو عبد الرحمن . التابعى راويه عن ابن عمرو : هو عبد الله بن يزيد الحبلى المعافرى .

والحديث رواه مسلم ١ : ٤٢٠ ، والنسائى ٢ : ٧٢ — ٧٣ ، كلاهما من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ . بهذا الإسناد . ورواه ابن ماجة ١ : ٢٩٣ من طريق عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عبد الله بن يزيد الحبلى ، بنحوه .

(٦٥٦٨) إسناده صحيح . كعب بن علقمة التنوخى المصرى : سبق توثيقه ٥٦٤٠ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١ / ٢٢٥ . عبد الرحمن بن جبير الفقيه الفرضى المؤذن : تابعى ثقة مصرى ، وثقه النسائى وابن حبان وغيرهما ، وقال ابن لهيعة : « كان عالماً بالفرائض ، وكان عبد الله بن عمرو به معجباً » ، وقال ابن يونس : « كان فقيهاً عالماً بالقراءة » . وهو غير « عبد الرحمن بن جبير بن نفير » ، نقل الترمذى فى السنن ٤ : ٢٩٤ عن البخارى قال : « عبد الرحمن بن جبير هذا قرشى ، وهو مصرى ، وعبد الرحمن بن جبير بن نفير شامى » . وهو قرشى بالولاء : فى سنن النسائى ١ : ١١٠ أنه «مولى نافع بن عمرو القرشى » .

ذكره ابن كثير فى التفسير ٣ : ١٤٥ عن صحيح مسلم .

والحديث رواه الترمذى ٤ : ٢٩٤ عن البخارى عن عبد الله بن يزيد المقرئ — شيخ أحمد هنا — بهذا الإسناد ، وكذلك رواه النسائى ١ : ١١٠ عن سويد عن عبد الله بن يزيد . قال الترمذى : « حديث حسن صحيح » . ورواه مسلم ١ : ١١٣ عن محمد بن سلمة عن عبد الله بن وهب « عن حيوة وسعيد بن أبى أيوب وغيرهما عن كعب بن علقمة » . وكذلك رواه

ثم صَلُّوا علىَّ ، فإنه من صَلَّى علىَّ صلاةً صلَّى الله عليه بِها عَشْرًا ، ثم سَلُوا لِىَ الوَسِيلَة ، فإنها منزلةٌ فى الجنة لا تَنْبَغِى إلا لعبدٍ من عباد الله ، وأرجو أَنْ أَكونَ أَنا هو ، فمن سأَلَ لِىَ الوَسيلةَ حلَّتْ عليه الشفاعةُ .

٦٥٦٩ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا حَيْوَة أَخبرنى أبو هانئ أنه سمع أبا عبد الرحمن الحُبُلى أنه سمع عبد الله بن عمرو : أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن قلوب بنى آدم كلَّها بين إصْبَعَيْن من أَصابع الرحمن عز وجل كقلبٍ واحدٍ ، يُصَرِّف كيف يشَاءَ ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم مُصَرِّفَ القلوب ، اصْرِفْ قلوبَنَا إلى طاعتك .

٦٥٧٠ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنى سعيد بن أيوب حدثنى معروف بن سُوَيد الجُذَامى عن أَبى عُشَّانَةَ المَعَافِرِى عن عبد الله بن عمرو بن العاصى ، عن

أبو داود ٥٢٣ (١ : ٢٠٦ — ٢٠٧ عون المعبود) عن محمد بن سلمة عن ابن وهب « عن ابن لهيعة وحيوة وسعيد بن أبى أيوب عن كعب بن علقمة » . فابن لهيعة هو الذى أبهمه مسلم بقوله « وغيرهما » . ورواه البيهقى فى السنن الكبرى ١ : ٤٠٩ — ٤١٠ بأسانيد من طريق عبد الله ومن طريق ابن وهب .

قوله « حلت عليه الشفاعة » ، فى م « شفاعتى » . وما هنا هو الذى فى ح ، وهو الموافق لسائر الروايات التى ذكرنا إلا روايات البيهقى .

(٦٥٦٩) إسناده صحيح . أبو هانئ : هو حميد بن هانئ الخولانى المصرى ، سبق توثيقه ٥٦٣٥ .

والحديث رواه مسلم ٢ : ٣٠١ بمن طريق أبى عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ ، بهذا الإسناد .

(٦٥٧٠) إسناده صحيح . معروف بن سويد الجذامى المصرى : ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وترجمه البخارى فى الكبير ٤١٤/١/٤. «الجذامى» : بضم الجيم وتخفيف الذال المعجمة ، نسبة إلى « جذام » قبيلة من اليمن ، وهم أول من سكن مصر من العرب ، حين جاءوا مع عمرو بن العاص . أبو عشانة المعافرى : هو حى بن يؤمن بن حجيل المصرى ، وهو تابعى ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما ، قال الحافظ فى التهذيب : « وذكره ابن حبان فى

رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : هل تَدْرُون أوّلَ مَنْ يدخل الجنة من خلق الله ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : أوّلُ مَن يدخل الجنةَ مِن خَلْقِ الله الفقراءُ والمهاجرون ، الذين تُسَدُّ بهم الثُّغور ، ويُتَّقَى بهمُ المكارِهُ ، ويموت أَحدُهم وحاجتُه فى صدره ، لا يستطيعُ لها قَضاءً ، فيقول الله عز وجل لمن يشاءُ من ملائكته : ائتُوهُمْ فَحَيُّوهُمْ ، فتقول الملائكة : نحن سُكَّان سمائِك وخِيرَتُك من خَلْقك ، أَفَتأْمُرُنا أَن نأْتِيَ هؤلاء فنُسَلِّمَ عليهم ؟ قال : إنهم كانوا عِبَادًا يعبدونى ، لا يُشْركون بى شيئاً ، وتُسَدُّ بهم الثُّغور ، ويُتَّقَى بهمُ المَكَاره ، ويموتُ أَحدُهم وحاجتُه فى صدره ، لا يستطيع لها قضاء ، قال : فتأْتيهم الملائكة عند ذلك ، فيدخلون عليهم من كل باب : (سلامٌ عليكم بما صَبَرْتُم فنِعْمَ عُقْبَى الدَّار) .

٦٥٧١ حدثنا حسن حدثنا ابن لَهِيعة حدثنا أبو عُشَّانة أنه سمع عبد الله

الثقات ، ولما خرج حديثه فى صحيحه قال فيه : من ثقات أهل مصر . ووثقه يعقوب بن سفيان » ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ١١٠ ، وابن سعد فى الطبقات ٧ / ٢ / ٢٠١ . « عشانة » : بضم العين المهملة وتشديد الشين المعجمة المفتوحة ، كما ضبطه الحافظ فى التقريب . « حى » : بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء . « يؤمن » : بضم الياء وسكون الهمزة وكسر الميم .

والحديث رواه أبو نعيم فى الحلية ١ : ٣٤٧ من طريق أبى عبد الرحمن المقرئ بهذا الإسناد ، بنحوه مختصراً .

ونقله ابن كثير فى التفسير ٤ : ٥١٩ عن هذا الموضع من المسند . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠ : ٢٥٩ ، وقال : « رواه أحمد والبزار والطبرانى ، وزاد بعد قوله : وسكان سمواتك — وإنك تدخلهم الجنة قبلنا ، ورجالهم ثقات » .

وانظر الحديث التالى لهذا ، ففيه مزيد تخريج .

قوله « الفقراء المهاجرون » : الواو ثابتة فى ح ، وثابتة مصححة فى م فى الصلب والهامش ، وقد حذفت فى المواضع التى أشرنا إليها فى التخريج .

(٦٥٧١) إسناده صحيح . وهو فى معنى ما قبله ، باختصار شىء وزيادة شىء .

وقد رواه الحاكم فى المستدرك ٣ : ٧١ — ٧٢ ، من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن ابن وهب عن عمرو بن الحرث : « أن أبا عُشَّانة المعافرى حدثه أنه سمع عبد الله بن

بن عمرو يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن أولَ ثُلَّةٍ تدخلُ الجنةَ لَفُقَرَاءُ المهاجرين ، الذين يُتَّقَى بهمُ المكاره ، وإذا أُمِرُوا سمعوا وأَطاعوا ، وإذا كانت لرجل منهم حاجةٌ إلى السلطان لم تُقْضَ له ، حتى يموت وهى فى صدره ، وإن الله عز وجل يدعو يومَ القيامة الجنةَ ، فتأتى بِزُخْرُفِها وزِينتها ، فيقول : أَىْ عِبَادِى الذين قاتلوا فى سبيلى وقُتلوا ، وأُوذُوا فى سبيلى ، وجاهَدوا فى سبيلى ، اُدْخُلُوا الجنةَ ، فَيَدْخُلونَها بغير حسابٍ ولا عذابٍ ، وذَكر الحديثَ .

٦٥٧٢ حدثنا عبد الله بن يزيد المُقْرِئ من كتابه حدثنا سعيد بن أَبى أَيوب حدثنى شُرَحْبيل بن شَرِيك عن أَبى عبد الرحمن الحُبُلى عن عبد الله بن عمرو بن العاصى أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قد أَفلح مَنْ أَسْلَم ، ورُزِقَ كَفَافاً ، وقَنَّعه اللهُ بما آتاه .

عمرو بن العاص » ، فذكره كاملا ، وقال : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي . وذكره ابن كثير فى التفسير ٤ : ٥١٩ من رواية الطبرانى ، من طريق أحمد بن صالح عن ابن وهب ، عن عمرو بن الحرث . ووقع فيه « عمر بن الحرث » ، وهو خطأ مطبعى . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠ : ٢٥٩ عن هذا الموضع ، وقال : « رواه أحمد والطبرانى ، وزاد فيه » ، ثم ذكر باقى لفظه عند الطبرانى ، ثم قال : « ورجال الطبرانى رجال الصحيح ، غير أبى عشانة ، وهو ثقة » .

ونقله السيوطى فى الدر المنثور ٤ : ٥٧ — ٥٨ بلفظ فيه شىء من الاختصار والتصرف ، يجمع بين بعض هذه الرواية التى قبلها . ونسبه أيضاً لابن جرير وابن أبى حاتم وابن حبان وأبى الشيخ وابن مردويه والبيهقى فى شعب الإيمان .

قوله « أى عبادى » ، « أى » حرف نداء ، كما ظاهر . وفى بعض المصادر التى أشرنا إليها « إن عبادى » ، وهى نسخة ثابتة بهامش م . وفى بعضها « أين عبادى » ! وأظنهما تحريفاً أو تصحيفاً .

(٦٥٧٢) إسناده صحيح . ورواه مسلم ١ : ٢٨٧ ، والترمذى ٣ : ٢٧٠ ، كلاهما من طريق عبد الله بن يزيد — شيخ أحمد هنا — بهذا الإسناد ، قال الترمذى : « حديث حسن صحيح » . ورواه ابن ماجة ٢ : ٢٧٧ — ٢٧٨ من طريق عبيد الله بن جعفر وحميد بن هانئ عن أبى عبد الرحمن الحبلى . بنحوه . ورواه أبو نعيم فى الحلية ٦ : ١٢٩ من رواية عبد الرحمن

٦٥٧٣ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا سعيد حدثني ربيعةُ بن سَيْفٍ المَعافري عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي عن عبد الله بن عمرو : أنه سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، تَمُرُّ بنا جَنَازَةُ الكافرِ ، أَفنقومُ لها ؟ فقال : نعم ، قوموا لها ، فإنكم لستم تقومون لها ، إنما تقومون إعْظَاماً للذى يَقْبِضُ النفوس .

٦٥٧٤ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا سعيد حدثنا ربيعة بن سَيْف المَعَافرى

بن سلمة الجمحى عن عبد الله بن عمرو ، بنحوه . الكفاف ، بفتح الكاف : هو الذى لا يفضل عن الشيء ، ويكون بقدر الحاجة إليه .

(٦٥٧٣) إسناده حسن . سعيد : هو ابن أبي أيوب . ربيعة بن سيف بن ماتع المعافرى الصَّنَمِي : تابعى صدوق ، وثقه العجلى . وقال الدارقطنى : « مصرى صالح » ، وضعفه النسائى فى السنن . وقال فى كتاب آخر : « ليس به بأس » ، كما سيأتى فى تخريج الحديث الذى بعد هذا . وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال : « يخطىء كثيراً » . وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ٢٦٥ ، وقال : « عنده مناكير » ، وذكره فى الصغير مرتين (ص ١٣٨) ، وقال : « وروى ربيعة بن سيف المعافرى الإسكندرانى أحاديث لا يتابع عليه ، نسبه هشام بن سعد ، روى عنه مفضل بن فضالة وسعيد بن أبي أيوب » ، و (ص ١٤٠) ، وقال : « منكر الحديث » ، ولكن لم يذكره هو ولا النسائى فى الضعفاء . وسيأتى فى تخريج هذا والذى بعده ما يدل على أن حديثه لا يقل عن درجة الحسن ، إن لم يكن صحيحاً . « الصنمى » : بالصاد المهملة والنون المفتوحتين ، نسبة إلى « بنى صنم » ، وهم بطن من الأشعريين فى المعافر ، كما فى الأنساب واللباب وغيرهما .

والحديث رواه الحاكم ١ : ٣٥٧ ، والبيهقى ٤ : ٢٧ ، كلاهما من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ ، وهو أبو عبد الرحمن شيخ أحمد هنا ، بهذا الإسناد . قال الحاكم : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وأشار الحافظ فى الفتح ٢ : ١٤٤ إلى أنه رواه أيضاً ابن حبان فى صحيحه . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٣ : ٢٧ ، وقال : « رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الكبير ، ورجال أحمد ثقات » .

وانظر ٦٢٣ ، ١٧٢٢ ، ١٧٢٦ ، ١٧٢٨ ، ١٧٢٩ ، ١٧٣٣ ، ٣١٢٦ .

(٦٥٧٤) إسناده حسن ، كالذى قبله .

ورواه النسائى ١ : ٢٦٥ — ٢٦٦ ، من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ ، بهذا الإسناد ، وقال عقيبه : « ربيعة ضعيف » . ورواه أيضاً فى كتاب التمييز ، ولم نره ، ففى الميزان للذهبى ١ : ٣٣٥ فى ترجمة ربيعة بن سيف : « فأما النسائى فى كتاب التمييز ، فأورد هذا له [يريد هذا الحديث] ، وقال : ليس به بأس » .

عن أَبي عبد الرحمن الحُبُلي عن عبد الله بن عمرو ، قال : بينما نحن نمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذْ بَصُرَ بامرأة لا نظنُّ أنه عَرَفها ، فلما توجَّهنا الطريقَ وقَف حتّى انتهتْ إليه ، فإذا فاطمةُ بنتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، رضي الله عنها ، فقال : ما أَخرجكِ من بيتكِ يا فاطمةُ ؟ قالت : أَتيتُ أَهلَ هذا البيت فرَحَّمْتُ إليهم ميِّتَهم وعَزَّيْتُهم ، فقال : لعلكِ بَلَغْتِ معهمُ الكُدَىٰ ؟ قالت : مَعَاذَ اللهِ أن أكون بَلَغْتُها معهم ، وقد سمعتُك تذكر في ذلك ما تَذْكُر ، قال : لو بَلَغْتِها معهم ما رأَيتِ الجنةَ حتّى يراها جدُّ أَبيكِ .

١٦٩/٢

وروواه أيضاً نافع بن يزيد والمفضل بن فضالة وحيوة بن شريح عن ربيعة بن سيف ، نحو رواية سعيد بن أبي أيوب عنه .

فرواه أبو داود ٣١٢٣ (٣ : ١٦٠ — ١٦١ عون المعبود) وابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ٢٥٩) ، كلاهما من طريق المفضل بن فضالة عن ربيعة .

ورواه ابن عبد الحكم أيضاً (ص ٢٥٩) ، والحاكم ١ : ٣٧٣ — ٣٧٤ ، كلاهما من طريق نافع بن يزيد الكلاعي عن ربيعة .

ورواه الحاكم أيضاً ١ : ٣٧٤ ، والبيهقي ٤ : ٧٧ — ٧٨ ، كلاهما من طريق عبد الله ابن يزيد المقرئ عن حيوة بن شريح عن ربيعة . ولكن الحاكم اختصره في هذه الرواية ، وقال : « حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي فقال : « على شرطهما » ! وهو عجب منهما ، فإن ربيعة بن سيف لم يخرج له الشيخان ولا أحدهما . وقد استدرك ابن دقيق العيد ذلك على الحاكم ، فيما نقله الشوكاني في نيل الأوطار ٤ : ١٦٥ قال : « قال ابن دقيق العيد : وفيما قاله الحاكم عندي نظر ، فإن راوية ربيعة بن سيف لم يخرج له الشيخان في الصحيح شيئاً ، فيما أعلم » . وهو بيقين لم يخرج له أحد من الشيخين ، بما تدل عليه كتب الرجال التي حصرت رجال الكتب الستة ، فلم يذكر في كتاب (الجمع بين رجال الصحيحين) ، وحصر التهذيب روايته في الكتب الستة في هذا الحديث عند أبي داود والنسائي ، وفي حديث آخر عند الترمذي .

والحديث أشار إليه الحافظ في الفتح ٣ : ١١٥— ١١٦ باختصار ، ونسبه لأحمد والحاكم . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٤ : ١٨١ ونسبه لأبي داود والنسائي ، وقال : « وربيعة هذا تابعي من أهل مصر ، فيه مقال لا يقدح في حسن الإسناد » . وذكره ابن القيم في تعليقه على تهذيب سنن أبي داود عند الكلام على الحديث ٣١٠٦ هناك ، ونسبه لابن حبان في صحيحه فقط ، فلا أدري كيف نسي أن أبا داود رواه قبل ذلك بأكثر من مائة حديث في أوائل كتاب الجنائز (رقم ٢٩٩٤ من تهذيب السنن) ؟ !

٦٥٧٥ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا سعيد حدثني عَيَّاش بن عباس عن عيسى بن هلال الصَّدَفي عن عبد الله بن عمرو ، قال : أَتَى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أَقْرِئْنِي يا رسول الله ؟ قال له : اقرأْ ثلاثاً من ذات (أَلْر) ، فقال

قوله « فلما توجهنا الطريق » . « توجه » : فعل لازم ، وتعديته هنا على تأول . وفي نسخة بهامش م « توسطنا » . « الكدى » بضم الكاف وفتح الدال وبالألف المقصورة : جمع « كدية » بضم فسكون ، وهي الأرض الغليظة ، أو الأرض الصلبة ، أو الصخرة ، وأراد هنا المقابر . قال ابن الأثير : « وذلك لأنها كانت مقابرهم في مواضع صلبة . . . ويروى بالراء » ، وقال في مادة (كرا) : « هكذا جاء في رواية بالراء ، وهي القبور ، جمع كُرْية ، أو كروة ، من : كريت الأرض وكروتها ، إذا حفرتها ، كالحفرة من : حفرت » .

(٦٥٧٥) إسناده صحيح . سعيد : هو ابن أبي أيوب .

عياش بن عباس : هو القتباني الحميري المصري ، وهو ثقة ، وثقه ابن معين وأبو داود وغيرهما وترجمه البخاري في الكبير ٤ / ١ / ٤٨ ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٦ . و « عياش » بتشديد الياء المثناة التحتية وآخره شين معجمة ، وأبوه « عباس » بالباء الموحدة والسين المهملة . ووقع في ح « عباس بن عباس » بالموحدة والمهملة فيهما ، وهو تصحيف . و « القتباني » : بكسر القاف وسكون التاء المثناة ثم باء موحدة و بعد الألف نون ، نسبة إلى « قتبان » ، وهو بطن من رعين ، بضم الراء . و « ذو رعين » بطن ضخم من حمير ، انظر جمهرة الأنساب ٤٠٦ — ٤٠٧ ، واللباب ٢ : ٢٤٢ .

عيسى بن هلال الصدفي المصري : تابعي ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٢٩٠ — ٢٩١ ، ولم يذكر فيه جرحاً . و « الصدفي » : بفتح الصاد والدال المهملتين ، نسبة إلى « الصدف » بفتح الصاد وكسر الدال ، وهي قبيلة من حمير نزلت مصر ، انظر اللباب ٢ : ٥١ .

والحديث رواه أبو داود ١٣٩٩ (١ : ٥٢٩ عون المعبود) من طريق عبد الله بن يزيد ، وهو أبو عبد الرحمن ، شيخ أحمد هنا ، بهذا الإسناد ، واختصره من آخره ، إلى قوله « أفلح الرويجل » مرتين . ورواه الحاكم في المستدرك ٢ : ٥٣٢ مختصراً كذلك ، من طريق عبد الله بن يزيد أيضاً ، وقال : « صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ، واستدرك عليه الذهبي ، فقال : « بل صحيح » ، يريد أنه صحيح ولكن ليس على شرطهما . وهو كما قال ، فإن عياش بن عباس روى له مسلم فقط . وعيسى بن هلال لم يرو له واحد منهما .

ورواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ٢٥٨ — ٢٥٩) من طريق عبد الله بن عياش عن عيسى بن هلال الصدفي ، بأطول مما هنا ، ثم رواه عن المقرئ ، وهو أبو عبد الرحمن ، عن سعيد بن أبي أيوب ، بهذا الإسناد ، « نحوه » . وقوله في الطريق الأولى « عبد الله بن عياش عن عيسى بن هلال » إلخ ، فيه سقط في الإسناد ، صوابه « عبد الله بن عياش عن أبيه عن عيسى بن هلال »

الرجل : كَبِرَتْ سِنِّى ، واشتدَّ قلبي ، وغَلُظَ لسانى ، [قال] : فاقرأْ من ذات (حٓم) ، فقال مثلَ مقالته الأُولى ، فقال : اقرأْ ثلاثاً من المُسَبِّحات ، فقال مثل مقالته ، فقال الرجل : ولكنْ أَقْرِئْنى يا رسولَ الله سورةً جامعةً ، فأَقْرَأَهُ (إذا زُلْزِلَت

كما هو واضح . فإن عبد الله بن عياش بن عباس القتبانى لا يروى عن عيسى بن هلال مباشرة ، إنما يروى عن أبيه عنه .

وكذلك رواه ابن حبان فى صحيحه (ج ٣ ص ١٧٧ – ١٧٨ من مخطوطة مصورة عندى) ، من طريق ابن وهب عن عبد الله بن عياش بن عباس عن أبيه ، ومن طريق عمرو بن الحرث عن سعيد بن أبى هلال عن عياش بن عباس . بهذا الإسناد ، نحو رواية ابن عبد الحكم .

وأما آخره ، من أول قوله « أمرت بيوم الأضحى » : فقد رواه أبو داود منفصلا فى كتاب الضحايا ٢٧٨٩ (٣ : ٥٠ عون المعبود) ، من طريق عبد الله بن يزيد ، وهو أبو عبد الرحمن ، ورواه النسائى ٢ : ٢٠٢ ، من طريق ابن وهب ، كلاهما عن سعيد بن أبى أيوب ، بهذا الإسناد .

ونقله ابن كثير فى التفسير ٩ : ٢٦٨ عن هذا الموضع من المسند ، وقال : « وأخرجه أبو داود والنسائى من حديث أبى عبد الرحمن المقرئ ، به » . ونسبه ملا على القارى فى شرح المشكاة (ج ١ ورقة ٤٠١) أيضاً للنسائى وابن حبان . ونسبه السيوطى فى الدر المنثور ٦ : ٣٧٩ أيضاً لابن مردويه والبيهقى فى الشعب .

تنبيه مهم : وقع فى تفسير ابن كثير عند نقله هذا الحديث خطأ فاحش موهم ، فقد كتب قبله سطر نصه هكذا : « وقال الترمذى حدثنا محمد بن موسى الجوينى البصرى حدثنا الحسن بن مسلم العجلى حدثنا ثابت » ، ثم جاء هذا الحديث فى السطر التالى له : « قال الإمام أحمد » إلخ . فذلك السطر الأول لا علاقة له بهذا الحديث ، وهو يوهم أنه إسناد آخر له رواه به الترمذى ، وليس كذلك . بل هو أول إسناد لحديث آخر رواه الترمذى ٤ : ٤٨ ، ووقع فى هذا السطر غلطتان مطبعيتان : « الجوينى » ، وصوابه « الجرشى » ، و « الحسن بن مسلم » ، وصوابه « الحسن بن سلم » . وباقى الحديث المذكور عند الترمذى : « حدثنا ثابت البنانى عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قرأ (إذا زلزلت) عُدلت له بنصف القرآن ، ومن قرأ (قل يأيها الكافرون) عدلت له بربع القرآن ، ومن قرأ (قل هو الله أحد) عدلت له بثلث القرآن » . فسقط من الناسخ أو الطابع لتفسير ابن كثير حديث أنس هذا مع باقى إسناده .

قوله « أقرئنى » : من الإقراء ، وفى م « أقرنى » ، وهو جائز ، بتسهيل الهمزة . وقوله « من ذات آلر » : أى من السور التى تبدأ بهذه الحروف الثلاثة التى تقرأ مقطعة : « ألف ، لام ، را » ، والذى فى القرآن منها خمس سور ، هى مع أرقام ترتيبها فى المصحف : (١٠ يونس ، ١١ هود ، ١٢ يوسف ، ١٤ إبرهيم ، ١٥ الحجر) . وقوله « من ذات حٓم » : أى من السور التى تبدأ بهذين الحرفين « حا ، ميم » ، وهى فى القرآن سبع سور : (٤٠ غافر ، ٤١ فصلت ، ٤٢ الشورى ،

الأَرضُ) حتى إذا فرغ منها قال الرجل : والذى بعثك بالحق ، لا أَزيد عليها أَبدًا ، ثم أَدْبَر الرجل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَفْلَحَ الرُّوَيْجل . أَفلح الرويجل . ثم قال : عليَّ به ، فجاءَه ، فقال له : أُمِرْتُ بيوم الأَضْحَى ، جعله الله عيدًا لهذه الأُمة ، فقال الرجل : أَرأَيتَ إنْ لم أَجِدْ إلا منيحةَ ابْنِي ، أَفأُضَحِّى بها ؟ قال : لا . ولكنْ تأْخذُ من شعرك ، وتُقَلِّمُ أَظفارَك ، وتَقُصُّ شارِبَك ، وتَحْلِقُ عانَتَك . فذلكَ تَمَامُ أُضْحِيَتِكَ عند الله .

٦٥٧٦ حدثنا أَبو عبد الرحمن حدثنا سعيد حدثنى كعب بن علقمة عن عيسى بن هلال الصَّدَفى عن عبد الله بن عمرو ، عن النبى صلى الله عليه وسلم : أَنه ذَكَر الصلاةَ يوماً ، فقال : من حافظ عليها كانتْ له نوراً وبرهاناً ونجاةً يوم

---

٤٣ الزخرف ، ٤٤ الدخان ، ٤٥ الجاثية ، ٤٦ الأحقاف) . وقوله « من المسبحات » ، فى رواية ابن عبد الحكم وحده : « من ذات (سَبَّح) ، أى من السور التى تبدأ بقوله (سبح) بصيغة الفعل الماضى . ورواية أبى داود والحاكم كرواية المسند « من المسبحات » ، وهى أجود ، فإن السور التى أولها (سبح) ثلاث سور فقط ، وهى : (٥٧ الحديد ، ٥٩ الحشر ، ٦١ الصف) ، فإن أول كل واحدة منها (سبح لله) . فلا يستقيم أن يأمره بقراءة ثلاث منها ، إذ هى ثلاث فقط . وأما قوله « من المسبحات » : فهو أعم ، يشمل السور الأخرى التى تبدأ بمادة التسبيح مطلقاً ، وهى أربع سور : (١٧ الإسراء : سبحان الذى أسرى ، ٦٢ الجمعة : يسبح لله ، ٦٤ التغابن : يسبح لله ، ٨٧ الأعلى : سبح اسم ربك الأعلى) . فهو المستقيم : أن يخيره فى قراءة ثلاث من هذه السبع المسبحات . وقوله « أفلح الرويجل » ، الرويجل : تصغير رجل ، قال فى اللسان : « وتصغيره : رجيل ، ورويجل ، على غير قياس ، حكاه سيبويه . التهذيب : تصغير الرجل رجيل ، وعامتهم يقولون : رويجل صدق ، ورويجل سوء ، على غير قياس ، يرجعون إلى الراجل » . وقوله « منيحة ابنى » : يريد عنزاً أو شاة منحها لابنه ينتفع بلبنها ، فهى باقية على ملكه ، ولكنه صلى الله عليه وسلم منعه أن يضحى بها لما بدا من حاجة أهله إليها . وفى روايتى أبى داود والنسائى « منيحةَ أنثى » . وأنا أرجح أن رواية المسند هنا ، فى الأصلين « ابنى » أجود وأصح ، تؤيدها رواية ابن الحكم : « أفرأيت إن لم أجد إلا شاة أهلى » .

قوله « ولكن تأخذ » ، فى م « ولكنك » . وقوله « فذلك » ، فى نسخة بهامش م « فذاك » .

(٦٥٧٦) إسناده صحيح . سعيد : هو ابن أبى أيوب . والحديث فى مجمع الزوائد ١ : ٢٩٢ ، وقال : « رواه أحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط ، ورجال أحمد ثقات » .

القيامة ، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نورٌ ولا برهانٌ ولا نجاةٌ ، وكان يوم القيامة مع قارونَ وفرعونَ وهامانَ وأُبَيِّ بن خَلَفٍ .

٦٥٧٧ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا حَيْوَةُ وابنُ لهيعة قالا حدثنا أَبو هانئٍ الخَوْلَانى أنه سمع أبا عبد الرحمن الحُبُلِىَّ يقول: سمعتُ عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ما مِنْ غازيةٍ تغزُو فى سبيل الله فيصيبونَ غنيمةً إلاَّ تعجَّلوا ثُلُثَىْ أَجْرِهم من الآخرة ، ويبقَى لهمُ الثُّلُث ، فإن لم يصيبوا غنيمةً تمَّ لهم أَجْرُهُمْ .

٦٥٧٨ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا حَيْوَةُ أَخبرنى أَبو هانئ أَنه سمع أَبا عبد الرحمن الحُبُلى يقول : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصى يقول :

(٦٥٧٧) إسناده صحيح . حيوة : هو ابن شريح . أبو هانئ : هو حميد بن هانئ الخولانى أبو عبد الرحمن الحبلى : هو عبد الله بن يزيد المعافرى.

والحديث رواه أبو داود ٢٤٩٧ (٢ : ٣١٦ عون المعبود) من طريق عبد الله بن يزيد ، وهو أبو عبد الرحمن ، بهذا الإسناد . ورواه مسلم ٢ : ١٠٣ ، والنسائى ٢ : ٥٦ — ٥٧ ، وابن ماجة ٢ : ٩٤ ، ثلاثتهم من طريق عبد الله بن يزيد أيضاً عن حيوة بن شريح فقط ، بهذا الإسناد ، لم يذكروا فيه رواية ابن لهيعة ، إلا أن النسائى أشار إليها ، فقال : « وذكر آخر » ، فالآخر هذا وهو ابن لهيعة . ونسى المنذرى فى تخريجه فى تهذيب السنن ٢٣٨٧ ، فلم ينسبه لابن ماجة ، فى حين أنه نسبه إليه فى الترغيب والترهيب ٢ : ١٨٣ .

ورواه ابن عبد الحكم فى فتوح مصر ٢٥٦ من طريق ابن لهيعة وحده.

ورواه مسلم أيضًا بنحوه ، من طريق نافع بن يزيد عن أبى هانئ .

الغازية : قال ابن الأثير : « تأنيث الغازى ، وهى ههنا صفة لجماعة غازية » .

(٦٥٧٨) إسناده صحيح . وهو مختصر ، ورواه مسلم ٢ : ٣٨٨ — ٣٨٩ مطولا ، من طريق ابن وهب عن أبى هانئ ، بهذا الإسناد.

فقوله فى آخره : « قال عبد الله : فإن شئتم أعطيناكم مما عندنا » ، إلخ — إشارة إلى القصة فى أول الحديث عند مسلم ، قال أبو عبد الرحمن الحبلى : « سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصى ، وسأله رجل فقال : ألسنا من فقراء المهاجرين ؟ فقال له عبد الله : ألك امرأة تأوى إليها ؟ قال : نعم ، قال : ألك مسكن تسكنه؟ قال : نعم ، قال : فأنت من الأغنياء ، قال : فإن لى خادماً ؟ قال : فأنت من الملوك ! قال أبو عبد الرحمن [هو الحبلى] : وجاء ثلاثة نفر إلى عبد الله بن عمرو بن العاصى

سمعت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن فقراءَ المهاجرين يسبقون الأَغنياءَ يوم القيامة بأَربعين خريفاً .قال عبد الله : فإن شئتم أَعطيناكم مما عندنا . وإن شئتم ذكرنا أمرَكم للسلطان ؟ قالوا : فإنا نصْبرُ ، فلا نَسأَلُ شيئاً .

٦٥٧٩ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا حَيْوَةُ وابنُ لهيعة قالا أَخبرنا أبو هانئ الخَوْلَانى أنه سمع أَبا عبد الرحمن الحُبُلى يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم : قَدَّرَ الله المقاديرَ قبل أن يخلق السموات والأَرض بخمسين أَلفَ سنةٍ .

٦٥٨٠ حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا موسى ، يعنى ابنَ عُلَيٍّ ، سمعت

وأنا عنده ، فقالوا : يا أبا محمد ، إنا والله ما نقدر على شيء ، لا نفقة ، ولا دابة ، ولا متاع ؟ فقال لهم : ماشئتم ، إن شئتم رجعتم إلينا فأعطيناكم ما يسر الله لكم ، وإن شئتم ذكرنا أمركم للسلطان ، وإن شئتم صبرتم ، فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول [فذكر الحديث] ، قالوا : فإنا نصبر ، لا نسأل شيئاً » .

وهذا السياق الكامل لم أجده فى المسند ، فيستفاد من صحيح مسلم . وانظر ٦٥٧٠ ، ٦٥٧١ .

(٦٥٧٩) إسناده صحيح . ورواه الترمذى ٣ : ٢٠٤ من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ عن حيوة بن شريح وحده ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث حسن صحيح » . ورواه مسلم ٢ : ٣٠٠ – ٣٠١ بنحوه ، من طريق ابن وهب عن أبى هانئ ، وزاد فى آخره : قال : « وعرشه على الماء » . ثم رواه بعده من طريق عبد الله بن يزيد عن حيوة ، ومن طريق نافع بن يزيد « كلاهما عن أبى هانئ ، بهذا الإسناد مثله ، غير أنهما لم يذكرا : وعرشه على الماء » . ونقله ابن كثير فى التفسير ٤ : ٣٤٥ – ٣٤٦ عن صحيح مسلم .

(٦٥٨٠) إسناده صحيح . موسى بن على – بضم العين – بن رباح ، وأبوه : سبقت الترجمة لهما فى ٤٣٧٥ .

والحديث سيأتى ٧٠١٠ بزيادة فى آخره : « وأهل الجنة الضعفاء المغلوبون » . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠ : ٣٩٣ ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » . وانظر أيضاً ما يأتى فى مسند أبى هريرة ٨٨٠٧ ، ١٠٦٠٦ ، وفى مسند أنس بن مالك ١٢٥٠٣ ، وفى مسند سراقة بن مالك بن جعشم ١٧٦٦١ .

الجعظرى ، بفتح الجيم والظاء المعجمة بينهما عين مهملة ساكنة : « الفظّ الغليظ المتكبر ، وقيل : هو الذى ينتفخ بما ليس عنده وفيه قصر » ، قاله ابن الأثير ، وقال الأزهرى فيما نقل عنه صاحب اللسان : « الجعظرى : الطويل الجسم الأكول الشروب البطر الكافر ، وهو الجِعْظارة

أَبي يحدث عن عبد الله بن عمرو بن العاص : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عند ذكر أهل النار : كلُّ جَعْظَرِيّ جَوَّاظٍ مستكبرٍ ، جَمَّاعٍ مَنَّاعٍ .

٦٥٨١ حدثنا حجاج وأَبو النضر قالا حدثنا ليث حدثني يزيد بن أَبي حبيب عن أَبي الخير عن عبد الله بن عمرو . أن رجلاً سأَل النبي صلى الله عليه وسلم : أَيُّ الأَعمالِ خيرٌ ؟ قال : أَنْ تُطْعِمَ الطعامَ ، وتَقْرَأَ السلامَ على من عَرَفْتَ ومن لم تَعْرِفْ .

٦٥٨٢ حدثنا أَبو عامر حدثنا هشام ، يعني ابن سعد ، عن سعيد بن

والجعظار » . وقال ابن فارس فى مقاييس اللغة ١ : ٥٠٨ « ومن ذلك قولهم للرجل الجافى المتنفج بما ليس عنده : جعظار ، وهذا من كلمتين : من الجظّ والجعظ ، كلاهما الجافى » . وقول ابن فارس « المتنفج » هو بفتح التاء والنون وتشديد الفاء المكسورة وآخره جيم ، وهو المفتخر بأكثر مما عنده .

الجواظ ، بفتح الجيم وتشديد الواو وآخره ظاء معجمة : قال ابن الأثير : « الجموع المنوع ، وقيل : الكثير اللحم المختال فى مشيته ، وقيل : القصير البطين » . وفسره الفراء — عند صاحب اللسان — بمثل تفسير الجعظرى . وقال ابن فارس فى المقاييس ١ : ٤٩٥ : « الجيم والواو والظاء أصل واحد لنعت قبيح لا يمدح به ، قال قوم : الجواظ الكثير اللحم المختال فى مشيته . . . ويقال : الجواظ الأكول ، ويقال : الفاجر » .

(٦٥٨١) إسناده صحيح . حجاج : هو ابن محمد المصيصى . أبو النضر : هو هاشم بن القاسم . ليث : هو ابن سعد . أبو الخير : هو مرثد بن عبد الله اليزنى التابعى ، سبق توثيقه ٧٨٥ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١ / ٤١٦ ، وابن سعد فى الطبقات ٧ / ٢ / ٢٠٠ .

والحديث رواه البخارى ١ : ٥٢ — ٥٣ ، ٧٧ ، و ١١ : ١٨ ، ومسلم ١ : ٢٨ ، وأبو داود ٥١٩٤ (٤ : ٥١٦ عون المعبود) ، والنسائى ٢ : ٢٦٨ ، وابن ماجة ٢ : ١٥٦ ، والبخارى أيضاً فى الأدب المفرد ١٤٩ ، ١٥٤ ، وأبو نعيم فى الحلية ١ : ٢٨٧ ، والخطيب فى تاريخ بغداد ٨ : ١٦٩ ، كلهم من طريق الليث بن سعد ، بهذا الإسناد . وفى رواياتهم جميعاً : « أىّ الإسلام خير » ؟ وكذلك عندهم جميعاً : « تطعم » بدون « أن » المصدرية ، قال الحافظ ١ : ٥٣ : « هو فى تقدير المصدر ، أى : أن تطعم ، ومثله : تسمع بالمعيدى » . فكأن الحافظ لم يذكر رواية المسند هذه حين كتب .

(٦٥٨٢) إسناده ضعيف ، لانقطاعه . فأخرجه الترمذى ٢ : ١٦٤ ، من طريق عبد الرحمن بن مهدى وأبى عامر العقدى ، كلاهما عن هشام بن سعد ، بهذا الإسناد . قال الترمذى : « حديث

أبي هلال عن ربيعة بن سَيْف عن عبد الله بن عمرو . عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما منْ مسلمٍ يموتُ يومَ الجمعة أَو ليلةَ الجمعة إلاَّ وقاهُ الله فتنة القبْر .

٦٥٨٣ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن الصَّقْعَب بن زُهير عن زيد بن أَسلم ، قال حماد ، أَظُنُّه عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . فجاءَ رجل من أَهل البادية ، عليه جُبَّةُ سِيجَانٍ ، مَزْرُورَةٌ بالديباج ، فقال : أَلا إنَّ صاحبَكم هذا قد وَضع كلَّ ١٧٠/٢

غريب ، وليس إسناده بمتصل ، ربيعة بن سيف إنما يروى عن أبى عبد الرحمن الحبلى عن عبد الله بن عمرو . ولا نعرف لربيعة بن سيف سماعاً من عبد الله بن عمرو » . وفى المرقاة (ج ١ ورقة ٢٦٦) نقلا عن السيوطى أنه قال : « أخرجه أحمد والترمذى وحسنه ، وابن أبى الدنيا » . ولم نجد عند الترمذى تحسينه ، فلعله وهم وقع فى النسخة التى كانت بيد السيوطى .

(٦٥٨٣) إسناده صحيح . على ما فيه من شك حماد بن زيد فى أنه « عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار » ، لما سنذكر إن شاء الله .

سليمان بن حرب الأزدى الواشحى : سبق توثيقه ٢٨٢١ ، ونزيد هنا قول يعقوب بن شيبة : « كان ثقة ثبتاً صاحب حفظ » ، وقال النسائى وابن قانع : « ثقة مأمون » . وهو من شيوخ البخارى . وقد ترجمه فى الكبير ٢ / ٢ / ٩ — ١٠ . « الواشحى » نسبة إلى « واشح » بالشين المعجمة والحاء المهملة : وهم بطن من الأزد .

الصقعب ، بفتح الصاد والعين المهملتين بينهما قاف ساكنة وآخره باء ، بن زهير بن عبد الله بن زهير الأزدى : ثقة ، وثقه أبو زرعة وغيره .

زيد بن أسلم العدوى مولى عمر : سبق توثيقه ١٥٩٧ ، ونزيد هنا قول يعقوب بن شيبة : « ثقة من أهل الفقه والعلم ، وكان عالماً بتفسير القرآن » ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢ / ١ / ٣٥٤ ، وروى عن محمد بن عبد الرحمن القرشى : « كان علي بن حسين يجلس إلى زيد بن أسلم ويتخطى مجالس قومه ، فقال له نافع بن جبير بن مطعم : تخطَّى مجالس قومك إلى عبد عمر بن الخطاب ؟! فقال : إنما يجلس الرجل إلى من ينفعه فى دينه » .

والحديث رواه البخارى فى الأدب المفرد ٨٠ — ٨١ عن سليمان بن حرب ، بهذا الإسناد ، وذكر كلمة حماد بن زيد بلفظ أوكد مما هنا ، قال : « لا أعلمه إلا عن عطاء بن يسار » . وهذا الشك من حماد لا يؤثر فى صحة الإسناد ، كما قلنا ، لأن الحديث سيأتى فى المسند بنحو هذا مع شيء من الاختصار ٧١٠١ من رواية وهب بن جرير عن أبيه : « سمعت الصقعب بن زهير يحدث

فارسٍ ابنِ فارسٍ ! قال : يريد أن يَضعَ كلَّ فارسٍ ابنِ فارسٍ ، ويَرْفَعَ كلَّ راعٍ ابن راعٍ ! قال : فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمَجَامِع جُبَّته ، وقال : ألا أرَى عليك لِبَاسَ مَن لا يعقلُ ! ثم قال : إن نبيَّ الله نوحاً صلى الله عليه وسلم لمَّا حَضَرَتْه الوفاة قال لابنه : إنى قاصٌّ عليك الوصيةَ : آمُرُك باثنتين ، وأنهاك عن اثنتين ، آمرك بـ « لا إله إلا الله » ، فإن السمواتِ السَّبْعَ ، والأَرَضِينَ السَّبْعَ ،

عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو » . فزالت شبهة الخطأ الذى يخشى أن يكون من حماد بن زيد بشكه فيه .

ونقله الحافظ ابن كثير فى التاريخ ١ : ١١٩ عن هذا الموضع من المسند ، ثم قال : « وهذا إسناد صحيح ، ولم يخرجوه ، [يعنى أصحاب الكتب الستة] . ورواه أبو القاسم الطبرانى من حديث عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحق عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كان فى وصية نوح لابنه : أوصيك بخصلتين ، وأنهاك عن خصلتين ، فذكر نحوه . وقد رواه أبو بكر البزار عن إبرهيم بن سعيد عن أبى معاوية الضرير عن محمد بن إسحق عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بنحوه . والظاهر أنه عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، كما رواه أحمد والطبرانى » .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٤ : ٢١٩ — ٢٢٠ عن هذا الموضع ، وعن الرواية الآتية ٧١٠١ ، ثم قال : « رواه كله أحمد ، ورواه الطبرانى بنحوه ، وزاد فى رواية : وأوصيك بالتسبيح ، فإنها عبادة الخلق ، وبالتكبير . . . . رواه أحمد ورجاله ثقات » ، وأشار إلى رواية البزار أيضاً . ونقل أيضاً قطعتين منه ٥ : ١٣٣ ، ١٤٢ ، وقال فى الموضع الأول : « رواه البزار وأحمد فى حديث طويل ، تقدم فى وصية نوح فى الوصايا ، ورجال أحمد ثقات » . وقال فى الثانى : « رواه أحمد فى حديث طويل ، تقدم فى وصية نوح ، ورجاله ثقات » . ثم ذكره من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب ١٠ : ٨٤ ، وقال : « رواه البزار ، وفيه محمد بن إسحق ، وهو مدلس ، وهو ثقة ، وبقية رجاله رجال الصحيح » ، ثم أشار إلى ما نقله من قبل من حديث ابن عمرو بن العاصى .

وأنا أرجح ما رجحه ابن كثير : أن يكون الظاهر أن رواية البزار أصلها « عن عبد الله بن عمرو » ، ويكون الخطأ من أحد الرواة أو الناسخين ، لأن الحديث معروف من حديث ابن عمرو بن العاصى ، ولأن الوجه الذى رواه منه البزار هو الوجه الذى رواه منه الطبرانى ، وهو « محمد بن إسحق عن عمرو بن دينار » . ويكون الحديث صحيحاً من هذا الوجه أيضاً ، بصحة إسنادى الطبرانى والبزار .

وروى البخارى فى الأدب المفرد أيضاً (ص٨١) بعضه ، عقب روايته السابقة ، فرواه عن عبد الله بن مسلمة ، وهو القعنبى ، عن عبد العزيز ، وهو الدراوردى ، عن زيد ، وهو ابن أسلم ، « عن عبد الله بن عمرو : أنه قال : يا رسول الله ، أمن الكبر ؟ نحوه » .

لو وُضِعَتْ فى كِفَّةٍ ووُضعتْ « لا إلٰه إلا الله » فى كِفَّة ، رَجَحَتْ بهنَّ « لا إلٰه إلا الله » . ولو أَن السمٰواتِ السبعَ ، والأَرضينَ السبعَ ، كنَّ حَلْقَةً مُبْهَمَة ، فَصَمَتْهُنَّ « لا إلٰه إلا الله » ، و « سبحان الله ، وبحمده » ، فإنها صلاةُ كلِّ شيءٍ ، وبها يُرْزَقُ الخَلْقُ . وأَنهاكَ عن الشِّرْك والكِبْر ، قال : قلت ، أَو قيل : يا رسول الله ، هذا الشِّرْكُ قد عرفناه ، فما الكِبْر ؟ قال : أَن يكون لأَحدنا نعلانِ حَسَنَتانِ

وهذا إسناد منقطع ، لأن رواية الصعقب بن زهير ، التى هنا ، والتى رواها البخارى قبل هذا الإسناد ، والتى ستأتى أيضاً ٧١٠١ ، تدل على أن زيد بن أسلم إنما رواه عن عطاء بن يسار عن عبدالله بن عمرو . ولأن زيد بن أسلم لم تذكر له رواية عن عبد الله بن عمرو . وبعيد جداً أن يكون سمع منه ، فإنه مات سنة ١٣٦ ، وعبد الله بن عمرو مات سنة ٦٥ ، فبين وفاتيهما أكثر من ٧٠ سنة .

وانظر ٣٦٤٤ .

السيجان : بكسر السين المهملة وبالجيم : قال ابن الأثير : « جمع ساج ، وهو الطيلسان الأخضر ، وقيل : هو الطيلسان المقوّر ، ينسج كذلك » . ووقع فى مجمع الزوائد « سنجات » ، وهو خطأ وتصحيف من الناسخ أو الطابع .

وقوله « مزرورة بالديباج » : من « الزرّ » ، وهو معروف ، قال أبو عبيد : « أزرت القميص ، إذا جعلت له أزراراً ، وزرّرته ، إذ شددت أزراره عليه » . وفى نسخة بهامش م « مزررة » .

وقوله « فى كفة » : كفة الميزان معروفة ، والأشهر فيها كسر الكاف ، وقد فصلنا ذلك فى شرح ٥٤٦٩ .

وقوله « كن حلقة مبهمة » ، الأمر المبهم : الخفى الذى لا يستبين ، ومن ذلك قولهم « حائط مبهم » : لا باب فيه ، و « باب مبهم » : مغلق لا يُهتدى لفتحه إذا أغلق ، وفى كلمة لابن مسعود : « توابيت من حديد مبهمة عليهم » ، قال ابن الأنبارى : « المبهمة التى لا أقفال عليها ، يقال : أمر مبهم ، إذا كان ملتبساً لا يعرف معناه ولا بابه » ، فهذا كله باب واحد . وهو يشبه قولهم « حلقة مفرغة » ، أى مصمتة الجوانب غير مقطوعة .

وقوله « فصمتهن » ، بالفاء ، وهو الثابت فى م وتاريخ ابن كثير ، وفى ح والزوائد والأدب المفرد بالقاف . ورجحنا الفاء بترجيح النسخة المخطوطة المتقنة ، وهى نسخة م من المسند ، وسائرهن مطبوعات . والمعنى فى الحرفين مقارب ، والفاء فى هذا أجود عندى . فالفصم : الكسر من غير بينونة ،

لهما شِرَاكانِ حَسَنَانِ ؟ قال : لا ، قال : هو أن يكونَ لأحدنا حُلَّةٌ يَلبسهَا ؟ قال : لا ، قال : الكِبْرُ هو أن يكونَ لأحدنا دابةٌ يركبُها ؟ قال : لا ، قال : أَفَهُوَ أن يكونَ لأَحدنا أصحابٌ يَجْلِسُون إليه ؟ قال :لا ، قيل : يا رسول الله ، فما الكِبْر ؟ قال : سَفَهُ الحَقِّ ، وغَمْصُ الناسِ .

٦٥٨٤ حدثنا يحيي بن آدم حدثنا أبو معاوية وابنُ مبارك عن الأوزاعي عن يحيي بن أبي كَثير عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو ،

قالوا : « خلخال أفصم » ، وفي صفة الجنة « درة بيضاء ليس فيها فصم ولا وصم » . انظر اللسان ١٥ : ٣٥١ .

« سفه الحق » : سبق تفسيره ٣٦٤٤ فعلا ماضيا مع مفعوله . وهو هنا مصدر مضاف إلى الحق قال ابن الأثير : « وفيه وجهان : أحدهما : أن يكون على حذف الجار وإيصال الفعل ، كأن الأصل : سفهٌ على الحق . والثاني : أن يضمن معنى فعل متعدّ كجهل ، والمعنى : الاستخفاف بالحق وأن لا يراه على ما هو عليه من الرجحان والرزانة » . وفي م « سفه الخلق » ، وهو مخالف لسائر الروايات .

« غمص الناس » بالصاد ، وهو احتقارهم وأن لا يراهم شيئًا ، وفي الرواية الماضية « غمط » بالطاء ، قال الزمخشري في الفائق ١ : ٥٩٨ : « الغمز والغمص والغمط ، أخوات ، في معنى العيب والازدراء » .

(٦٥٨٤) إسناده صحيح . ورواه البخاري ٣ : ٣١ ، والنسائي ١ : ٢٥٣ ، وابن ماجة ١ : ٢٠٦ – ٢٠٧ ، كلهم من طريق الأوزاعي ، بهذا الإسناد .

ورواه مسلم ١ : ٣٢٠ ، ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل (ص ١٩) من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو ، فهذا قد يوهم أن يحيى بن أبي كثير لم يسمعه من أبي سلمة ، وأنه سمعه من عمر بن الحكم عنه ، فيكون منقطعًا بحذفه .

ولكن الرواية التالية لهذه ، ورواية البخاري ، فيهما التصريح بالسماع : « الأوزاعي قال : حدثنا يحيى بن أبي كثير قال : حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال : حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص » ، ثم أشار البخاري إلى الرواية التي فيها زيادة « عمر بن الحكم » في الإسناد ، فقال : « وقال هشام : حدثنا ابن أبي العشرين قال : حدثنا الأوزاعي قال : حدثنا يحيى عن عمر بن الحكم بن ثوبان قال : حدثني أبو سلمة ، بهذا مثله . وتابعه عمرو بن أبي سلمة عن الأوزاعي » .

وكلا الإسنادين متصل ،قال الحافظ ٣ : ٣١ : « أراد المصنف بإيراد هذا التعليق التنبيه على أن

قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : يا عبد الله ، لا تكونَنَّ مثلَ فلانٍ ، كان يقومُ الليل ، فترك قيامَ الليل .

٦٥٨٥ حدثنا الزُّبَيْرِى ، يعنى أَبا أَحمد، حدثنا ابن المبارك حدثنى الأَوزاعى حدثنى يحيى بن أبى كثير حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن حدثنى عبد الله بن عمرو ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر مثله .

٦٥٨٦ حدثنا أبو أحمد وأبو نُعيم قالا حدثنا سفيان عن إبرهيم بن محمد بن المُنْتَشِر عن أبيهُ ، هذا فى حديث أبى أحمد الزبيرى ، قال : نزل رجلٌ على مسروقٍ : فقال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : سمعت رسول الله

زيادة عمر بن الحكم ، أى ابن ثوبان ، بين يحيى وأبى سلمة ، من المزيد فى متصل الأسانيد ، لأن يحيى قد صرح بسماعه من أبى سلمة ، ولو كان بينهما واسطة لم يصرح بالتحديث » . ثم قال (ص ٣٢) : « وظاهر صنيع البخارى ترجيح رواية يحيى عن أبى سلمة ، وظاهر صنيع مسلم يخالفه ، لأنه اقتصر على الرواية الزائدة . والراجح عند أبى حاتم والدارقطنى وغيرهما صنيع البخارى . وقد تابع كلامن الروايتين جماعة من أصحاب الأوزاعى ، فالاختلاف منه . وكأنه كان يحدث به على الوجهين فيحمل على أن يحيى حمله عن أبى سلمة بواسطة ، ثم لقيه فحدثه به ، فكان يرويه على الوجهين » .

(٦٥٨٥) إسناده صحيح . وهو مكرر ما قبله . وفيه تصريح يحيى بن أبى كثير بسماعه من أبى سلمة بن عبد الرحمن ، كما ذكرنا آنفاً . « الزبيرى » ، وقع فى ح « الزهرى » ، وهو خطأ واضح ، صححناه من م .

(٦٥٨٦) إسناده صحيح ، على ما فى ظاهره مما يوهم أن التابعى راويه مبهم ، كما سنبين إن شاء الله . سفيان : هو الثورى .

إبرهيم بن محمد بن المنتشر : ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم وغيرهم ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٣٢٠ . أبوه محمد بن المنتشر بن الأجدع الهمدانى الكوفى : تابعى ثقة ، وثقه أحمد وابن سعد وغيرهما ، وهو ابن أخى مسروق بن الأجدع ، روى هذا الحديث عن عمه ، وترجمه البخارى فى الكبير ١ / ١ / ٢١٩ ، وقال : « سمع عائشة وابن عمر وعمرو بن شرحبيل » .

والحديث ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ١ : ١٩ ، وقال : « رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ، ورجاله رجال الصحيح ، ما خلا التابعى فإنه لم يسمَّ . ورواه الطبرانى فجعله من رواية مسروق عن عبد الله بن عمرو » .

صلى الله عليه وسلم يقول : من لقى الله وهو لا يشرك به شيئاً دخل الجنة ، ولم تَضُرَّ معه خطيئةٌ ، كما لو لَقِيَه وهو مشرك به دخل النار ، ولم تَنْفَعْه معه حسنةٌ ، قال أبو نعيم فى حديثه : جاء رجل أو شيخ من أهل المدينة ، فنزل على مسروق ، فقال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من

وهذا الذى قال الهيثمى سبقه إليه الحافظ الحسينى فى الإكمال (ص ١٥٢) ، فقال مشيراً لهذا الحديث : « مسروق عن رجل نزل عليه عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، بحديث : من لقى الله لا يشرك به شيئاً » . وتبعه الحافظ ابن حجر فى التعجيل (ص ٥٤٩) فذكر نحو هذا .

وهو عندى وهم منهم ، اشتبه عليهم سياق الإسناد ، الموهم بظاهره أن مسروقاً روى هذا عن الرجل الذى نزل عليه . وأرى أن السياق يأبى هذا ، إذا ما تأمله الباحث بدقة وأناة . فلو كان ظاهره يؤدى إلى ما ذهبوا إليه لكان من رواية محمد بن المنتشر عن هذا الرجل الضيف المبهم ، لأن محمد بن المنتشر يحكى قصة يقول فيها : « نزل رجل على مسروق . فقال : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص » ، فى رواية أبى أحمد الزبيرى ، أو : « جاء رجل أو شيخ من أهل المدينة ، فنزل على مسروق . فقال : سمعت عبد الله بن عمرو » ، فى رواية أبى نعيم . فلو كان الحديث عن عبد الله بن عمرو من رواية هذا الرجل المبهم ، لكان من رواية محمد بن المنتشر عن هذا الرجل ، لأنه يحكى قصة شهدها وحضرها . والخبير بطرق الرواة فى الرواية لا يكاد يشك فى أن هذه القصة يرويها محمد بن المنتشر عما شهد بحضرة عمه مسروق ، وأن فيها شيئاً من الاختصار والحذف ، قد يكون حديثاً دار بين مسروق وضيفه ، دعا أن يحدثه مسروق بهذا الحديث عن عبد الله بن عمرو . أما أن يكون الحديث — كما ظنوا — « عن مسروق عن الرجل المبهم » فلا يدل عليه السياق قط . وأما أن يكون « عن محمد بن المنتشر عن الرجل المبهم » فإنه احتمال بعيد ، ولو كان مراداً للراوى لكان السياق شيئاً آخر أوضح فى الدلالة عليه . فالظاهر الشبيه بالمتعين أن يكون الضمير فى قوله « فقال : سمعت عبد الله بن عمرو » عائداً على مسروق ، إن شاء الله .

ثم يؤيد هذا ويؤكده ما حكاه الهيثمى : أن الطبرانى جعله من رواية مسروق عن عبد الله بن عمرو ، فإنه رفع الاشتباه ، وألغى الاحتمال البعيد . وليت الهيثمى رحمه الله ذكر سياق رواية الطبرانى ، حتى تكون كالأخذ باليد . وليس كتاب الطبرانى عندنا حتى ننقل نصه ، فما يسعنا الآن إلا أن نكتفى بما حكى عنه الهيثمى .

بقى شىء يتعلق بصياغة الإسناد ، وذلك : أن الإمام أحمد رواه عن شيخيه : أبى أحمد الزبيرى ، وأبى نعيم الفضل بن دكين ، كلاهما عن سفيان الثورى « عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه » ، ثم قال أحمد عقب ذلك : « هذا فى حديث أبى أحمد الزبيرى ، قال : نزل رجل » إلخ ، أراد به بيان رواية أبى أحمد بنصها ، والفرق بين لفظها ولفظ رواية أبى نعيم . فقوله « قال نزل رجل » : متصل بالإسناد ، راجع الضمير فيه إلى محمد بن المنتشر ، هو الذى يقول : « نزل رجل » ، وهذا شىء بديهى ، لا يخفى على من يشدو شيئاً من صناعة الأسانيد ، ثم عاد الإمام أحمد إلى رواية شيخه الآخر

لَقِيَ اللهَ لا يشرك بهْ شيئاً لم تَضُرَّه معه خطيئةٌ ، ومن مات وهو يشرك به لم يَنْفَعْه معه حسنةٌ ، قال عبد الله [بن أَحمد بن حنبل] : والصواب ما قاله أبو نُعيم .

٦٥٨٧ حدثنا يحيي بن حمّاد حدثنا أبو عَوَانة ، وعبدُ الصمد قال : حدثني أبي ، عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اُعْبُدُوا الرحمن ، وأَفْشُوا السلام ، وأَطعِمُوا الطعام ، تدخلون الجِنَان . قال عبد الصمد : تدخلون الجنة .

أبي نعيم . بعد أن أتم سياقة رواية الزبيري . فقال : « قال أبو نعيم في حديثه : جاء رجل » ، فهذا أيضاً متصل بالإسناد السابق ، والذي يقول « جاء رجل » هو محمد بن المنتشر . والضمير فيه عائد إليه ، لا إلى أبي نعيم . وهذا بديهي أيضاً كسابقه ، وإن كان ظاهره يوقع غير العارف بالأسانيد في الخطأ .

وهذا الخطأ وقع فيه رجل من أهل عصرنا ، ممن يتشرف بالانتساب إلى خدمة هذا (المسند) العظيم . فجعل الحديث حديث أبي نعيم ، في كتابه الفتح الرباني (١ : ٥٤) . وساقه هكذا : « وعن أبي نعيم قال : جاء رجل » إلخ ! ! في حين أنه ذكر الإسناد في شرحه أسفل الصحيفة ! ظن — بما قفا ما ليس له به علم — أن أبا نعيم هو الراوي الأعلى للحديث ، الذي يرويه أو يحكيه عن مسروق ، وفاته أن أبا نعيم هو الراوي الأدنى ، الذي يروي عنه أحمد بن حنبل ، وأن الراوي الأعلى الذي يحكي القصة هو محمد بن المنتشر . هدانا الله وإياه .

وأما قول عبد الله بن أحمد في آخر الحديث : « والصواب ما قاله أبو نعيم » ، فلا أدري ماذا يريد به ؟ فليس بين روايته ورواية الزبيري خلاف يرجع إلى الخطأ والصواب ، إنما الخلاف بينهما في زيادة بعض اللفظ ونقصه ، في حكاية أول القصة ، وفي اللفظ المرفوع . والخلاف في لفظ أول القصة ليس بذي شأن أصلا ، بل لا يكاد يكون خلافاً . والزيادة في اللفظ المرفوع من أبي أحمد الزبيري ، زيادة ثقة ، يجب قبولها ، لا يرجح عليها رواية من حذفها إلا بدلائل قوية توجب ذلك ، ولم يوجد شيء منها ، بل الأدلة الأخرى تثبتها : فالدلائل من الكتاب والسنة متضافرة على أن من لقي الله لا يشرك به شيئاً « دخل الجنة » ، وأن من لقيه وهو مشرك به « دخل النار » . وهذا من بديهيات الإسلام .

وقوله « ما قاله أبو نعيم » ، في م ك « ما قال » ، بدون الهاء .

(٦٥٨٧) إسناده صحيح . ورواه البخاري في الأدب المفرد ١٤٤ من طريق محمد بن فضيل بن غزوان ، والدارمي ٢ : ١٠٩ عن إبرهيم بن موسى ، والترمذي ٣ : ١٠٠ من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم ، وأبو نعيم في الحلية ١ : ٢٨٧ من طريق جرير ، كلهم عن عطاء بن السائب ، به بنحوه . ورواه ابن ماجة مختصراً ٢ : ٢٠٧ ، من طريق محمد بن فضيل عن عطاء . قال الترمذي « حديث حسن صحيح » .

٦٥٨٨ حدثنا يحيي بن حمّاد حدثنا أبو عَوَانة عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبدالله بن عمرو ، أنه حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ضاف ضَيْفٌ رجلاً من بني إسرائيل ، وفي داره كَلْبَةٌ مُجِحٌّ ، فقالت الكلبة : والله لا أَنْبَحُ ضيفَ أهلي ، قال : فعَوَى جِرَاؤُها في بطنها ، قال : قيل : ما هذا ؟ قال : فأوحى الله عز وجل إلى رجل منهم : هذا مَثَلُ أمةٍ تكونُ من بعدِكم ، يَقْهَرُ سفهاؤُها أَحْلامَهَا .

٦٥٨٩ حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد عن عطاء بن السائب عن أبيه عن

ونقله المنذري في الترغيب والترهيب ٢ : ٤٦ عن الترمذي ، ونقل عنه تصحيحه ولم يعقب عليه . ونقله مرة أخرى ٣ : ٢٦٦ ، بنحوه ، وقال : « رواه الترمذي وصححه ، وابن حبان في صحيحه ، واللفظ له » .

وانظر ٦٥٨١ .

قوله « تدخلون » : هكذا ثبت في الأصول الثلاثة بإثبات النون ، وكتب عليه علامة الصحة في م ك .

(٦٥٨٨) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٧ : ٢٨٠ ، وقال : « رواه أحمد والبزار والطبراني ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط » . ووقع فيه اسم الصحابي في هذا الموضع « عبد الله بن عمر » ، وهو خطأ لا شك فيه ، من ناسخ أو طابع ، وذكره مرة أخرى بنحوه بمعناه ١ : ١٨٣ ، ونسبه للطبراني في الأوسط ، ثم أشار إلى رواية أحمد هذه .

« مجحّ » : بضم الميم وكسر الجيم وتشديد الحاء المهملة ، قال ابن فارس في مقاييس اللغة ١ : ٤٠٥ « الجيم والحاء يدل على عظم الشيء . . . . ومن هذا الباب : أجحّت الأنثى ، إذا حملتْ وأقربتْ ، وذلك حين يعظم بطنها لكبر ولدها فيه ، والجمع مجاحّ » ، وقال ابن الأثير : « ويروى مجحة ، بالهاء على أصل التأنيث » .

« أحلامها » : من « الحلم » بكسر الحاء وسكون اللام ، وهو الأناة والعقل . وفي اللسان ١٥ : ٣٤ : « وأحلام القوم : حلماؤهم . ورجل حليم من قوم أحلام وحلماء » . وفي ك م « حلماءَها » ، وهو الذي في مجمع الزوائد . وما هنا هو الذي في ح ونسخة بها مثى ك م .

(٦٥٨٩) إسناده صحيح . حماد : هو ابن سلمة .

والحديث ذكره ابن كثير في التفسير ٨ : ٢٦١ عن هذا الموضع ، وقال : « إسناد حسن ، ولم يخرجوه » ، يعني أصحاب الكتب الستة . وهو في مجمع الزوائد ٧ : ١٢١ — ١٢٢ ، وقال : « رواه

عبد الله بن عمرو : أن اليهود كانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم : سامٌ عليك !، ثم يقولون فى أنفسهم : (لولا يُعَذِّبُنا الله بما نقول) ! فنزلتْ هذه الآية : (وإذا جاؤُكَ حَيَّوْك بما لم يُحَيِّكَ به الله) إلى آخر الآية .

٦٥٩٠ حدثنا عبد الصمد وعفان قالا حدثنا حماد عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو : أن رجلاً جاء فقال : اللهم اغفر لى ولمحمدٍ ، ولا تُشْرِكْ فى رحمتِك إيانَا أحدًا ! ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : مَنْ قائلُها ؟ فقال الرجل : أنا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لقد حَجَبْتَهُنَّ عن ناسٍ كثيرٍ . ١٧١/٢

٦٥٩١ حدثنا أبو عاصم ، وهو النَّبيل ، أَخبرنا عبد الحميد بن جعفر حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوَليد عن عبد الله بن عمرو ، أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من قال عليّ ما لم أَقُلْ فليتبوَّأْ مقعدَه من جهنم ، قال : وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله عز وجل حَرَّم الخمر ، والميسر ، والكُوبة ، والغُبَيْرَاء ، وكلُّ مسكرٍ حرامٌ .

أحمد والبزار والطبرانى ، وإسناده جيد ، لأن حماداً سمع من عطاء فى حالة الصحة » . أقول : فهو إذن إسناد صحيح ، كما قلنا . ونسبه السيوطى فى الدر المنثور أيضًا ٦ : ١٨٤ لعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والبيهقى فى شعب الإيمان .

(٦٥٩٠) إسناده صحيح . ورواه البخارى فى الأدب المفرد ٩٢ عن موسى بن إسمعيل وشهاب ، وهو ابن عباده العبدى ، عن حماد ، بهذا الإسناد ، نحوه . ورواه ابن حبان فى صحيحه ٢ : ٢٠٦ (من مخطوطة التقاسيم والأنواع المصورة) من طريق موسى بن إسمعيل عن حماد بن سلمة ، بنحوه .

وذكر الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠ : ١٥٠ ، وقال : « رواه أحمد ، والطبرانى بنحوه ، وإسنادهما حسن » . أقول : بل صحيح ، كما قلنا فى الإسناد الذى قبله .

وقد ورد نحو معناه من حديث أبى هريرة ، عند أحمد والبخارى وأبى داود والنسائى ، وانظر المنتقى ١٠٦٥ .

(٦٥٩١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٤٧٨ . وانظر ٦٤٨٦ ، ٦٥٤٧ ، ٦٥٦٤ .

٦٥٩٢ حدثنا وَهْب ، يعني ابن جرير ، حدثنا شعبة عن الحَكَم عن مجاهد قال : أَراد فلانٌ أَنْ يُدْعَىٰ « جُنادَةَ بنَ أَبي أُمَيَّة » فقال عبد الله بن عمرو : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ادَّعَىٰ إلى غير أَبيه لم يَرَحْ رائحةَ الجنة ، وإن ريحَها ليُوجَد من قَدْرِ سبعين عاماً ، أو مَسِيرَةِ سبعين عاماً ، قال : ومن كذب عليّ متعمدًا فليتبوأْ مقعدَه من النار .

(٦٥٩٢) إسناده صحيح .

وهب : هو ابن جرير بن حازم ، سبق توثيقه ٧٢٥ ، ونزيد هنا : أن سليمان بن داود القزاز قال لأحمد : « أريد البصرة ، عمن أكتب ؟ قال : عن وهب بن جرير وأبي عامر العقدي » ، وترجمه ابن سعد في الطبقات ٧ / ٢ / ٥١ . وفي التهذيب ١١ : ١٦٢ كلمة عن أحمد ، لا نظنها صحيحة عنه قال : « قال أحمد : ما روى وهب قط عن شعبة ، ولكن كان وهب صاحب سنة » . فهذا النفي ينقضه ثبوت رواية وهب عن شعبة في المسند ، منها هذا الموضع ، وأيضًا فإن البخاري ترجمه في الكبير ٤ / ١ / ١٦٩ ، فأثبت سماعه منه ، قال : « سمع شعبة وأباه » .

الحكم : هو ابن عتيبة ، بضم العين وفتح التاء المثناة الفوقية والباء الموحدة وبينهما ياء تحتية ساكنة ، وهو ثقة ثبت مشهور ، قال ابن سعد ٦ : ٢٣١ : « كان الحكم بن عتيبة ثقة فقيهًا عالمًا عاليًا رفيعًا كثير الحديث » ، وترجمه البخاري في الكبير ١ / ٢ / ٣٣٠ — ٣٣١ .

والحديث رواه الخطيب في تاريخ بغداد ٢ : ٣٤٧ ، من طريق محمد بن عبد الملك الدقيقي عن وهب بن جرير ، بهذا الإسناد مختصراً ، مقتصراً منه على المرفوع « من ادعى إلى غير أبيه » فلم يذكر القصة في أوله ، ولا الوعيد على الكذب في آخره . ووقع اسم الصحابي فيه « عبد الله بن عمر » وهو خطأ ناسخ أو طابع ، وسيأتي مختصراً أيضًا ٦٨٣٤ ، من رواية محمد بن جعفر عن شعبة .

ورواه ابن ماجة ٢ : ٦٨ ، من طريق سفيان عن عبد الكريم عن مجاهد ، مرفوعًا مختصراً أيضًا ، ولكن فيه : « وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام » ، وقال البوصيري في زوائده : « إسناده صحيح » . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١ : ٩٨ مختصراً أيضًا ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح » ، وأشار إلى رواية ابن ماجة التي ذكرنا .

وانظر ما مضى ٥٩٩٨ ، وما يأتي ٧٠١٩ .

جنادة بن أبي أمية : عندهم في هذا الاسم ثلاث تراجم ، الراجح الذي رجحه ابن عبد البر وابن حجر أنهما اثنان : « جنادة بن أبي أمية الأزدي » صحابي ، وسيأتي له في المسند حديث واحد ١٦٦٧١ ، والآخر « جنادة بن مالك الأزدي » ، تابعي . ولعلنا نوفق لتحقيق هذا الخلاف عند ذلك الحديث ، إن شاء الله تعالى . وانظر الكبير للبخاري ١ / ٢ / ٢٣١ — ٢٣٢ ، وابن سعد ٧/٢/١٥١ ، ١٩٤ ، والاستيعاب ٩٤ — ٩٥ ثلاث تراجم ، وأسد الغابة ١ : ٢٩٧ — ٢٩٨ ، ٢٩٩ — ٣٠٠ ثلاث

٦٥٩٣ حدثنا حسين ، يعنى ابن محمد ، حدثنا جرير ، يعنى ابن حازم ، عن محمد ، يعنى ابن إسحق ، عن أبى سفيان عن مسلم بن جُبير عن عمرو بن الحَريش قال : سألت عبد الله بن عمرو بن العاصى ، فقلتُ : إنَّا بأَرضٍ ليس

تراجم أيضاً ، والإصابة ١ : ٢٥٦ — ٢٥٧ ، ٢٥٨ ، ٢٧٥ ثلاث تراجم أيضاً ، والتهذيب ٢ : ١١٥ — ١١٦ .

« لم يرح رائحة الجنة » : قال ابن الأثير : « أى لم يشم ريحها ، يقال : راح يريح ، وراح يراح، وأراح يريح ، إذا وجد رائحة الشىء » .

(٦٥٩٣) إسناده صحيح .

أبو سفيان : ترجم فى التهذيب ١٢ : ١١٣ ، وقال : « قال عثمان الدارمى عن ابن معين : ثقة مشهور . قلت [القائل ابن حجر] : قال الذهبى : لا يعرف » . وترجم فى التعجيل ٤٩٠ ، قال : « أبو سفيان الحرَشى : تقدم ذكره فى "مسلم بن جبير" فى حرف الميم من الأسماء » ، يعنى ما مضى فى التعجيل ٣٩٩ — ٤٠١ ، وسنشير إليه فيما سنذكر فى « مسلم بن جبير » . وقول الذهبى فى الميزان ٣ : ٣٦١ « لا يعرف » — : لا يسوى شيئاً بعد توثيق ابن معين إياه . وسيأتى فى المسند فى رواية لهذا الحديث ٧٠٢٥ قول ابن إسحق : « حدثنى أبو سفيان الحرشى ، وكان ثقة فيما ذكر أهل بلاده » فهذا توثيق قوى من ابن إسحق الذى روى عنه وسمع منه ، أيده توثيق ابن معين . « الحرشى » : بفتح الحاء المهملة والراء ، نسبة إلى « بنى الحريش » بفتح الحاء وكسر الراء بعدها ياء تحتية وآخره شين معجمة .

مسلم بن جبير ، بضم الجيم وبالباء الموحدة : هو مولى ثقيف ، كما بين فى الرواية الآتية ٧٠٢٥ : « عن مسلم بن جبير مولى ثقيف ، وكان مسلم رجلا يؤخذ عنه ، وقد أدرك وسمع » . وهذا كاف عندى فى توثيقه ، إلى ما سنذكر فى ترجمته وفى تخريج الحديث ، إن شاء الله . وترجمه البخارى فى الكبير ٤ / ١ / ٢٥٨ ، قال : « مسلم بن جبير الحرشى عن ابن عمر ، نسبه هشيم عن يعلى بن عطاء » ، فظن بعض العلماء أنه غير الراوى هنا ، وهو هو ، كما رجحه ابن حجر فى التعجيل ٣٩٩ — ٤٠٠ ، فقال : « قال الحسينى : هو غير الذى قبله ، يعنى الذى أخرج له أبو داود، قال : ويحتمل أن يكون هو هو ، وفيه بعد ، ويحتمل أن يكون الجميع واحداً ، وهو أبعد ، قلت [القائل ابن حجر] : لا بعد فيه ، لاتحاد الاسم والأب والنسبة ، فإن الثقفى ينسب طائفياً لأنها بلدهم ، ونسبته حرشياً فإنه يجوز أن يكون أصله منها ، ونسب ثقفياً بالولاء ، وطائفياً بسكناه مع مواليه »، أقول : وأما ذكر البخارى أنه يروى عن « عبد الله بن عمر » ، فإنى أرجح أنه إشارة إلى رواية أخرى غير هذا الحديث ، خصوصاً وأن البخارى يحرص فى أغلب شأنه على أن يذكر أقدم شيخ للذى يترجم له ، فهو يروى عن صحابى ، فيما أشار إليه البخارى ، وعن تابعى فى هذا الحديث ، ومثل هذا كثير فى الرواة معروف ، و « مسلم بن جبير » ذكره ابن حبان فى الثقات ، كما فى التهذيب ١٠ : ١٢٤ والإكمال للحسينى (ص ١٠٤) والتعجيل .

بها دينار ولا درهم ، وإنما نُبايع بالإبل والغنم إلى أجلٍ ، فما ترَى فى ذلك ؟ قال : على الخَبير سَقَطْتَ ، جَهَّز رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشاً على إبلٍ من إبل

عمرو بن الحريش أبو محمد الزُّبيدى : ترجمه ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٣/١/٢٢٧ ، قال « سمع عبد الله بن عمرو ، روى عنه أبو سفيان عن مسلم بن كثير [كذا !] ، سمعت أبى يقول ذلك » . وقوله « مسلم بن كثير » ، هكذا وقع فيه ، وعلق عليه مصحح الطبعة فى حيدر آباد : « ويقال : مسلم بن جبير ، وسننبه عليه فى ترجمة مسلم بن كثير » . والذى فى التهذيب ٨ : ٢٠ : « وعنه أبو سفيان غير منسوب . وقيل : عن أبى سفيان عن مسلم بن جبير عنه » ، والقسم الذى فيه ترجمة « مسلم بن كثير » من الجرح والتعديل لما يطبع ، ولم أجد ترجمة باسم « مسلم بن كثير » فى التهذيب ولا فى التعجيل ، ولا فى تاريخ البخارى ، فما أدرى ما هو ؟ وأكاد أجزم بأنه خطأ من أحد الرواة ، لم يتنبه له ابن أبى حاتم ، إن كان ترجم له . وعمرو بن حريش : تابعى ، كما هو ظاهر من سياق الحديث ، وقد قال ابن معين فى حديثه هذا : « هذا حديث مشهور » ومثل هذا كاف فى الاحتجاج بروايته بعد أن عرف أنه من التابعين ، إلى ما سنذكر — إن شاء الله — فى تخريج الحديث . و « الحريش » بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وأخره شين معجمة . و « الزبيدى » : بضم الزاى .

والحديث رواه الدارقطنى ٣١٨ من طريق أبى أمية الطرسوسى عن حسين بن محمد المروزى — شيخ أحمد هنا — عن جرير بن حازم ، بهذا الإسناد . فلم ينفرد به الإمام أحمد عن حسين بن محمد المروزى .

وسيأتى أيضاً مطولا قليلا ٧٠٢٥ — كما أشرنا آنفاً — عن يعقوب بن إبرهيم بن سعد عن أبيه عن ابن إسحق : « حدثنى أبو سفيان الحرشى . وكان ثقة فيما ذكر أهل بلاده ، عن مسلم بن جبير مولى ثقيف ، وكان مسلم رجلا يؤخذ عنه ، وقد أدرك وسمع ، عن عمرو بن حريش الزبيدى عن عبد الله بن عمرو بن العاصى » إلخ . وهذا إسناد صحيح متصل .

فهذان راويان ثقتان حافظان : جرير بن حازم وإبرهيم بن سعد — جوّدا إسناده ، وساقاه على نسق واحد ، لم يختلفا فيه على شيخهما محمد بن إسحق : « عن أبى سفيان عن مسلم بن جبير عن عمرو بن الحريش عن عبد الله بن عمرو » .

وقد ارتفعت الشبهة التى يزعمونها فى تدليس محمد بن إسحق ، بتصريحه بالسماع من أبى سفيان الحرشى ، فى الرواية الآتية : رواية إبرهيم بن سعد عنه .

وأخطأ حماد بن سلمة رحمه الله ، فروى الحديث عن محمد بن إسحق مختصراً وخلط فى إسناده : فرواه أبو داود ٣٣٥٧ (٣ : ٢٥٦ عون المعبود) عن حفص بن عمر : « حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن إسحق عن يزيد بن أبى حبيب عن مسلم بن جبير عن أبى سفيان عن عمرو بن حريش عن عبد الله بن عمرو : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يجهز جيشاً ، فنفدت الإبل ، فأمره أن يأخذ فى قلاص الصدقة ، فكان يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة » . وكذلك رواه الدارقطنى ٣١٨ والحاكم ٢ : ٥٦ — ٥٧ ، كلاهما من طريق أبى عمر الحوضى ، وهو حفص بن عمر ، عن حماد بن سلمة . ورواه البيهقى ٥ : ٢٨٧ — ٢٨٨ ، من طريق عبد الواحد بن غياث عن حماد بن

الصدقة ، حتى نَفِدَتْ ، وبقى ناسٌ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اشْتَرِ لنا إبلاً من قَلَائِصَ من إبل الصدقة إذا جاءَتْ ، حتى نُؤَدِّيَهَا إليهم ، فاشتريتُ البعيرَ

سلمة أيضاً ، عن محمد بن إسحق ، كنحو رواية أبي داود . قال المنذرى ٣٢١٨ : « في إسناده محمد بن إسحق . وقد اختلف أيضاً على محمد بن إسحق في هذا الحديث ، ذكر ذلك البخارى وغيره . وحكى الخطابي أن في إسناد حديث عبد الله بن عمرو أيضاً مقالا » . وقال البيهقى عقب روايته : «اختلفوا على محمد بن إسحق في إسناده . وحماد بن سلمة أحسنهم سياقة له » . وقال الحاكم عقب روايته من طريق حماد بن سلمة : «حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبى .

فأخطأ حماد بن سلمة ووهم في زيادة « يزيد بن أبي حبيب » في الإسناد ، وفي جعل الرواية « عن مسلم بن جبير عن أبي سفيان » ، في حين أن ابن إسحق سمعه من أبي سفيان الحرشي عن مسلم بن جبير عن عمرو بن الحريش . كما سيأتى ٧٠٢٥ ، وقد أشرنا إلى ذلك آنفاً . فزاد حماد في الإسناد رجلا وقدّم راوياً وأخّر راوياً ، وخالفه في ذلك جرير بن حازم هنا ، وإبرهيم بن سعد في الإسناد الآتى ٧٠٢٥ . ولسنا نوافق البيهقى في زعمه أن « حماد بن سلمة أحسنهم سياقة له » ، إذ تبين خطؤه بمخالفة راويين ثقتين ، روياه عن محمد بن إسحق على خلاف ما روى هو .

وقد ذهب الحافظ في التعجيل (ص ٤٠٠ — ٤٠١) إلى مثل ما ذهبنا إليه من الترجيح . فقد أشار إلى روايتى المسند من طريق إبرهيم بن سعد ومن طريق جرير بن حازم ، ثم إلى رواية أبي داود من طريق حماد بن سلمة ، وشرح الاختلاف بينهما ، ثم قال : « وإذا كان الحديث واحداً ، وفي رجال إسناده اختلاف بالتقديم والتأخير — : رجع الاتحاد ، وتترجح رواية إبرهيم بن سعد على رواية حماد ، باختصاصه بابن إسحق ، وقد تابع جرير بن حازم إبرهيم ، كما تقدم ، فهى الراجحة » . والحمد لله على التوفيق .

واختصاص إبرهيم بن سعد بابن إسحق ، الذى أشار إليه الحافظ ، هو ما رواه الخطيب في تاريخ بغداد ٦ : ٨٣ بإسناده إلى البخارى قال « قال لى إبرهيم بن حمزة : كان عند إبرهيم بن سعد عن محمد بن إسحق نحو من سبعة عشر ألف حديث في الأحكام ، سوى المغازى ، وإبرهيم بن سعد من أكثر أهل المدينة حديثاً في زمانه » .

ومعنى الحديث صحيح بكل حال ، فإن رواية حماد بن سلمة تؤيده ، وإن أخطأ في إسناده واختصر لفظه .

وجاء معناه أيضاً بإسناد صحيح ، رواه الدارقطنى ٣١٨ من طريق ابن وهب : « أخبرنى ابن جريج أن عمرو بن شعيب أخبره عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يجهز جيشاً ، قال عبد الله بن عمرو : ليس عندنا ظَهْرٌ ؟ قال : فأمره النبى صلى الله عليه وسلم أن يبتاع ظهراً إلى خروج المصدّق فابتاع عبد الله بن عمرو البعير بالبعيرين وبالأبعرة إلى خروج المصدّق ، بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وهذا الحديث رواه أيضاً البيهقى ٥ : ٢٨٧ — ٢٨٨ من طريق الدارقطنى ، جاء به شاهداً

بالاثنين والثلاثِ قلائصَ ، حتى فرغتُ ، فأدَّى ذلك رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من إبل الصدقة .

٦٥٩٤ حدثنا حسن بن موسى حدثنا ابن لهيعة أخبرنا أبو قَبيل عن مالك بن عبد الله عن عبد الله بن عمرو بن العاصى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعاذ مِن سَبْعِ مَوْتَاتٍ : موتِ الفُجَاءَةِ ، ومن لَدْغ الحيَّة ، ومن السَّبُع ، ومن الحَرَق ، ومن الغَرَق ، ومن أن يَخِرَّ على شىء أو يخرَّ عليه شىء ، ومن القَتْل عند فِرَار الزَّحْفِ .

لحديث حماد بن سلمة ، فقال : « وله شاهد صحيح » ، فذكره . وأشار إليه الحافظ فى الفتح ٤ : ٣٤٧ — ٣٤٨ ، وقال : « رواه الدارقطنى وغيره ، وإسناده قوى » . وكذلك أشار إليه فى التلخيص ٢٣٥ ، قال : « أورده البيهقى فى السنن وفى الخلافيات ، من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وصححه » .

وقول ابن عمر « على الخبير سقطت » : قال ابن الأثير : « أى على العارف به وقعت ، وهو مثل سائر للعرب » . وذكره الميدانى فى مجمع الأمثال ١ : ٤١٠ ، وقال : « يقال إن المثل لمالك بن جبير العامرى ، وكان من حكماء العرب . وتمثل به الفرزدق للحسين بن على » . وقد تمثل به عبد الله بن عمرو هنا ، وأقدم من هذا : أنه تمثل به الحرث بن حسان أمام النبى صلى الله عليه وسلم ، كما سيأتى فى مسنده ١٦٠١٩ .

القلائص : جمع « قلوص » بفتح القاف وضم اللام ، قال بن الأثير : « وهى الناقة الشابة . وقيل : لا تزال قلوصاً حتى تصير بازلا . وتجمع على قِلاص وقُلُص ، أيضاً » .

(٦٥٩٤) إسناده صحيح . أبو قبيل : هو المعافرى ، حُيَىّ بن هانىء ، مضت ترجمته وأنه تابعى ثقة ٤٥٣ ، ١٧٨٦ ، ونزيد هنا أنه ترجمه أبو بكر المالكى فى رياض النفوس ١ : ٩١ — ٩٢ مالك بن عبد الله : هو الزيادى ، وقد مضى تحقيق ترجمته أيضاً ٤٥٣ ، وهذا الحديث مما يؤيد عندنا توثيقه ، فإن أبا قبيل يروى عن عبد الله بن عمرو مباشرة ، فلا يظن به أن يروى عنه بواسطة رجل آخر إلا إن كان هذا الرجل عنده ممن يوثق به ويؤخذ عنه .

والحديث فى مجمع الزوائد ٢ : ٣١٨ ، وقال : « رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الكبير والأوسط ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام » .

٦٥٩٥ حدثنا هرون بن معروف ومعاوية بن عمرو قالا : حدثنا ابن وهب حدثني عمرو أن بكر بن سَوَادةَ حَدثه أن عبد الرحمن بن جُبير حدثه أَن عبد الله بن عمرو بن العاصي حدثه : أن نفرًا من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عُمَيْس، فدخل أبو بكر الصدّيق ، وهي تحتَه يومئذ ، فرآهم ، فكَرِه ذلك ، فذَكَر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : لم أَرَ إلاَّ خَيْرًا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله قد برَّأها من ذلك ، ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال : لا يَدْخُلَنَّ رجلٌ بعد يومي هذا على مُغِيبَةٍ إلا ومعه رجلٌ أو اثنان .

٦٥٩٦ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حُيَيّ بن عبد الله المَعَافِري أن أبا عبد الرحمن الحُبُلِي حدثه عن عبد الله بن عمرو : أن رجلاً أَتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال : إن أَبي ذبح ضَحِيَّتَه قبل أن يصلّي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قل لأَبيك يصلّي ثم يَذْبَحُ .

(٦٥٩٥) إسناده صحيح . عمرو : هو ابن الحرث بن يعقوب الأنصاري المصري ، سبق توثيقه ٢٦٢٢ .

بكر بن سوادة الجذامي ، بضم الجيم وتخفيف الذال المعجمة : تابعي ثقة ، وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما ، وترجمه البخاري في الكبير ١/٢/٨٩ — ٩٠ ، وابن سعد في الطبقات ٧/٢/٢٠٢ ، وأبو بكر المالكي في رياض النفوس ١ : ٧٤ ، في العشرة الذين أرسلهم عمر بن عبد العزيز ليفقهوا أهل إفريقية ، وكذلك ذكره فيهم أبو العرب في طبقات علماء إفريقية (ص ٢٠) .

والحديث رواه مسلم ٢ : ١٧٧ عن وهب بن معروف وأبي الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح ، كلاهما عن ابن وهب ، بهذا الإسناد .

المغيبة والمغيب ، بضم الميم : المرأة التي غاب عنها زوجها .

(٦٥٩٦) إسناده صحيح . حيي بن عبد الله بن شريح المعافري الحبلي : ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن معين : « ليس به بأس » ، وقال أحمد : « أحاديثه مناكير » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٧٠ ، وقال : « فيه نظر » ، وقال النسائي في الضعفاء (ص ١٠) : « ليس بالقوي » .

والحديث في مجمع الزوائد ٤ : ٢٣ — ٢٤ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وفيه حييّ بن عبد الله المعافري ، وثقه ابن معين وغيره ، وضعفه أحمد وغيره ، وبقية رجال الطبراني رجال

٦٥٩٧ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حُيَيٌّ بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن الحُبُلِى حدَّثه قال : أخرج لنا عبدُ الله بن عمرو قِرطاساً ، وقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا يقول : اللهم فاطرَ السمواتِ والأَرضِ ، عالِمَ الغيب والشهادةِ ، أنت ربُّ كل شيء ، وإلٰهُ كل شيء ، أشهد أن لا إله إلاَّ أنت ، وحدَك لا شريك لك ، وأن محمدًا عبدُك ورسولُكَ ، والملائكةُ يشهدون ، أَعوذ بك من الشيطان وشِرْكِه ، وأَعوذ بك أن أَقْتَرِف على نفسى إثْماً ، أَوْ أَجُرَّه

الصحيح » . وإنما ذكر الهيثمى « بقية رجال الطبرانى » ، ولم يذكر « بقية رجال أحمد » كعادته ، لأنه لا يرى تصحيح أحاديث ابن لهيعة . فيبدو لى أن الطبرانى رواه من طريق شيخ آخر من رجال الصحيح غير ابن لهيعة ، فصحح الهيثمى بقية إسناده من أجل ذلك .

ومعناه صحيح ثابت عند الشيخين وغيرهما ، من حديث جندب بن سفيان ، وجابر ، وأنس . انظر المنتقى ٢٧٣٩ – ٢٧٤٢ .

(٦٥٩٧) إسناده صحيح .

وقد ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠ : ١٢٢ ، وقال : « رواه أحمد وإسناده حسن » . ثم ذكر روايتين أخريين بنحوه (ص ١٢٢ – ١٢٣) ، وقال : « رواه الطبرانى بإسنادين ، ورجال الرواية الأولى رجال الصحيح » .

وله متابعة أخرى قوية ، فإنه سيأتى فى المسند بنحوه مختصراً ٦٨٥١ ، من طريق إسمعيل بن عياش عن محمد بن زياد الألهانى عن أبى راشد الحبرانى ، قال : « أتيت عبد الله بن عمرو بن العاص ، فقلت له : حدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فألقى بين يديّ صحيفة ، فقال : هذا ما كتب لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنظرت فيها ، فإذا فيها : أن أبابكر الصديق قال : يارسول الله ، علمنى ما أقول إذا أصبحت وإذا أمسيتُ ، فقال له ، رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبا بكر ، قل : اللهم فاطر السموات والأرض » ، إلى آخر الدعاء . ومن هذا الوجه رواه الترمذى ٤ : ٢٦٨ ، وقال : « حديث حسن غريب من هذا الوجه » . وأقول : بل هو إسناد صحيح ، كما سنبين فى موضعه إن شاء الله .

وله شاهد صحيح أيضًا ، مضى فى مسند أبى بكر ، من رواية عمرو بن عاصم عن أبى هريرة ، رقم ٥١ ، ٥٢ ، ٦٣ . ويأتى فى مسند أبى هريرة أيضًا ٧٩٤٨ . ومضى أيضًا بنحوه بإسناد منقطع من حديث أبى بكر ، رقم ٨١ .

« أن أقترف على نفسى إثمًا » : أى أكسبه ، يقال : « قَرَفَ الذنبَ واقترفه » ، إذا عمله .

على مسلمٍ . قال أبو عبد الرحمن : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمه عبدَ الله بن عمرو . أن يقول ذلك حين يريدُ أن ينامَ .

٦٥٩٨ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حُيَيّ بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ١٧٢/٢ انْكِحوا أُمَّهَاتِ الأَولاد ، فإني أُباهي بهم يومَ القيامة .

٦٥٩٩ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حُيَيّ بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن حدثه أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاصي يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من راح إلى مسجد الجماعة فخَطْوَةٌ تَمْحُو سيئةً ، وخَطْوَةٌ تُكْتَب له حسنةٌ . ذاهباً وراجعاً .

٦٦٠٠ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حُيَيّ بن عبد الله أن أبا

(٦٥٩٨) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ٤ : ٢٥٨ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه حيىّ بن عبد الله المعافرى ، وقد وثق ، وفيه ضعف » . وكذلك ذكره المجد فى المنتقى ٣٤١٧ ، ونسبه لأحمد .

أمهات الأولاد : يريد به المرأة الولود ، لا السرية الرقيق ، كما يفهم من السياق . وفى معناه حديث أنس مرفوعاً : « تزوجوا الودود الولود ، فإنى مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة » ، قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٤ : ٢٥٨ : « رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط ، وإسناده حسن » . وهو أيضاً فيه ٤ : ٢٥٢ ، وفى المنتقى ٣٤١٦ ، وسيأتى فى المسند ١٢٦٣٩ ، ١٣٦٠٤ .

(٦٥٩٩) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ٢ : ٢٩ ، وقال : « رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ، ورجال الطبرانى رجال الصحيح ، ورجال الإمام أحمد فيهم ابن لهيعة » . وذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب ١ : ١٢٥ ، وقال : « رواه أحمد بإسناد حسن ، والطبرانى وابن حبان فى صحيحه » .

تنبيه : وقع فى الترغيب « عن عبد الله بن عمر » ، وهو خطأ مطبعى ظاهر ، فالحديث حديث عبد الله بن عمرو بن العاصى ، كما هو صريح هنا فى المسند ، وكما فى مجمع الزوائد .

(٦٦٠٠) إسناده صحيح .

عبد الرحمن الحُبُلِيَّ حدثه عن عبد الله بن عمرو بن العاصى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا جاء الرجل يعودُ مريضاً قال : اللهم اشْفِ عَبْدَك ، يَنْكَأْ لك عَدُوًّا ، ويمشى لك إلى الصلاة .

٦٦٠١ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حُيَيٌّ بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن الحُبُلِى حدثه عن عبد الله بن عمرو : أن رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ، إن المؤذنين يَفْضُلُونَا بأَذانِهم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : قل كما يقولون ، فإذا انتهيتَ فَسَلْ تُعْطَهْ .

ورواه أبو داود ٣١٠٧ (٣ : ١٥٥ عون المعبود) عن يزيد بن خالد عن ابن وهب عن حيى بن عبد الله ، بهذا الإسناد ، وقال فى آخره : « أو يمشى لك إلى جنازة » ، ثم قال أبو داود : « وقال ابن السرح : إلى الصلاة » .

ورواية ابن السرح هذه هى الموافقة لرواية المسند هنا ، ورواها الحاكم ١ : ٣٤٤ عن أحمد بن محمد بن إسمعيل بن مهران عن أبيه : « حدثنا أبو الطاهر أنبأنا ابن وهب » إلخ . وأبو الطاهر : هو أحمد بن عمرو بن السرح شيخ أبى داود . وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبى .

وكذلك رواه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة (رقم ٥٤١) من طريق هرون بن سعيد عن ابن وهب ، كرواية المسند .

ونسبه ملا على القارى فى المرقاة (ج ١ ورقة ٢٩٩) لابن حبان . وزاد السيوطى فى زيادات الجامع الصغير (١ : ٩٨ من الفتح الكبير) نسبته للطبرانى .

« ينكأ » : بفتح الياء فى أوله وسكون الهمزة فى آخره ، مجزوم على جواب الأمر ، ويجوز رفعه ، أى فهو ينكأ . و « نكأ القرحة ينكؤها نكأ» من باب « منع » ، قشرها ، و « نكأت العدوّ أنكؤهم » ، لغة فى « نكيتهم نكاية » ، وفسر ابن الأثير الحديث على حذف الهمزة ، قال : « أو ينكى لك عدوًّا ، يقال نكيت فى العدوّ أنكى نكاية فأنا ناك ، إذا أكثرت فيهم الجراح والقتل فوهنوا لذلك . وقد يهمز ، لغة فيه » ، والرسم فى رواية الحديث لا يساعده على اللغة الأولى ، إلاأن يكون هناك رواية أخرى بالرسم بالياء .

(٦٦٠١) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٥٢٤ (١ : ٢٠٧ عون المعبود) من طريق ابن وهب عن حيى ، بهذا الإسناد . وقال المنذرى ٤٩٢ : « وأخرجه النسائى فى اليوم والليلة » . ونسبه السيوطى فى الزيادات (٢ : ٣٠٢ من الفتح الكبير) لا بن حبان أيضاً . وذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب ١ : ١١٣ ، وقال : « رواه أبو داود والنسائى وابن حبان فى صحيحه » . وانظر ٦٥٦٨ .

٦٦٠٢ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حُيَيٌّ بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن حدثه أن عبد الله بن عمرو ، قال : إن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فسأله عن أفضل الأعمال؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصلاة ، ثم قال : مَهْ ؟ قال : الصلاة ، ثم قال : مَهْ ؟ قال : الصلاة ، ثلاث مرّات ، قال : فلمّا غلب عليه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الجهادُ في سبيل الله ، قال الرجل : فإنَّ لي والدَيْن ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : آمُرُك بالوالدين خيرًا ، قال : والذي بعثك بالحق نبيًّا لَأُجاهِدَنَّ ولأَترُكَنَّهما ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَنت أَعْلَمُ .

٦٦٠٣ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حُيَيٌّ بن عبد الله أن أبا

(٦٦٠٢) إسناده صحيح » . وهو في مجمع الزوائد ١ : ٣٠١ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف ، وقد حسن له الترمذي ، وبقية رجاله رجال الصحيح » ! هكذا قال ، ونحن نستدرك عليه : أن ابن لهيعة ليس بضعيف عندنا ، وأن « حيّ بن عبد الله المعافري » لم يرو له أحد من الشيخين ، فلا يطلق عليه أنه من « رجال الصحيح » ، في اصطلاحهم .

وأخرجه أيضًا ابن حبان في صحيحه ، كما أشار إلى ذلك الحافظ في الفتح ٦ : ٩٨ ، حين أراد أن يجمع بين معنى هذا الحديث وبين الأحاديث التي فيها الأمر باستئذان الوالدين عند الجهاد ، كالأحاديث الماضية ٦٤٩٠ ، ٦٥٢٥ ، ٦٥٤٤ ، فقال : « قال جمهور العلماء : يحرم الجهاد إذا منع الأبوان أو أحدهما ، بشرط أن يكونا مسلمين ، لأن برهما فرض عين عليه ، والجهاد فرض كفاية . فإذا تعين الجهاد فلا إذن . ويشهد له ما أخرجه ابن حبان » ، فذكر هذا الحديث .

(٦٦٠٣) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٣ : ٤٧ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ورجال أحمد رجال الصحيح» !! هكذا قال ، والحديث لم يروه أحمد إلا في هذا الموضع ، فنسي الحافظ الهيثمي أن يعلّه بضعف ابن لهيعة كما أعلّ الإسناد السابق ، ونسي أن حيي بن عبد الله لم يرو له أحد من الشيخين!! وذكره الحافظ ابن رجب في كتاب أهوال القبور (ص١٢) ، ونسبه أيضًا لابن حبان في صحيحه . وذكر الذهبي في الميزان ١ : ٣٩٣ في ترجمة « حيي بن عبد الله » من كتاب ابن عدي ، بإسناده إلى ابن وهب « أخبرني حيي بن عبد الله » ، بهذا الإسناد . ووقع في الميزان « عن عبد الله بن عمر » ، وهو خطأ مطبعي ظاهر .

عبد الرحمن حدثه عن عبد الله بن عمرو : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذَكَر فَتَّانَ القبور ، فقال عمر : أَتُرَدُّ علينا عقولُنا يا رسول الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم : كهيئتكم اليومَ ، فقال عمر : بِفِيهِ الحَجَرُ ! !

٦٦٠٤ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حُيَيٌّ بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي عن عبد الله بن عمرو ، قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، إني أقرأ القرآن فلا أجدُ قلبي يَعْقِلِ عليه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن قلبك حُشِيَ الإيمان ، وإن الإيمانَ يُعْطى العَبْدَ قَبْلَ القرآنِ .

٦٦٠٥ حدثنا يحيي بن إسحق حدثنا ابن لهيعة عن عبد الله بن هُبَيْرة عن عبد الرحمن بن مُرَيْحٍ الخَوْلَانى قال : سمعت أبا قيسٍ مولى عمرو بن العاصي

« فتان القبور » : يريد الملكين ، منكراً ونكيراً ، من الفتنة ، وهي الامتحان والاختبار . وقول عمر « بفيه الحجر » : مما أعطاه الله بفضله ومنه ، من قوة العقل ، وثبات الجنان ، وصادق الإيمان ، وقوة الحجة ، ثقة بربه ، واستمساكاً بالعروة الوثقى . رحمه الله ورضى عنه ، وآتانا من فضله ورحمته بعض ما أوتى عمر .

(٦٦٠٤) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١ : ٦٣ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة » ! ! والناظر في هذه الأحاديث المروية بإسناد واحد : ٦٥٩٦ — ٦٦٠٤ ، يرى كيف يضطرب كلام الحافظ الهيثمى في تصحيحها أو تعليلها ، فمرة يجعل رجال الإسناد رجال الصحيح ! ومرة يعل الإسناد بابن لهيعة ، ومرة يعله بحيى بن عبد الله المعافرى ، ومرة يعله بهما معاً ، ومرة يجعل الإسناد حسناً ! ! وهو هو ، وهو عندنا إسناد صحيح ، والحمد لله .

(٦٦٠٥) إسناده حسن . عبد الرحمن بن مريح الخولانى : ترجمه الذهبى في الميزان ٢ : ١١٧ ، والحسينى في الإكمال ، وقال : « مجهول » ، ونسب الحسينى ذلك لأبي حاتم ، والحافظ ابن حجر تبع في لسان الميزان الذهبى ولم يعقب عليه ، ولكنه حقق في التعجيل (ص ٢٥٧) فعقب على الحسينى فقال : « هو رجل مشهور ، له إدراك ، لأن ابن يونس ذكر أنه شهد فتح مصر ، ومن كان يجاهد في سنة ٢٠ يدرك من الحياة النبوية قطعة كبيرة . قال ابن يونس : سمع جابراً » . فهذا تابعى قديم مخضرم ، لم يذكر بجرح ، فحاله على الستر والقبول ، حتى يتبين ، وقد نسى الحافظ أن يترجم له في الإصابة في باب المخضرمين الذين لهم إدراك ، مع أنه على شرطه ، كما ظهر من كلامه هذا .

يقول : سمعت عبد الله بن عمرو ، يقول : من صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة صلَّى الله عليه وملائكته سبعين صلاةً ، فلْيُقِلَّ عَبْدٌ من ذلك أَوْ لِيُكْثِرْ .

٦٦٠٦ وسمعت عبد الله بن عمرو ، يقول : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً كالمُوَدِّع ، فقال : أنا محمد النبي الأُمي ، قاله ثلاثَ مراتٍ ، ولا نَبِيَّ بعدى . أُوتيتُ فَواتِحَ الكَلِم وخَوَاتمَه وجَوامِعَه ، وعَلِمْتُ كَمْ خَزَنَةُ النار وحَمَلَةُ العرش ، وتُجُوِّزَ بى ، وعُوفِيتُ ، وعُوفِيَتْ أمتى ، فاسمعوا وأطيعوا ما دُمْتُ فيكم ، فإذا ذُهِبَ بى فعليكم بكتاب الله ، أَحِلُّوا حَلاَلَه ، وحَرِّمُوا حَرَامَه .

وفى ح « عبد الله بن مريح » . وصححناه من ك م والتعجيل ، ويظهر أن هذا خطأ قديم فى بعض نسخ المسند . لأن الحسينى ترجمه فى الإكمال باسم « عبد الرحمن » ، وقال : « ويقال عبد الله » وهذا القول لم يشر إليه الذهبى ولا الحافظ فى التعجيل ، ولو كان قولا آخر فى اسمه لما حذفه الحافظ ابن حجر ، وإنما الراجح عندى أن الحسينى رآه فى بعض نسخ المسند ، فظنه قولا آخر فى اسمه . و « مريح » : ضبطه الحافظ فى التعجيل « بالتصغير والمهملة » ، يعنى بضم الميم وفتح الراء وآخر حاء مهملة .

أبو قيس مولى عمرو بن العاصى : تابعى ثقة معروف ، روى عن عمرو بن العاصى وابنه عبد الله بن عمرو ، قال ابن يونس : « ويقال إنه رأى أبا بكر الصديق ، وكان أحدفقهاء الموالى الذين أدركهم يزيد بن أبى حبيب ، واسمه عبد الرحمن بن ثابت ، وشهد فتح مصر » ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وأخرج له الشيخان وسائر أصحاب الكتب الستة .

والحديث ذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب ٢ : ٢٧٩ ، وقال : « رواه أحمد بإسناد حسن » . والهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠ : ١٦٠ ، وقال : « رواه أحمد ، وإسناده حسن » ، والسخاوى فى القول البديع ٧٧ ، وقال : « رواه أحمد وابن زنجويه فى ترغيبه بإسناد حسن . وحكمه الرفع ، إذ لامجال للاجتهاد فيه » . وكل هؤلاء حذف آخره « فليقل عبد من ذلك أو ليكثر » . وانظر ٦٥٦٨ .

(٦٦٠٦) إسناده حسن ، بالإسناد قبله . وهو فى مجمع الزوائد ١ : ١٦٩ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف » . وهذا تهافت منه ، كما بينا فى مثل هذا التعليل آنفًا فى ٦٦٠٤ . وسيأتى الحديث بإسناد آخر صحيح عقب هذا .

٦٦٠٧ حدثنا يحيي بن إسحق حدثنا ابن لهيعة عن عبد الله ، ومرةً أخرى قال : أخبرنى عبد الله بن هُبَيْرة ، عن عبد الرحمن بن جُبَيْر ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصى ، يقول : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً كالمُوَدِّع ، فذكره .

٦٦٠٨ حدثنا يحيي حدثنا ابن لهيعة عن عبد الله بن هُبَيْرة عن أَبى هُبَيْرة الكَلَاعِي عن عبد الله بن عمرو بن العاصى ، قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً ، فقال : إن ربى حَرَّم علىَّ الخمرَ ، والميسرَ ، والمِزْرَ ، والكُوبَة ، والقِنِّينَ .

١٧٣/٢ ٦٦٠٩ حدثنا يحيي بن إسحق أخبرنا ابن لهيعة عن شُرَحْبيل بن شَريك أَبى عبد الرحمن الحُبُلى عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد أفلح من آمَن ، ورُزق كَفَافاً ، وقَنَّعه الله به .

٦٦١٠ حدثنا يحيي بن غَيْلان حدثنا رِشْدِينُ حدثنى أبو هانئ الخَوْلانى

(٦٦٠٧) إسناده صحيح . عبد الرحمن بن جبير المصرى : سبق توثيقه ٦٥٦٨ . والحديث مكرر ما قبله .

(٦٦٠٨) إسناده حسن . أبو هبيرة الكلاعى : قال الحافظ فى التعجيل ٥٢٤ : « مجهول » ، ولم أجد فيه كلاماً غير هذا ، ولا ذكراً إلا فى هذا الموضع ، فهو تابعى مجهول الحال ، فهو على الستر والقبول حتى يتبين لنا حاله . « الكلاعى » : بفتح الكاف وتخفيف اللام ، نسبة إلى « ذى الكلاع » ، قبيلة من حمير .

وقد مضى الحديث بأطول من هذا بإسنادين ضعيفين ٦٥٤٧ ، ٦٥٦٤ ، وأشرنا إليه فى أولها . وانظر أيضاً ٦٤٧٨ ، ٦٥٩١ .

(٦٦٠٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٥٧٢ .

(٦٦١٠) إسناده ضعيف ، لضعف رشدين بن سعد ، كما بينا فى ٥٧٤٨ . ومعناه صحيح ، سبق مطولا بإسناد صحيح ٦٥٦٩ .

عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قَلْبُ ابنِ آدمَ على إصبعَيْن من أَصابعِ الجَبَّار عز وجل ، إذا شاء أن يُقَلِّبه قَلّبه ، فكان يُكْثر أن يقول : يا مُصَرِّفَ القُلُوب .

٦٦١١ حدثنا عبد الله بن محمد [قال عبد الله بن أحمد بن حنبل] : وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، حدثنا شَرِيك عن أَبي إسحق عن السائب بن مالك عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اطَّلَعْتُ في الجنة ، فرأيتُ أَكثرَ أَهلها الفقراءُ ، واطَّلعتُ في النار ، فرأَيتُ أَكثر أَهلها الأَغنياءُ والنساءُ .

٦٦١٢ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حُيَيٌّ بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي عن عبد الله بن عمرو ، قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله

(٦٦١١) إسناده صحيح . شريك : هو ابن عبد الله القاضي . أبو إسحق : هو السبيعي ، بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة ، واسمه عمرو بن عبد الله ، وهو تابعي ثقة مشهور ، وترجمه البخاري في الصغير (ص ١٤٨) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/١/٢٤٢ – ٢٤٣ ، وابن سعد في الطبقات ٦ : ٢١٩ – ٢٢٠ . « السبيعي » : نسبة إلى « بني سبيع » ، بطن من همدان .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ : ٢٦١ ، وقال : « رواه أحمد ، وإسناده جيد » . وسقط من مجمع الزوائد كلمة « والنساء » في آخر الحديث ، وهو خطأ ناسخ أو طابع ، فإنها ثابتة في نسخ المسند ، وفي جميع المصادر التي نقلته عنه . وهو أيضاً في الترغيب والترهيب ٤ : ٨٥ ، وقال : « رواه أحمد بإسناد جيد » . ونقله الحافظ ابن رجب في كتاب التخويف من النار (ص ١٥٧) ، ونسبه للمسند أيضاً .

وانظر ما مضى في مسند ابن عباس ٢٠٨٦ ، ٣٣٨٦ .

(٦٦١٢) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٤ : ٢٥٣ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني ، ورجاله ثقات ، وفي بعضهم كلام » .

وانظر ما مضى في مسند ابن مسعود ٤٣٠٢ .

عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ائذَنْ لى أن أَخْتَصِىَ ؟ ! فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : خِصَاءُ أمتى الصيامُ والقيامُ .

٦٦١٣ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حُيَىٌّ بن عبد الله عن أَبى عبد الرحمن الحُبُلى عن عبد الله بن عمرو : أَن أَبا أَيوبَ الأَنصارىَّ كان فى مجلس وهو يقول : أَلا يستطيعُ أَحدُكم أَن يقومَ بثُلُثِ القرآنِ كلَّ ليلةٍ ؟ قالوا : وهل نستطيع ذلك ؟ قال : فإِنَّ (قل هو الله أَحد) ثُلُثُ القرآن ، قال : فجاءَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم وهو يسمع أَبا أَيوبَ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صَدَقَ أَبو أَيوبَ .

٦٦١٤ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنى حُيَىٌّ بن عبد الله عن أَبى

(٦٦١٣) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير فى التفسير ٩ : ٣٢٩ . عن هذا الموضع . وهو أيضاً فى مجمع الزوائد ٧ : ١٤٧ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه ضعف » .

وقد وجدت للحافظ ابن كثير كلاماً جيداً فى ابن لهيعة ، هو الإنصاف الصحيح . فإنه نقل فى كتاب فضائل القرآن (ص ٧٩ — ٨٠) حديثاً آخر رواه الإمام أحمد : « حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حبان بن واسع عن أبيه عن سعد بن المنذر الأنصارى » ، ثم قال ابن كثير : « وهذا إسناد جيد قوى حسن . فإن حسن بن موسى الأشيب ثقة متفق على جلالته ، روى له الجماعة . وابن لهيعة إنما يخشى من تدليسه أو سوء حفظه ، وقد صرح ههنا بالسماع ، وهو من أئمة العلماء بالديار المصرية فى زمانه » .

وهذا الذى قاله أبى بن كعب ، وصدقه رسول الله صلى الله عليه وسلم : لم يكن مما يقوله أبى من رأى نفسه ، فهو مرفوع حكماً قبل تصديق رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه ، ثم صار مرفوعاً لفظاً بذلك التصديق العالى وقد رواه أيضاً أبى بن كعب مرفوعاً ، فيما يأتى فى مسنده من هذا المسند (٥ : ١٤١ ح) .

(٦٦١٤) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ٢ : ٢٧٠ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام » . ونقله ابن كثير فى فضائل القرآن (ص ٩٣) عن هذا الموضع من المسند .

قوله « ما تنقم » ، فى ح « أما تنقم » بزيادة الهمزة ، وحذفها أجود ، كما فى ك م .

عبد الرحمن الحُبُلى عن عبد الله بن عمرو : أَن رجلاً أَتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم بابن له ، فقال : يا رسول الله إن ابنى هذا يقرأ المصحفَ بالنهار ، ويبيتُ بالليل ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تَنْقِمُ أَنَّ ابنَك يَظَلُّ ذاكرًا ويَبيتُ سالِماً .

٦٦١٥ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنى حُيَيُّ بن عبد الله عن أَبى عبد الرحمن الحُبُلى حدثه عن عبد الله بن عمرو ، أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن فى الجنة غُرْفَةً يُرَى ظاهِرُها من باطنِها . وباطنُها من ظاهرِها ، فقال أبو موسى الأشعرى : لِمن هىَ يا رسول الله ؟ قال : لِمَنْ أَلاَنَ الكلامَ ، وأَطعم الطعامَ ، وبات لله قائماً والناسُ نيامٌ .

٦٦١٦ حدثنا يحيى بن غَيْلاَنَ حدثنا رِشْدِينُ حدثنى عمرو بن الحرث أَن تَوْبَةَ بن نَمِرٍ حدَّثه أَن أَبا [عُفَيْر] عَرِيفَ بن سَرِيع حدَّثه : أَن رجلاً سأَل

(٦٦١٥) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ١٠ : ٤٢٠ ، وقال : رواه أحمد . ورجاله وثقوا ، على ضعف فى بعضهم » . وذكره أيضًا قبل ذلك ٢ : ٢٥٤ بنحوه ، وفيه أن الذى سأل هو « أبو مالك الأشعرى » . ثم قال الهيثمى : « رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ، وإسناده حسن ، واللفظ له . وفى رواية أحمد : فقال أبو موسى الأشعرى » .

وذكره المنذرى أيضًا فى الترغيب والترهيب ٤ : ٢٥٤ ، وقال : « رواه الطبرانى والحاكم ، وقال « صحيح على شرطهما . ورواه أحمد وابن حبان فى صحيحه من حديث أبى مالك الأشعرى » .

(٦٦١٦) إسناده ضعيف ، لضعف رشدين بن سعد . ولكنه صحيح لغيره ، لما سنذكر فى التخريج ، إن شاء الله .

توبة بن نمر بن حرمل الحضرمى ، أبو محجن المصرى ، ثقة ، ترجمة البخارى فى الكبير ١٥٦/٢/١ ، وأشار إلى هذا الحديث ، وترجمه الحافظ فى التعجيل ، وقال الدارقطنى : « جمع له القضاء والقصص بمصر ، وكان فاضلا عابداً توفى سنة ١٢٠ » ، وأخباره فى ولاية القضاء بمصر ، فى فتوح مصر لابن عبد الحكم (ص ٢٤٠) ، وفى قضاء مصر للكندى (٣٣٤ ، ٣٤٢ — ٣٤٧) ، وروى الكندى بإسناده إلى ابن لهيعة ، قال : « أول قاضٍ بمصر وضع يده على الأحباس توبة بن نمر ، فى زمن هشام ، وإنما كانت الأحباس فى أيدى أهلها ، وفى أيدى أوصيائهم ، فلما كان توبة قال : ما أرى مرجع هذه الصدقات إلا إلى الفقراء والمساكين ، فأرى أن أضع يدى عليها ، حفظاً

ابنَ عمرو بن العاصى ، فقال : يتيمٌ كان فى حجرى ، تَصَدَّقْتُ عليه بجارية ، ثم مات وأنا وارثه ؟ فقال له عبد الله بن عمرو : سأخبرك بما سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم : حَمَل عمرُ بن الخطاب على فرسٍ فى سبيل الله ، ثم وجد صاحبَه قد أوقفه يَبيعُه ، فأراد أن يشتريَه ، فسأل رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ؟ فنهاه عنه ، وقال : إذا تصدقتَ بصدقة فأَمْضِها .

لها من التواء والتوارث ، فلم يمت توبة حتى صار الأحباس ديوانًا عظيمًا » . وهذه فائدة تاريخية عظيمة تدل على أن هذا القاضى هو أول من أنشأ ديوانًا عامًا للأوقاف الأهلية ، لتكون فى نظر القاضى ، حفظًا لها من التصرف السيئ بالغصب ، ونحوه ، ثم حفظًا لها من التوارث ، لأن مصير كل وقف أهلى كان إلى جهة بر لا تنقطع ، وآخرها الفقراء والمساكين ، رحمه الله وأجزل ثوابه بما صنع .

أبو عفير عريف بن سريع : ثقة ، وثقه ابن حبان ، كما ذكر الحافظ فى ترجمته فى التعجيل ٢٨٦ فى الأعلام باسم « عريف بن سريع أبو عفير » ، وقد زدنا كلمة [عفير] من هامش م ، ولم تذكر فى ح ، ووقع فى ك « أن أبا عفير بن سريع » ، فذكر بكنيته دون اسمه ، وترجمه البخارى فى الكنى (رقم ٥٥٩) هكذا : « أبو عفير عريف بنى سريع » ، وهكذا ذكره أيضًا فى الكبير فى ترجمة توبة بن نمر ، قال « سمع أبا عفير عريف بنى سريع » ، فكأنه وقع له بهذه الصيغة ، ويكون « العريف » وصفًا له لا علمًا ، ويكون عريفًا لبطن أو قبيلة ، وإنما رجحت أن اسمه « عريف بن سريع » بما وصفت من نسخ المسند ، وبأنه فى مجمع الزوائد على ما أثبتنا : « عن أبى عفير عريف بن سريع » ، ولأنى لم أجد فيما بين يدى من المراجع قبيلة أو بطنًا يدعون « بنى سريع » .

والحديث فى مجمع الزوائد ٤ : ١٦٦ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه رشدين بن سعد ، وهو ضعيف ، وقد وثق » . ولكن لم ينفرد به رشدين ، فقد رواه البخارى فى الكبير ، فى ترجمة « توبة بن نمر » ، بإشارته الوجيزة المعروفة ، قال : « قال لى أحمد ، قال حدثنا ابن وهب أخبرنى عمرو ، سمع توبة بن نمر ، سمع أبا عفير عريف بنى سريع عن عبد الله بن عمرو : أن عمر حمل على فرس فى سبيل الله ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : إذا تصدقت فأمضها » . فقد روى ابن وهب الحديث عن عمرو بن الحرث ، كما رواه عنه رشدين بن سعد . ولذلك قلنا إنه صحيح لغير هذا الإسناد .

وقصة عمر ، فى الفرس الذى حمل عليه فى سبيل الله ثم أراد أن يشتريه ، مضت مرارًا فى مسند عمر (رقم ١٦٦ ، ٢٥٨ ، ٢٨١) ، وفى مسند ابنه عبد الله بن عمر ، آخرها ٥٧٩٦ .

وأرى أن عبد الله بن عمرو أراد لسائله هذا التسامىَ والتورع ، فالبون شاسع بين أن تعود الصدقة لصاحبها ميراثًا لا خيار له فيه ، وبين أن يشتريها كأن نفسه تتوق إليها . وسيأتى من حديث عبد الله ابن عمرو نفسه ، فى مثل هذا الميراث ٦٧٣١ ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل : « وجبت صدقتك ، ورجعت إليك حديقتك » .

٦٦١٧ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حُيَيٌّ بن عبد الله عن أَبي عبد الرحمن الحُبُلي عن عبد الله بن عمرو : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو يقول : اللهم اغفر لنا ذنوبَنا ، وظلمنا ، وهزلنا ، وجِدَّنا ، وعَمْدَنا ، وكل ذلك عندنا .

٦٦١٨ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنى حُيَيٌّ بن عبد الله عن أَبي عبد الرحمن الحُبُلي عن عبد الله بن عمرو : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهؤلاء الكلمات : اللهم إِنى أَعوذ بك من غَلبة الدَّيْن ، وغلبة العدوّ ، وشماتة الأَعداء .

٦٦١٩ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حُيَيٌّ بن عبد الله عن أَبي عبد الرحمن الحُبُلي عن عبد الله بن عمرو : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إِذا ركع ركعتى الفجر اضطجع على شِقِّه الأَيْمَن .

(٦٦١٧) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ١٠ : ١٧٢ ، وقال : « رواه أحمد والطبرانى ، وإسنادهما حسن » .

(٦٦١٨) إسناده صحيح . ورواه النسائى ٢ : ٣١٧ عن أحمد بن عمرو بن السرح عن ابن وهب عن حيى ، بهذا الإسناد . ثم رواه عقبه عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب عن حيى ، مختصراً ، بحذف « غلبة العدو » . ورواه كله الحاكم ١ : ٥٣١ من طريق هرون بن سعيد الأيلى عن ابن وهب عن حيى ، وقال : « حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبى .

(٦٦١٩) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ٢ : ٢١٨ — ٢١٩ ، وقال : « رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ، وإسناد الطبرانى ليس فيه ابن لهيعة ، وهو فى إسناد أحمد ، وبقية رجاله موثقون ، وإن كان الخلف فى حيى المعافرى فقد وثق » .

وقد غلا ابن حزم غلواً شديداً فى هذه المسألة ، فزعم أن هذه الضجعة فريضة ، بل جعلها ركناً لاتصح صلاة الصبح إلابها ، ورددت عليه فى تعليقى على المحلى ، انظر المحلى (٣ : ١٩٦ — ٢٠٠) وشرحنا على الترمذى (٢ : ٣٨١ — ٣٨٣) ، والمنتقى (١ : ٥٢١ — ٥٢٢) ، ونيل الأوطار (٣ : ٢٥ — ٢٩) . وكتاب إعلام أهل العصر بأحكام ركعتى الفجر للعلامة شمس الحق العظيم آبادى افندى (ص ١٤ — ٢٠) .

٦٦٢٠ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حُيَيُّ بن عبد الله عن أبي

١٧٤/٢ عبد الرحمن الحُبُلى عن عبد الله بن عمرو : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اضطجع للنوم يقول : باسمك رَبِّى ، وَضَعْتُ جنْبِي ، فاغفرلى ذنبي .

٦٦٢١ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حُيَيُّ بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحُبُلى عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلْيُكْرِمْ ضيفَه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلْيَحْفَظْ جارَه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلْيَقُلْ خيرًا أو لِيَصْمُتْ .

٦٦٢٢ حدثنا موسى بن داود ويونس بن محمد قالا حدثنا فُلَيْح بن سليمان عن هلال بن على عن عطاء بن يَسَارٍ قال : لقيتُ عبد الله بن بن عمرو بن العاصى ، فقلت : أخبرْنى عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى التوراة ؟ فقال :

(٦٦٢٠) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ١٠ : ١٢٣ ، وقال ، « رواه أحمد ، وإسناده حسن » . ولكن سقط من نسخة الزوائد قوله « وضعت جنبى » ، وهوعندى سهو من ناسخ أو طابع . وقوله « ربى » ، فى ح « رب » بحذف الياء ، وهى ثابتة فى ك م ومجمع الزوائد .

(٦٦٢١) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ٨ : ١٦٧ ، وقال : « رواه أحمد والطبرانى ، وإسنادهما حسن » . وذكر المنذرى فى الترغيب والترهيب ٣ : ٢٣٧ ، وقال : « رواه أحمد بإسناد حسن » .

(٦٦٢٢) إسناده صحيح .

يونس بن محمد بن مسلم البغدادى : ثقة حافظ من شيوخ أحمد ، سبق توثيقه ٢١٨٧ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ٤١٠/٢/٤ ، والصغير ٢٢٩ ، وابن سعد فى الطبقات ٧٩/٢/٧ .

هلال بن على : هو هلال بن أبى ميمونة ، وهو أيضاً هلال بن أبى هلال ، وهو ثقة ، وثقه الدارقطنى ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢٠٤/٢/٤ — ٢٠٥ ، وقال : « سمع أنسًا » ، وروى له أصحاب الكتب الستة .

والحديث رواه البخارى ٤ : ٢٨٧/٢٨٨ عن محمد بن سنان عن فليح ، بهذا الإسناد ، نحوه ، ولكنه لم يذكر فى آخره رواية عطاء عن كعب الأحبار . ثم رواه مختصراً ٨ : ٤٤٩/٤٥٠ من طريق عبد العزيز بن أبى سلمة عن هلال ، وكذلك رواه فى الأدب المفرد ٣٨ — ٣٩ من الطريقين .

أَجلْ : واللهِ إنه لموصوفٌ في التوراة بصفته في القرآن (يا أَيها النبيّ إنَّا أَرسلناك شاهدًا ومبشِّرًا ونذيرًا) وحرزًا للأُمِّيِّين ، وأَنت عبدى ورسولى . سمَّيتُك المتوكِّل ، لستَ بفظٍّ ولا غليظٍ ولا سَخَّابٍ بالأَسواق . قال يونس : ولا صَخَّاب في الأَسواق ، ولا يَدْفَع السيئةَ بالسيئةِ ، ولكن يعفو ويغفر ، ولن يَقْبِضَه حتى يقيمَ به المِلَّةَ العَوْجاء ، بأَن يقولوا : لا إله إلا الله ، فيفتحَ بها أَعْيُناً عُمْياً ، وآذاناً صُمًّا ، وقلوباً غُلْفاً . قال عطاء : لقيتُ كعباً فسأَلته ، فما اختلفَا في حرفٍ ، إلا أَن كعباً يقول : بلغتِه : أَعيناً عُمُومَى ، وآذاناً صُمُومَى ، وقلوباً غُلُوفَى ، قال يونس : غلفى .

ورواه ابن سعد في الطبقات ١/٢/٨٨ من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون . ومن طريق فليح . كلاهما عن هلال . بهذا الإسناد نحوه . ثم ذكر كلام كعب من رواية فليح وحده .

ورواه الطبرى في التفسير ٩ : ٥٧ (الطبرى ١٥٢٢٥ – ١٥٢٢٧) من طريق عثمان بن عمر عن فليح ، بهذا الإسناد ، نحوه ، وذكر فيه كلام كعب الأحبار . ثم رواه من طريق موسى بن داود – شيخ أحمد هنا – عن فليح ، ولم يسق لفظه ، بل أحال على الرواية قبله . ثم رواه من طريق موسى أيضاً عن عبد العزيز بن أبي سلمة ، عن هلال بن على عن عطاء بن يسار عن عبد الله ، بنحوه ، وليس فيه كلام كعب » . ووقع في الطبرى « عبد العزيز بن سلمة » . وهو خطأ ناسخ أو طابع .

وذكره ابن كثير في التفسير ٣ : ٥٦٧ من رواية الطبرى ، ثم أشار إلى رواية البخارى إياه . وكذلك ذكره السيوطى في الدر المنثور ٣ : ١٣١ ، وزاد نسبته أيضاً للبيهقى في الدلائل ، ولكن لم يذكر في آخره كلام كعب الأحبار . وذكره ابن كثير ٦ : ٥٧١ عن هذا الموضع من المسند وزاد نسبته لابن أبي حاتم أيضاً .

« سخاب » و « صخاب » : من « السخب » و « الصخب » ، بفتح السين أو الصاد المهملتين مع فتح الخاء المعجمة ، وهو اضطراب الأصوات للخصام . وقال ابن فارس في مقاييس اللغة ٣ : ٣٣٦ : « الصاد والخاء والباء : أصل صحيح ، يدل على صوت عال ، من ذلك الصخب : الصوت والجلبة » ، ولم يذكره في السين ، وفي لسان العرب ١ : ٤٤٤ : « والصاد والسين يجوز في كل كلمة فيها خاء » . ولكنه قال في ٢ : ٩ : « والسخب فيه ، لغة ربعية قبيحة » .

والعجمة التي في كلام كعب الأحبار ، التي يقول عنها عطاء : « إلا أن كعباً يقول بلغته » إلخ : هي – فيما أرى – من أثر العبرية أو السريانية في لسانه ! وقد نقلها الطبرى في رواية عثمان بن عمر عن فليح ، بلفظ : « غلوفيا » ، « صموميا » ، « عموميا » ، ثم نقلها من رواية موسى بن داود –

٦٦٢٣ حدثنا حسن حدثنا خَلَف ، يعني ابنَ خليفة ، عن أَبي جَنَاب عن أَبيه عن عبد الله بن عمرو ، قال : دخلتُ على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأُ وُضُوءًا مَكِيثاً ، فرفع رأسه فنظَر إليّ ، فقال : ستٌّ فيكم أَيتُها الأمة : موتُ نبيكم صلى الله عليه وسلم ، فكأَنما انتزَع قلبي من مكانه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : واحدة ، قال : وَيَفِيضُ المالُ فيكم ، حتى إن الرجل لَيُعْطَى عشرةَ آلاف فيَظَلُّ يَتَسَخَّطُها ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثنتين ، قال : وفتنةٌ تدْخُل بيتَ كل رجلٍ منكم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاث ، قال : وموتٌ كقُعَاصِ الغَنَم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَربع ، وهُدْنَة تكون بينكم وبينَ بني الأَصْفَر ، يَجْمَعُون لكم تسعة أَشهرٍ، كقَدْرِ حَمْلِ المرأَة ، ثم يكونون أَولَى بالغدر منكم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خمس ، قال : وفَتْحُ مدينةٍ ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ست ، قلت : يا رسول الله ، أَيُّ مدينة ؟ قال : قُسْطَنْطِينِيَّة .

٦٦٢٤ حدثنا إسحق بن عيسى حدثنا ليث حدثني حَيْوَةُ ، يعني ابن

شيخ أحمد هنا — عن فليح ، بلفظ : « عموها » ، « صموها » ، « غلوقا » . والذي في نسخة ك يوافق رواية الطبرى الأولى من طريق عثمان بن عمر عن فليح .

(٦٦٢٣) إسناده ضعيف ، لضعف أبي جناب الكلبي ، واسمه يحيى بن أبي حية .

والحديث في مجمع الزوائد ٧ : ٣٢١ — ٣٢٢ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني ، وفيه أبو جناب الكلبي ، وهو مدلس » .

« مكيثا » : بفتح الميم وكسر الكاف وبالثاء المثلثة ، قال ابن الأثير : « أي بطيئاً متأنياً غير مستعجل . والمكث والمكث [يعني بفتح الميم وضمها] : الإقامة مع الانتظار والتلبث في المكان » .

« قعاص الغنم » : بضم القاف مع تخفيف العين المهملة وآخرها صاد مهملة ، قال ابن الأثير : « داء يأخذ الغنم ، لا يلبثها أن تموت » .

« يجمعون لكم » ، في ح « ليجمعون » . واللام ليست في ك م ، وفي الزوائد « فيجمعون » .

(٦٦٢٤) إسناده صحيح .

شُرَيْح ، عن ابن شُفَيّ الأَصْبَحِي عن أَبيه عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : للغازى أَجْرُه ، وللجَاعِل أجْرُه وأَجْرُ الغازى .

٦٦٢٥ حدثنا إسحق حدثنى ليثُ بن سعد حدثنى حَيْوَةُ بن شُريح عن ابن شُفَيّ الأَشْبَحى عن أَبيه عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قَفْلَةٌ كَغَزْوةٍ .

ابن شفى : هو حسين بن شفى الأصبحى ، وهو تابعى مصرى ثقة ، وثقه ابن حبان والعجلى ، وترجمه البخارى فى الكبير ١/٢/٣٧٩ ، وقال : سمع عبد الله بن عمرو » ، وروى عنه بإسناده قال : « كنا عند عبد الله بن عمرو » ، إلخ . وأبوه شفى : مضت ترجمته ٦٥٦٣ .

والحديث رواه أبو داود ٢٥٢٦ (٢ : ٣٢٣ عون المعبود) . من طريق حجاج بن محمد وابن وهب ، كلاهما عن الليث بن سعد ، بهذا الإسناد .

ووقع اسم الصحابى فى هذا الحديث فى المنتقى ٤١٩٧ « عبد الله بن عمر » وهو خطأ مطبعى .

« الجاعل » : اسم فاعل من قولهم « جعل له جَعلا وجُعلا » ، بفتح الجيم مصدراً ، وبضمها اسم مصدر ، أى جعل له أجراً ، و « الجعيلة » و « الجعالة » ، بفتح الجيم فيهما وبضمها وكسرها فى الثانية : الأجر الذى يعطى فى ذلك ، والجاعل : المعطى ، والمجتعل : الآخذ . والمراد أن يكتب الغزو على الرجل فيعطى رجلا آخر شيئاً ليخرج مكانه . وقد اختلف فى جواز ذلك ، وقد أوضح الخلاف فيه الخطابى ومن تبعه . وهو عندى فيمن كان له عذر يقعد به عن الغزو ، فأعان غازياً بماله ، فهذا له أجر الغازى . أما أن يجب الغزو معيناً على رجل فيقعد عنه ويستأجر بماله رجلا آخر ، فلا .

(٦٦٢٥) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢٤٨٧ (٢ : ٣١٤ عون المعبود) ، من طريق على بن عياش عن الليث بن سعد ، بهذا الإسناد . ورواه أبو نعيم فى الحلية ٥ : ١٦٩ ، من طريق عبد الله بن صالح عن الليث ، به .

ورواه الحاكم فى المستدرك ٢ : ٧٣ ، من طريق على بن عياش عن الليث بن سعد ، وقال : « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبى .

ووقع فى رواية الحاكم « عن ابن شفى عن عبد الله بن عمرو » ، بحذف « عن أبيه » . وعندى أن هذا خطأ قديم من الناسخين ، أو من الحاكم أو أحد شيوخه ، لأنه ثبت هكذا أيضاً فى النسخة المخطوطة التى عندى من مختصر المستدرك للذهبى (ص ٢٠٦) ، فى حين أن الحاكم رواه من طريق محمد بن المصفى عن على بن عياش ، ومحمد بن المصفى هو الشيخ الذى رواه عنه أبو داود ، عن على بن عياش ، وقد ثبت فى أبى داود على الصواب : « عن ابن شفى عن شفى عن عبد الله بن عمرو » .

٦٦٢٦ حدثنا موسى بن دواد حدثنا ابن لهيعة عن حُيَيّ بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحُبُلى عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال : الصيامُ والقرآنُ يشفعان للعبد يوم القيامة . يقول الصيامُ : أَىْ ربِّ ، منعتُه الطعامَ والشهواتِ بالنهار ، فشفِّعْنى فيه . ويقول القرآنُ : منعتُه النومَ بالليل ، فشَفِّعْنى فيه . قال : فيُشَفَّعانِ .

٦٦٢٧ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد بن أبى عَرُوبَةَ عن حسين

« القفلة » بفتح القاف : قال ابن الأثير : « المرة من القفول ، أى أن أجر المجاهد فى انصرافه إلى أهله بعد غزوه ، كأجره فى إقباله إلى الجهاد . لأن فى قفوله راحة للنفس ، واستعداداً بالقوة للعَود ، وحفظًا لأهله برجوعه إليهم » . وقد أفاض هو والخطابى فى المعالم (٢٣٧٧ من تهذيب السنن) فى شرحه .

(٦٦٢٦) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير فى فضائل القرآن (ص ٩٣) عن هذا الموضع وهو فى مجمع الزوائد ٣ : ١٨١ ، وقال : « رواه أحمد والطبرانى فى الكبير ، ورجال الطبرانى رجال الصحيح » .

ورواه الحاكم فى المستدرك ١ : ٥٥٤ ، من طريق ابن وهب عن حيى بن عبد الله ، بهذا الإسناد ، وقال : « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبى .

ورواه أبو نعيم فى الحلية ٨ : ١٦١ ، من طريق رشدين بن سعد عن حيي بن عبد الله ، به . ووقع اسمه فيها « حسين بن عبد الله » ! وهو خطأ مطبعى واضح .

ونسبه السيوطى فى الجامع الصغير أيضًا ٥٢٠٣ للبيهقى فى الشعب .

وقول الصيام « فشفعنى فيه » ، وقع فى ح « فيشفعنى » ، وهو خطأ مطبعى ، صححناه من ك م وابن كثير ومجمع الزوائد .

(٦٦٢٧) إسناده صحيح .

محمد بن جعفر ، ولقبه غندر : سبق توثيقه ١٨٨ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى فى الكبير ١/١/٥٧ – ٥٨ .

سعيد بن أبى عروبة : سبق توثيقه ١٨٢٨ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى أيضًا ٢/١/٤٦٢ .

حسين المعلم : هو حسين بن ذكوان ، سبق توثيقه ١٢٤٧ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخارى أيضًا ١/٢/٣٨٣ .

٦٦٢٧

المعلِّم عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن جده . قال : رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي يَنْفَتِلُ عن يمينه وعن شماله . ورأَيته يصلي حافياً ومُنْتَعِلاً . ورأيته يشرب قائماً وقاعداً . قال محمد ، يعني غُنْدَرًا : أَنبأَنا به الحُسين عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

وهذا الحديث في الحقيقة ثلاثة أحاديث ، ولكن غندراً محمد بن جعفر ساقها هنا حديثًا واحداً ، سمعه من سعيد بن أبي عروبة عن حسين المعلم ، فرواه عنه كذلك . ثم سمعه بعد ذلك من حسين المعلم نفسه ، فارتفع إسناده درجة ، فذكر ذلك في آخره . وأثبت الحالين .

فأما الحديث الأول - في الانفتال من الصلاة ، يعني الانصراف منها بعد السلام ، عن اليمين وعن الشمال : فأخرجه ابن ماجة ١ : ١٥٥ ، من طريق يزيد بن زريع عن حسين المعلم ، بهذا الإسناد ، نحوه . ونقل شارحه عن زوائد البوصيري قال : « إسناد حديث عبد الله بن عمرو رجاله ثقات ، احتج مسلم برواية ابن شعيب عن أبيه عن جده . فالإسناد عنده صحيح » . وأشار إليه الترمذي ١ : ٢٤٧ في قوله « وفي الباب » .

وأما الحديث الثاني - في الصلاة حافيًا ومتنعلا : فرواه أبو داود ٦٥٣ (١ : ٢٤٧ - ٢٤٨ عون المعبود) ، من طريق علي بن المبارك ، وابن ماجة ١ : ١٦٧ ، من طريق يزيد بن زريع ، كلاهما عن حسين المعلم ، به . وأشار إليه الترمذي ١ : ٣١٠ في قوله « وفي الباب » ، يريد « باب الصلاة في النعال » . وقال في آخر الباب : « والعمل على هذا عند أهل العلم » . وقلت في شرحي عليه هناك (ج ٢ ص ٢٥٠) : « نعم ، لا نعلم خلافًا بين أهل العلم في جواز الصلاة في النعال ، في المسجد وغير المسجد . ولكن انظر إلى شأن العامة من المسلمين الآن ، ممن ينتسب إلى العلم : كيف ينكرون على من يصلي في نعليه ؟ ولم يؤمر بخلعهما عند الصلاة ! إنما أمر أن ينظر فيهما ، فإن كان فيهما أذى دلكهما بالأرض ، وذلك طهورهما . ولم نؤمر فيهما بغير ذلك » .

وأما الحديث الثالث - في الشرب قائمًا وقاعداً : فرواه الترمذي ٣ : ١١٢ ، من طريق محمد بن جعفر - شيخ أحمد هنا - عن حسين المعلم ، به . قال الترمذي : « حديث حسن صحيح » .

وثبت بهامش نسخة م هنا ما نصه : « قال محمد : يعني بأبيه الذي يروي عنه شعيب بن عبد الله بن عمرو » . وأنا أظن ، بل أرجح ، أن في هذا تحريفًا في كلمة « بن عبد الله » ، ويكون صواب الكلام : « يعني بأبيه الذي يروي عنه شعيب : عبد الله بن عمرو » ، بحذف كلمة « بن » .

وانظر ٤٣٩٧ ، ٤٤٢٦ ، ٥٨٧٤ .

٦٦٢٨ حدثنا أبو بكر الحنفى حدثنا الضحَّاك بن عثمان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : نَهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بَيْعة ، وعن بيعٍ وسَلَفٍ ، وعن رِبْح ما لم يُضْمَنْ ، وعن بيع ما ليس عندكَ . ٢/١٧٥

٦٦٢٩ حدثنا أبو بكر الحنفى حدثنا أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب

(٦٦٢٨) إسناده صحيح . أبو بكر الحنفى : هو عبد الكبير بن عبد المجيد : سبق توثيقه ١٤٤١ ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد فى الطبقات ٥٢/٢/٧ . ووثقه ، وترجمه ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ٦٢/١/٣ – ٦٣ ، وروى عن الأثرم عن أحمد أنه وثقه ، وروى عن عبد الله بن أحمد قال : « سألت أبى عن أبى بكر الحنفى ؟ فقال : أنا أحدث عنه » .

والحديث رواه الطيالسى ٢٢٥٧ عن حماد بن زيد عن أيوب عن عمرو بن شعيب ، بهذا الإسناد ، نحوه ، إلا أنه قال : « عن شرطين فى بيع » ، بدل « عن بيعتين فى بيعة » ، وكذلك رواه النسائى ٢ : ٢٢٧ ، من طريق معمر عن أيوب عن عمرو بن شعيب ، إلا أنه قال : « عن شرطين فى بيع واحد » . ورواه أيضاً من طريق حسين المعلم عن عمرو بن شعيب ، إلا أنه اختصره ، فلم يذكر « عن بيع ما ليس عندك » .

ورواه أبو داود ٣٥٠٤ (٣ : ٣٠٣ عون المعبود) ، والترمذى ٢ : ٢٣٧ ، كلاهما من طريق ابن علية عن أيوب ، بلفظ : « لا يحل سلف وبيع ، ولا شرطان فى بيع ، ولا ربح ما لم يضمن ، ولا بيع ما ليس عندك » . قال الترمذى : « حديث حسن صحيح » . وستأتى رواية ابن علية ٦٦٧١ .

وكذلك رواه النسائى أيضاً ، من طريق ابن علية ، إلا أنه اختصره قليلا .

ورواه النسائى مرة رابعة ٢ : ٢٢٥ ، من طريق يزيد عن أيوب ، مختصراً قليلا ، بلفظ : « لا يحل » .

ورواه ابن ماجة ٢ : ٩ – ١٠ من طريق حماد بن زيد ومن طريق ابن علية ، كلاهما عن أيوب ، مختصراً ، بلفظ : « لا يحل بيع ما ليس عندك ، ولا ربح ما لم يضمن » .

وسيأتى فى المسند باللفظ الذى هنا ، ٦٩١٨ ، من طريق ابن عجلان عن عمرو بن شعيب .

(٦٦٢٩) إسناده صحيح . أسامة بن زيد : هو الليثى ، سبق توثيقه ١٠٩٨ .

والحديث رواه أبو داود ٣٥٤٠ (٣ : ٣١٥ عون المعبود) ، والبيهقى ٦ : ١٨١ ، كلاهما من ابن وهب عن أسامة بن زيد الليثى ، بهذا الإسناد . وقال ابن التركمانى فى الجوهر النقى « ذكر البيهقى فى أبواب الهدى عن يعقوب بن سفيان : أن أسامة بن زيد عند أهل المدينة ثقة مأمون ، وقال أيضاً فى باب الطلاق قبل النكاح : إذا قيل عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله – زال الإشكال

عن أبيه عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : مَثَلُ الذي يَسْتَرِدُّ ما وَهَب ، كمَثَلِ الكلب يَقِيءُ فيأكلُ منه ، وإذا اسْتَرَدَّ الواهبُ فلْيُوقَفْ بما اسْتَرَدَّ ، ثم لْيُرَدَّ عليه ما وَهَبَ .

٦٦٣٠ حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عَوانة عن الأعمش حدثنا عثمان عن أبي حَرْب الدِّيلي سمعت عبد الله بن عمرو يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أَظَلَّتِ الخضراءُ ، ولا أَقَلَّتِ الغَبراءُ ، من رجلٍ أصدقَ لهجةً من أبي ذَرٍّ .

واتصل الحديث . وقال أبو بكر النيسابوري : صح سماع عمرو بن شعيب عن أبيه ، وسماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو . فبهذا الاعتبار هذا الحديث صحيح » .

وقال المنذري ٣٣٩٧ : « وأخرجه النسائي وابن ماجة ، بنحوه » . والذي في النسائي ٢ : ١٣٣ ، وابن ماجة ٢ : ٣٦ — : هو الحديث الآتي ٦٧٠٥ من رواية عامر الأحول عن عمرو بن شعيب . وهو في الدارقطني أيضاً ٣٠٧ ، ثم أشار إلى رواية أسامة بن زيد هذه ، وإلى رواية الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب ، وستأتي ٦٩٤٣ .

وقد مضى نحوه من رواية حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عباس وابن عمر ، في مسند ابن عباس ٢١١٩ ، ٢١٢٠ ، ومسند ابن عمر ، ٤٨١٠ ، ٥٤٩٣ . وروى البيهقي ٦ : ١٧٩ الروايتين : رواية حسين المعلم ، ورواية عامر الأحول ، ثم قال : « ويحتمل أن يكون عمرو بن شعيب رواه من الوجهين جميعاً . فحسين المعلم حجة ، وعامر الأحول ثقة » . وهو الحق .

قوله « فليوقف » : الأجود ضبطه بفتح القاف مخففة ، من الثلاثي . كقوله تعالى (وقفوهم إنهم مسؤولون) . وبذلك ضبط في ك . وضبط في أبي داود المطبوع بتشديد القاف المفتوحة ، من « التوقيف » . وهو ضبط قلم ، وقد فصل صاحب عون المعبود توجيه الوجهين . وفي روايتي أبي داود والبيهقي زيادة « فليعرف » ، فيكون اللفظ : « فليوقف فليعرف بما استرد » . والمراد من الروايتين واحد . قال صاحب عون المعبود : « والمعنى : من وهب هبة ثم أراد أن يرتجع ، فليفعل به ما يقف ويقوم ، ثم ينبه على مسئلة الهبة ، لتزول جهالته ، بأن يقال له : الواهب أحق بهبته ما لم يثب منها ، ولكنه كالكلب يعود في قيئه ، فإن شئت فارتجع وكن كالكلب يعود في قيئه ! وإن شئت فدع ذلك كيلا تتشبه بالكلب المذكور ، فإن اختار الارتجاع بعد ذلك أيضاً ، فليدفع إليه ما وهب » .

وانظر نصب الراية ٤ : ١٢٤ — ١٢٥ ، والتلخيص ٢٦٠ .

(٦٦٣٠) إسناده ضعيف ، لضعف عثمان ، وهو ابن عمير . والحديث مكرر ٦٥١٩ ، وقد أشرنا إليه هناك .

٦٦٣١ حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا أبو معاوية ، يعني شيبان ، عن يحيى بن أبي كَثير عن أبي سَلَمة عن عبد الله بن عمرو بن العاصي أنه قال : كَسَفَتِ الشمسُ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنُودِيَ بالصلاةَ جامعةً ، فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين في سجدة ، ثم قام فركع ركعتين في سجدة ، ثم جُلِّيَ عن الشمس ، قال : قالت عائشة : ما سجدتُ سجودًا قطُّ ، ولا ركعتُ ركوعاً قطُّ كان أطْوَلَ منه .

٦٦٣٢ حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد عن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو : أن رجلاً قال ذاتَ يوم ، ودَخَل الصلاةَ : الحمد لله مِلْءَ السماء ، وسَبَّح ودَعَا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ قائلُهنَّ ؟ فقال الرجل : أنا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لقد رأيتُ الملائكة تَلَقَّى به بعضُهم بعضاً .

٦٦٣٣ حدثنا زيد بن الحُبَاب من كتابه : حدثنا عبد الرحمن بن شُرَيح

(٦٦٣١) إسناده صحيح ، أبو معاوية : هو شيبان بن عبد الرحمن النحوي .

والحديث رواه البخاري ٢ : ٤٤٦ عن أبي نعيم عن شيبان ، ومسلم ١ : ٢٥٠ عن محمد بن رافع عن أبي النضر ، وهو هاشم بن القاسم شيخ أحمد هنا ، عن شيبان ، بهذا الإسناد . وسيأتي من رواية معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير بنحوه ، ٧٠٤٦ . وانظر ٦٤٨٣ ، ٦٥١٧ .

وقد سبق توجيه الإعراب في « الصلاة جامعة » ، في شرح ٦٥٠٣ .

قوله « وقالت عائشة » إلخ : قال الحافظ في الفتح : « القائل هو أبو سلمة ، في نقدي . ويحتمل أن يكون عبد الله بن عمرو ، فيكون من رواية صحابي عن صحابية . ووهم من زعم أنه معلق ، فقد أخرجه مسلم وابن خزيمة وغيرهما من رواية أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو ، وفيه قول عائشة هذا » .

(٦٦٣٢) إسناده صحيح . حماد : هو ابن سلمة . عطاء : هو ابن السائب .

قوله « ملء السماء » في ك « ملء السموات » ، وهي نسخة بهامش م .

(٦٦٣٣) إسناده صحيح .

زيد بن الحباب العكلي : ثقة ، سبق توثيقه ٥٩٧ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٣٥٨/١/٢ ، وابن سعد في الطبقات ٦ : ٢٨١ . « الحباب » : بضم الحاء المهملة وتخفيف الباء

سمعتُ شُرَحْبيل بن يزيد المَعَافِرِى أنه سمع محمد بن هَدِيَّةَ الصَّدَفِى قال : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصى يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن أكثر منافقى أمتى قُرَّاؤُها .

٦٦٣٤ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا دَرَّاج عن عبد الرحمن بن جُبَير عن عبد الله بن عمرو بن العاصى ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن أكثر منافقى أمتى قُرَّاؤُها .

الأولى . و « العكلى » : بضم العين المهملة وسكون الكاف ، نسبة إلى « عكل » ، بطن من تميم .
عبد الرحمن بن شريح بن عبد الله المعافرى : ثقة ، وثقه أحمد وابن معين والنسائى وغيرهم ، وقال يعقوب بن سفيان : « كان كخير الرجال » . وانفرد ابن سعد بتضعيفه . فقال فى الطبقات ٢٠٣/٢/٧ : « منكر الحديث » .
« شرحبيل بن يزيد » : هذا الاسم هنا خطأ ، صوابه « شَرَاحيل بن يزيد » . وعندنا أن هذا الخطأ من زيد بن الحباب ، لأن الحديث سيأتى ٦٦٣٧ من رواية عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن ابن شريح عن « شَرَاحيل بن يزيد » على الصواب . وشراحيل : مضت ترجمته فى ٦٥٦٥ .
محمد بن هدية الصدفى : تابعى ثقة ، وثقه العجلى وقال : « مصرى تابعى ثقة » ، وقال ابن يونس : « ليس له غير حديث واحد » ، يريد هذا الحديث ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢٥٧/١/١ .
« هدية » : بفتح الهاء وكسر الدال المهملة وتشديد الياء التحتية ، كما ضبطه الذهبى فى المشتبه ٥٣٩ . وقال : ويقال : هدية ، على التصغير » . ووقع فى ح « هدبة » بالباء الموحدة . هنا وفى ٦٦٣٧ . وهو تصحيف . « الصدفى » : بفتح الصاد والدال المهملتين ، وقد سبق بيان هذه النسبة ٦٥٧٥ .
وسيأتى الحديث مرتين : ٦٦٣٤ ، ٦٦٣٧ ، ويأتى تخريجه فى أخراهما ، إن شاء الله .

(٦٦٣٤) إسناده صحيح .
دراج : هو ابن سمعان ، ويقال إن اسمه عبد الرحمن ، وإن لقبه « دراج » ، ويكنى أبا السمح . وهو مولى عبد الله بن عمرو بن العاصى . وقد اختلف فيه كثيراً ، والحق أنه ثقة ، وإنما تكلموا فى أحاديثه عن أبى الهيثم عن أبى سعيد ، فقال أحمد : « فيها ضعف » ، وقال ابن شاهين فى الثقات : « ما كان بهذا الإسناد فليس به بأس » . ووثقه ابن معين وغيره ، وترجمه البخارى فى الكبير ٢٣٤/١/٢ فلم يذكر فيه جرحاً ، ولم يذكره فى الضعفاء . وصحح له ابن حبان ، فيما نقل الحافظ فى التهذيب ، وصحح له الحاكم فى المستدرك حديثاً من روايته عن أبى الهيثم عن أبى سعيد ٤ : ٢٩٣ ، ووافقه الذهبى : وسيأتى ذلك الحديث فى المسند ١١٠٧١ ، إن شاء الله .
عبد الرحمن بن جبير : هو المصرى ، سبق توثيقه ٦٥٦٨ .
وهذا الإسناد متابعة جيدة للإسناد الذى قبله ، وللإسناد الآتى ٦٦٣٧ .

٦٦٣٥ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا دَرَّاج عن عبد الرحمن بن جُبَيْر عن عبد الله بن عمرو : أنه سأَل رسول الله صلى الله عليه وسلم : ماذا يباعدني من غضب الله عز وجل ؟ قال : لاَ تَغْضَبْ .

٦٦٣٦ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا دَرَّاج عن عيسى بن هلال الصَّدَفي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن أَرواح المؤمنين تلتقي على مسيرة يوم ، ما رَأَى أَحدُهم صاحبَه قَطُّ .

٦٦٣٧ حدثنا على بن إسحق حدثنا عبد الله ، يعني ابن المبارك ، أخبرنا عبد الرحمن بن شُرَيح المَعَافِري حدثنا شَرَاحيل بن يزيد عن محمد بن هَدِيَّةَ عن

(٦٦٣٥) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٨ : ٦٩ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وهو لين الحديث ، وبقية رجاله ثقات » .

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ٢٧٧ ، ونسبه لأحمد وابن حبان في صحيحه . ولكن وقع فيه اسم الصحابي « ابن عمر » . وأنا أرجح أنه خطأ ناسخ أو طابع ، لأن هذا السياق سياق حديث ابن عمرو بن العاصي ، ولا بن عمر بن الخطاب حديث آخر بسياق أطول من هذا ، ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٨ : ٦٩ — ٧٠ ونسبه لأبي يعلى من وجه آخر .

(٦٦٣٦) إسناده صحيح . ورواه البخاري في الأدب المفرد (ص ٤١) ، من طريق ابن وهب عن حيوة بن شريح عن درّاج ، به نحوه .

وسيأتي مرة أخرى من طريق ابن لهيعة ٧٠٤٨ . والروايتان في مجمع الزوائد ١٠ : ٢٧٤ ، وقال : رواه أحمد ، ورجاله وثقوا ، على ضعف في بعضهم ، رواه الطبراني » .

(٦٦٣٧) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٦٣٣ ، ٦٦٣٤ .

« شراحيل بن يزيد » : جاء هنا على الصواب ، من رواية عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن شريح ، فدل هذا على أن الخطأ في ٦٦٣٣ : في تسميته « شرحبيل بن يزيد » من زيد بن الحباب ، لا من عبد الرحمن بن شريح . ومع ذلك فقد وقع اسمه هنا في ك « شرحبيل » على الخطأ . وهو من أغلاط الناسخين ، لأن رواية ابن المبارك محفوظة على الصواب ، من غير طريق المسند ، كما سيأتي .

والحديث رواه البخاري في كتاب خلق أفعال العباد (ص ٩٦) عن أبي الحسن محمد بن مقاتل المروزي عن عبد الله بن المبارك ، وكذلك رواه عنه بهذا الإسناد ، في التاريخ الكبير ٢٥٧/١/١ ، ثم قال : « وتابعه ابن وهب » ، يعني عن عبد الرحمن بن شريح ، ثم قال : « وقال بعضهم :

عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَكثرُ منافقي أمتي قُرَّاؤُها .

٦٦٣٨ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حُيَيٌّ بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن الحُبُلي حدثه عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ، قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سَرِيَّةً ، فغَنِمُوا ، وأسرعوا الرَّجْعة ، فتحدَّث الناسُ بقُرْب مَغْزَاهم وكثرة غنيمتهم وسُرعة رَجْعَتهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَلاَ أَدُلُّكم على أَقربَ منه مغزًى وأكثرَ غنيمةً وأَوْشَكَ رَجعةً ؟ من توضَّأَ ثم غَدَا إلى المسجد لِسُبْحَة الضُّحَى ، فهو أَقربُ مغزًى ، وأكثرُ غنيمةً وأَوْشَكُ رجعةً .

٦٦٣٩ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حُيَيٌّ بن عبد الله عن أبي

شرحبيل بن يزيد » . فهذه إشارة منه إلى غلط زيد بن الحباب في الرواية الماضية ٦٦٣٣ ، وتوكيد على أن ابن المبارك رواه على الصواب .

ثم إن رواية الحديث من وجهين : من طريق شراحيل بن يزيد عن محمد بن هدية ، هنا وفي ٦٦٣٣ ، ومن طريق درّاج عن عبد الرحمن بن جبير ، في ٦٦٣٤ ، كلاهما عن ابن عمرو — : يزيد الإسنادين قوة ، بمتابعة كل منهما للآخر ، والحمد لله .

كلمة « أمتي » ، وقعت هنا في ح « أمة » ، وهو خطأ مطبعي واضح .

(٦٦٣٨) إسناده صحيح . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ : ٢٣٥ ، وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام ، ورجال الطبراني ثقات ، لأنه جعل بدل ابن لهيعة : ابن وهب » . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ١ : ٢٣٥ ، وقال : « رواه أحمد من رواية ابن لهيعة ، والطبراني بإسناد جيد » . وأشار إليه الشوكاني في نيل الأوطار ٣ : ٧٤ .

وانظر تفصيل القول في صلاة الضحى ، في زاد الميعاد (١ : ١٨٥ — ١٩٦ طبعة مطبعة السنة بتحقيق الأخ الشيخ محمد حامد الفقي) .

« أوشك رجعة » : أي أسرع وأقرب .

(٦٦٣٩) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٥ : ١٩٩ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات » . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ١٣٣ ، وقال : « رواه أحمد ، ورواته ثقات إلا ابن لهيعة » .

عبد الرحمن الحُبُلى عن عبد الله بن عمرو ، قال : جاء حمزةُ بن عبد المطلب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، اجعلْنى على شيءٍ أَعِيشُ به ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا حمزةُ ، نَفْسٌ تُحيِيها أحبُّ إليك أَمْ نفسٌ تُميتها ؟ قال : بل نفسٌ أحييها ، قال : عليك بنفسك .

٦٦٤٠ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حُيَيُّ بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحُبُلى عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا أخاف على أمتى إلا اللبَنَ ، فإن الشيطانَ بين الرَّغْوَةِ والصَّريح .

١٧٦/٢

٦٦٤١ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثني حُيَيُّ بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن الحُبُلى عن عبد الله بن عمرو : أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، ما عَمَلُ الجنة ؟ قال : الصِّدْق ، وإذا صَدَق العبدُ بَرَّ ، وإذا بَرَّ آمَنَ ، وإذا آمَنَ دخل الجنة ، قال : يا رسول الله ، ما عَمَلُ النارِ ؟ قال :

قوله « ياحمزة ، نفس » إلخ ، في ح « نفسك » ، وهو خطأ ، صححناه من م ك ومجمع الزوائد والترغيب . وفي نسخة بهامش م « أنفس » ، بزيادة همزة الاستفهام . وقوله « عليك بنفسك » : هو الذي في ح ك ونسخة بهامش م ، وفي م والزوائد والترغيب ونسخة بهامش ك : « عليك نفسك » ، بحذف الباء .

(٦٦٤٠) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٨ : ١٠٥ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وهو لين ، وبقية رجاله ثقات » .

« رغوة اللبن » : زبده . و « الصريح » : اللبن الخالص الذي لم يمذق ، أي لم يخلط بالماء . وتفسير هذا الحديث في حديث آخر لعقبة بن عامر ، سيأتي ١٧٤٩٣ : « إني أخاف على أمتي اثنتين : القرآن واللبن ، أما اللبن فيبتغون الريف ، ويتبعون الشهوات ، ويتركون الصلوات ، وأما القرآن فيتعلمه المنافقون ، فيجادلون به المؤمنين » . وسيأتي مرتين أيضاً بنحو معناه ١٧٣٨٩ ، ١٧٤٨٧ . وانظر جامع بيان العلم لابن عبد البر ٢ : ١٩٣ ، ومجمع الزوائد ١ : ١٨٧ و ٨ : ١٠٤ – ١٠٥ .

(٦٦٤١) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ١ : ١٤٢ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة » . وكذلك هو في الترغيب والترهيب ٤ : ٢٧ ، وقال « رواه أحمد من رواية ابن لهيعة » .

الكذب . إذا كَذَبَ [العبدُ] فَجَرَ ، وإذا فَجَرَ كَفَرَ . وإذا كفر دخل . يعنى النارَ .

٦٦٤٢ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا حُيَيٌّ بن عبد الله عن أبى عبد الرحمن الحُبُلى عن عبد الله بن عمرو . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يَطَّلِعُ اللهُ عز وجل إلى خلقه ليلةَ النصفِ من شعبان . فيغفرُ لعباده ، إلا لاثْنَيْن : مشاحنٍ ، وقاتِلِ نفسٍ .

٦٦٤٣ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنى حُيَيٌّ بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن الحُبُلى حدَّثه قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : أُنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم سورةُ المائدة وهو راكبٌ على راحلته ، فلم تستطع أن تَحْمِلَه ، فَنَزل عنها .

٦٦٤٤ حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا إبرهيم بن محمد أبو إسحق الفزارى

(٦٦٤٢) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ٨ : ٦٥ ، وقال : « رواه أحمد . وفيه ابن لهيعة ، وهو لين الحديث ، وبقية رجاله وثقوا » . وذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب ٢ : ٨٠ ، و ٣ : ٢٨٣ ، ونسبه فى الموضع الأول لأحمد ، دون أن يعله ، وقال فى الموضع الثانى : « رواه أحمد بإسناد لين » .

وقد روى أبو نعيم فى الحلية ٥ : ١٩١ معناه ، من طريق الأوزاعى عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل ، مرفوعاً .

(٦٦٤٣) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ٧ : ١٣ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، والأكثر على ضعفه ، وقد يحسن حديثه ، وبقية رجاله ثقات » . وذكره السيوطى فى الدر المنثور ٢ : ٢٥٢ ، ونسبه لأحمد أيضاً .

ونقله ابن كثير فى التفسير ٣ : ٤٦ عن هذا الموضع وقال : « تفرد به أحمد » .

(٦٦٤٤) إسناده صحيح .

أبو إسحق الفزارى ، إبراهيم بن محمد بن الحرث بن أسماء بن خارجة بن حصن : إمام ثقة معروف . سبق توثيقه ٦٥٧ ، ونزيد هنا قول أبى حاتم : « الثقة المأمون الإمام » ، وقال عبد الرحمن بن مهدى :

حدثنا الأَوْزَاعى حدثنى ربيعةُ بن يزيد عن عبد الله بن الدَّيْلَمى . قال : دخلت على عبد الله بن عمرو ، وهو فى حائط له بالطائف ، يقال له الوَهْطُ ، وهو مُخَاصِرٌ فتًى من قريش ، يُزَنُّ بشرب الخمر . فقلت : بلغنى عنك حديثٌ : أن من شرب شَرْبَةَ خمرٍ لم يقبل اللهُ له توبةً أربعين صباحاً ، وإن الشقىَّ من شقِىَ فى بطن أمه . وإنه من أتَى بيتَ المقدس لا يَنْهَزُه إلا الصلاةُ فيه ، خرج من خطيئته مثلَ يومِ وَلَدَتْه أمُّه ؟ فلما سمع الفتى ذكر الخمرِ اجتذَب يدَه من يده ، ثم انطلق ، ثم قال عبد الله بن عمرو : إنى لا أحِلُّ لأَحدٍ أن يقول علىَّ ما لم أَقُلْ ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من شرب من الخمر شَرْبَةً لم تُقْبل له

« رجلان من أهل الشأم ، إذا رأيت رجلا يحبهما فاطمئن إليه : الأوزاعى وأبو إسحق ، كانا إمامين فى السنة » . وترجمه البخارى فى الكبير ١/١/٣٢١ ، وابن سعد فى الطبقات ٧/٢/١٨٥ .

الأوزاعى : عبد الرحمن بن عمرو ، فقيه أهل الشأم وإمامهم ، سبق توثيقه ١٨٨٩ ، ونزيد هنا أنه ترجمه ابن سعد فى الطبقات ٧/٢/١٨٥ ، وقال : « كان ثقة مأموناً ، صدوقًا فاضلا ، خيِّراً ، كثير الحديث والعلم والفقه ، حجة » .

ربيعة بن يزيد الإيادى الدمشقى القصير : ثقة من خيار أهل الشأم ، خرج غازيًا بإفريقية ، فقتله البربر سنة ١٢٣ ، وثقه النسائى . وابن سعد والعجلى وغيرهم . وترجمه البخارى فى الكبير ٢/١/٢٦٣ ، وفى التهذيب فى شيوخه « عبد الله بن الديلمى ، وقيل بينهما أبو إدريس الخولانى » ، ويتعقب على هذا بأن البخارى جزم بأنه سمع من ابن الديلمى .

عبد الله بن الديلمى : هو عبد الله بن فيروز الديلمى ، وهو تابعى شامى ثقة ، وثقه ابن معين والعجلى وغيرهما ، وأخطأ بعضهم فذكره فى الصحابة ، وأبوه صحابى معروف ، وقد بين ذلك الحافظ فى الإصابة ٥ : ١٤٠ — ١٤١ ، حين ترجم له فى القسم الرابع ، فى الذين ذكروا خطأً فى الصحابة .

والحديث رواه الحاكم فى المستدرك ١ : ٣٠ — ٣١ ، من طريق الوليد بن مزيد البيروتى ، ومن طريق محمد بن كثير المصيصى ، ومن طريق معاوية بن عمرو — شيخ أحمد هنا — عن أبى إسحق الفزارى ، ثلاثتهم عن الأوزاعى ، بهذا الإسناد والسياق . ثم قال : « حديث صحيح قد تداوله الأئمة ، وقد احتجا بجميع رواته ، ثم لم يخرجاه ، ولا أعلم له علة » . وقال الذهبى : « على شرطهما ، ولا علة له » .

ونقله ابن كثير فى التفسير ٧ : ٢١٠ عن هذا الموضع من المسند ، وذكر أن النسائى وابن ماجة رويا القسم الأخير منه ، وهو سؤال سليمان عليه السلام ، « من طرق عن عبد الله بن فيروز الديلمى عن عبد الله بن عمرو » .

صلاةٌ أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب اللهُ عليه . فإن عاد لم تُقْبَلْ له صلاةٌ أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد ، قال : فلا أدرى : فى الثالثة أو فى الرابعة ؟ فإن عاد كان حقًّا على الله أن يُسْقِيَه من رَدْغَةِ الخَبَالِ يوم القيامة . قال : وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله عز وجل خَلَق خَلْقه فى ظُلْمةٍ ، ثم أَلقَى عليهم من نوره يومئذ . فمن أَصابه من نوره يومئذٍ اهتدَى . ومن أَخطأَه ضلَّ ، فلذلك أَقول : جَفَّ القلم على علم الله عز وجل ، وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن سليمان بن داود عليه السلام سأَل الله ثلاثاً . فأَعطاه اثنتين ، ونحن نَرْجُو أن تكون له الثالثة : فسأَله حكماً يصادفُ

والمرفوع من هذا الحديث فى الحقيقة ثلاثة أحاديث : الوعيد على شرب الخمر . وخلق الخلق فى ظلمة ، وأسئلة سليمان عليه السلام . وسنخرج كل واحد منها ما استطعنا . إن شاء الله :

فالحديث الأول منها : رواه ابن حبان فى صحيحه (ج ٢ ص ١٦٢ من المخطوطة المصورة) . وابن ماجة ٢ : ١٧١ ، كلاهما من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعى بهذا الإسناد . نحوه . وعند ابن ماجة فيه زيادة : « قالوا : يا رسول الله ، وما ردغة الخبال ؟ قال : عصارة أهل النار » . وكذلك هذه الزيادة عند ابن حبان ، ولكن بلفظ « طينة الخبال » ، فى أصل الحديث والسؤال . ورواية ابن حبان ذكرها المنذرى فى الترغيب والترهيب ٣ : ١٨٨ ، وكذلك ذكرت فى ذيل القول المسدد (ص ٨٢) .

وسيأتى معناه مطولا ومختصراً ، من طرق أخرى ٦٦٥٩ ، ٦٧٧٣ ، ٦٨٥٤ . وانظر ما مضى فى مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب ٤٩١٧ ، والاستدراك رقم ١٦٧٢ .

والحديث الثانى : ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧ : ١٩٣ – ١٩٤ مع الرواية الآتية من وجه آخر ٦٨٥٤ . وقال : « رواه أحمد بإسنادين ، والبزار والطبرانى . ورجال أحد إسنادى أحمد ثقات » . والظاهر أنه يريد الإسناد الذى هنا .

والحديث الثالث : رواه ابن حبان فى صحيحه (ج ٢ ص ٣٠١ من المخطوطة المصورة) : من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعى ، بهذا الإسناد نحوه .

ورواه النسائى ١ : ١١٢ – ١١٣ من طريق سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبى إدريس الخولانى عن ابن الديلمى عن عبد الله بن عمرو ، نحوه . وهذا الإسناد هو الذى أشار فى التهذيب إلى أن هناك قولا بأن بين ربيعة بن يزيد وابن الديلمى أبا إدريس الخولانى . وليس أحد الإسنادين معللا للآخر ، خصوصاً وقد جزم البخارى . كما نقلنا آنفاً – بأن ربيعة سمع من ابن الديلمى ، فلعله سمعه من أبى إدريس الخولانى عن ابن الديلمى ، ثم سمعه بعد من

حكمَه ، فأَعطاه الله إياه ، وسأَله مُلْكاً لا ينبغى لأَحدٍ من بَعْدِه . فأَعطاه إياه ، وسأَله أَيُّما رجلٍ خرج من بيته لا يريدُ إلا الصلاةَ فى هذا المسجد خَرج من خطيئتِه مثلَ يوم وَلَدَتْه أمُّه ، فنحن نَرْجو أَن يكون الله عز وجل قد أَعطاهُ إياه .

ابن الديلمى . فحدث بهذا مرة وبذاك مرة . ومثل هذا كثير معتمد عند أهل العلم بالحديث .

ورواه ابن ماجة ١ : ٢٢٢ ، بإسناد فيه مقال ، من طريق أيوب بن سويد عن يحيى بن أبى عمرو السيبانى — بالسين المهملة — « حدثنا عبد الله بن الديلمى عن عبد الله بن عمرو » ، بنحوه مرفوعًا .

ونقله ابن كثير فى التاريخ ٢ : ٢٦ عن « الإمام أحمد والنسائى وابن ماجة وابن خزيمة وابن حبان والحاكم ، بأسانيدهم » . وأشار إليه أيضًا فى التفسير ٧ : ٢١٠ عقب نقله الحديث من هذا الموضع مطولا ، فقال : « وقد روى هذا الفصل الأخير من هذا الحديث النسائى وابن ماجة ، من طرق ، عن عبد الله بن فيروز الديلمى عن عبد الله بن عمرو » .

وكذلك نقله المنذرى فى الترغيب والترهيب ٢ : ١٣٧ — ١٣٨ ، وقال : « رواه أحمد والنسائى وابن ماجة ، واللفظ له ، وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحيهما ، والحاكم أطول من هذا ، وقال : صحيح على شرطهما ، ولا علة له » .

قوله « فى حائط » ، الحائط : البستان من النخيل ، إذا كان عليه حائط ، وهو الجدار . قاله ابن الأثير .

« الوهط » ، بفتح الواو وسكون الهاء وآخره طاء مهملة ، قال ابن الأثير : هو مال كان لعمرو بن العاص بالطائف . وقيل : الوهط قرية بالطائف ، كان الكرم المذكور بها » . وفى معجم البلدان ٨ : ٤٣٧ : « قال ابن الأعرابى : عرّش عمرو بن العاصى بالوهط ألف ألف عود كرم ، على ألف ألف خشبة ، ابتاع كل خشبة بدرهم » . وسيأتى فى المسند ٦٩١٣ أن معاوية أراد أن يأخذ من عبد الله بن عمرو ، فعزم عبد الله بن عمرو على قتاله .

وقوله « يزن بشرب الخمر » : أى يتهم بذلك ، يقال « زنه بكذا ، وأزنه » ، إذا اتهمه به وظنه فيه . قاله ابن الأثير .

وقوله « لا ينهزه » ، هو بفتح الهاء ، والنهز : الدفع ، يقال « نهزت الرجل أنهزه » ، إذا دفعته قاله ابن الأثير .

وقوله « فسأله حكمًا يصادف حكمه » ، قال ابن كثير فى التاريخ ٢ : ٢٦ : « فأما الحكم الذى وافق حكم الله ، فقد أثنى الله تعالى عليه وعلى أبيه فى قوله : (وداود وسليمان إذ يحكمان فى الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين . ففهمناها سليمان ، وكلا آتينا حكمًا وعلمًا) » .

٦٦٤٥ حدثنا يحيى بن إسحق حدثنا يحيى بن أَيوب حدثني أَبو قَبِيل قال : كنَّا عند عبد الله بن عمرٍو بن العاصي ، وسُئِل : أَيّ المدينتين تُفْتَح أَوَّلاً : القسطنطينيةُ أَو رُومِيَة ؟ فَدعا عَبدُ الله بصندوقٍ له حَلَق ، قال : فأَخرج منه كتاباً ، قال : فقال عبد الله : بينما نحن حول رسول الله صلى الله عليه وسلم نكتب ، إِذْ سُئِل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَيُّ المدينتين تُفْتَح أَولاً : قُسْطَنْطِينِيَّةُ أَو

(٦٦٤٥) إسناده صحيح . يحيى بن إسحق : هو السيلحيني ، شيخ أحمد .

يحيى بن أيوب الغافقي المصري : سبق توثيقه ٥٩٨ . ونزيد هنا أن الترمذي نقل عن البخاري توثيقه ، كما في التهذيب . ووثقه ابن معين . وقال يعقوب بن سفيان : « كان ثقة حافظاً » . وتكلم فيه الإمام أحمد وغيره من جهة حفظه ، وقال ابن يونس : « كان أحد طلابي العلم بالآفاق . وحدث عنه الغرباء أحاديث ليست عند أهل مصر » ، وترجمه البخاري في الكبير ٢٦٠/٢/٤ ، والصغير ص ١٨٨ ، فلم يذكر فيه جرحاً ، ولم يذكره في الضعفاء . وقد خرج له الشيخان وسائر أصحاب الكتب الستة . وذكره أبو الفضل المقدسي في الجمع بين رجال الصحيحين (ص ٥٥٩) فيمن روى له الشيخان . ثم سها فذكره مرة أخرى (ص ٥٦٩) في أفراد مسلم . والأول هو الصواب . ونقل أبو الفضل المقدسي عن سعيد بن عفير أن يحيى بن أيوب مات سنة ١٦٣ ، وكتب مصححه في هامشه : « قال الحافظ رشيد الدين : صوابه سنة ١٦٨ » ، وكذلك أرخت وفاته في التهذيب . وهو خطأ أيضاً . صوابه سنة ١٦٣ . وهو الذي ذكره البخاري في التاريخ الصغير .

أبو قبيل ، بفتح القاف : هو حُيَيّ بن هانئ المعافري ، سبق توثيقه ٦٥٩٤ .

والحديث في مجمع الزوائد ٦ : ٢١٩ ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ، غير أبي قبيل ، وهو ثقة » .

ورواه ابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ٢٥٦ — ٢٥٧) عن سعيد بن عفير عن يحيى بن أيوب عن أبي قبيل : « أنه حدثه أنه كان عند عبد الله بن عمرو بن العاص . فتذاكرنا فتح القسطنطينية ورومية : أيهما تفتح قبل ؟ فدعا عبد الله بصندوق له طُخْم ، قلنا : وما الطخم ؟ قال : الحلق . فقال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم نكتب ما يقول : لا ، أو نعم ، فقلنا : أي المدينتين تفتح قبل ، يا رسول الله ؟ قال : مدينة هرقل ، يريد القسطنطينية » .

ثم قال ابن عبد الحكم : « وقد خالف ابن لهيعة يحيى بن أيوب في هذا الحديث ، والله أعلم بالصواب . حدثناه أبو الأسود النضر بن عبد الجبار حدثنا ابن لهيعة عن أبي قبيل عن عمير بن مالك : أنه كان عند ابن عمرو ، فذكروا فتح القسطنطينية ورومية ، أيهما تفتح أول ؟ فاختلفوا في ذلك ، فدعا عبد الله بن عمرو بصندوق فيه قراطيس ، فقال : تفتحون القسطنطينية ، ثم تغزون بعثاً إلى رومية ، فيفتح الله عليكم ، وإلا فأنا عند الله من الكاذبين » .

رُومِيَةُ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مدينة هِرَقْلَ تفتح أَوَّلاً . يعنى قسطنطينيَّة .

٦٦٤٦ حدثنا سُرَيج حدثنا بقية عن معاوية بن سَعيد عن أبي قَبيل عن

ورواية ابن عبد الحكم عن سعيد بن عفير عن يحيى بن أيوب ، تؤيد رواية الإمام أحمد عن يحيى بن إسحق السيلحيني عن يحيى بن أيوب ، وترفع الشبهة التي قد تعرض من قول ابن يونس فى يحيى بن أيوب « حدث عنه الغرباء بأحاديث ليست عند أهل مصر » . لأن سعيد بن عفير : « وسعيد بن كثير بن عفير ، بضم العين المهملة ، وهو مصرى ثقة ، روى عنه الشيخان وغيرهما ، وتكلم فيه بعضهم بغير حجة ، كلاماً لا قيمة له . قال ابن عدى : « لم أسمع أحداً ، ولا بلغنى عن أحد ، فى سعيد بن كثير بن عفير كلام ، وهو عند الناس صدوق ثقة ، ولا أعرف سعيد بن عفير غير المصرى ، ولم ينسب المصرى إلى بدع ولا إلى كذب » . وترجمه البخارى فى الكبير ٢/١/٤٦٦ ، فلم يذكر فيه جرحاً .

وأما مخالفة ابن لهيعة ، التى أشار إليها ابن عبد الحكم ورواها بإسناده : فإنه يريد بها — والله أعلم — تعليل رواية يحيى بن أيوب ، بأن ابن لهيعة رواه عن أبى قبيل عن عمير بن مالك عن عبد الله بن عمرو ، من قوله ، فزاد فى الإسناد رجلا ، وجعل الحديث موقوفاً لا مرفوعاً .

ونحن لا نرى هذا التعليل قائماً ، ونرجح رواية يحيى بن أيوب ، إذ هو أحفظ من ابن لهيعة ، ثم إن الرجل الذى زاده ابن لهيعة ، وهو « عمير بن مالك » ، رجل مجهول ، لم نجد له ترجمة ولا ذكراً فى غير هذا الموضع .

ثم فوق هذا ، لو صحت رواية ابن لهيعة ، لم تناف رواية يحيى بن أيوب ، فإن أبا قبيل تابعى ثقة قديم ، أدرك مقتل عثمان ، وسمع عبد الله بن عمرو وغيره من الصحابة ، فلا يبعد أن يكون سمع الحديث من عمير بن مالك عن عبد الله بن عمرو موقوفاً ، ثم سمعه من عبد الله بن عمرو مباشرة مرفوعاً ، فحدث به على الوجهين . ومثل هذا كثير .

وانظر ٦٦٢٣ .

« قسطنطينية » : بتشديد الياء الثانية ، ويقال فيها أيضاً : « قسطنطينة » ، بحذفها .

« رومية » : قال ياقوت : « بتخفيف الياء من تحتها نقطتان ، كذا قيده الثقات » .

و « الطخم » فى رواية ابن عبد الحكم : فسرت بالحلق ، وهذا الحرف لم أجده فى المعاجم . والظاهر أنه من « الطخمة » ، بضم الطاء المهملة وسكون الخاء المعجمة ، وهى سواد فى مقدم الأنف ، يقال « كبش أطخم » ، و « أسد أطخم » ، والجمع « طخم » ، بضم فسكون ، مثل « أحمر وحمر » . والحلقة فى وجه الصندوق كالأنف فى الوجه يكون فيه سواد .

(٦٦٤٦) إسناده ضعيف ، لأن بقية بن الوليد مدلس ، ولم يصرح هنا بالتحديث ، وقد سبق الكلام عليه فى ٨٨٧ .

عبد الله بن عمرو بن العاصي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من مات يومَ الجمعة أو ليلةَ الجمعة وُقِيَ فتنةَ القَبْر .

٦٦٤٧ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا عبد الله بن هُبَيْرة عن أبي سالم الجَيْشَاني عن عبد الله بن عمرو . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

معاوية بن سعيد بن شريح التجيبي : ثقة . ذكره ابن حبان في الثقات . وترجمه البخاري في الكبير ٤/١/٣٣٤ — ٣٣٥ وقال : « سمع أبا قبيل ويزيد بن أبي حبيب . روى عنه بقية » .

والحديث سبق معناه بنحوه . من وجه آخر ضعيف ٦٥٨٢ . وجاء معناه أيضاً من حديث أنس عند أبي يعلى . بإسناد ضعيف أيضاً . كما في مجمع الزوائد ٢ : ٣١٩. والفتح ٣ : ٢٠١ . وجاء نحوه أيضاً من حديث جابر . رواه أبو نعيم في الحلية ٣ : ١٥٥ — ١٥٦ . بإسناد فيه ضعف .

(٦٦٤٧) إسناده صحيح .

أبو سالم الجيشاني : هو سفيان بن هانئ بن جبير الجيشاني المصري. وهو تابعي ثقة . وثقه العجلي وابن حبان . وأخرج له مسلم في صحيحه . وذكره ابن مندة في الصحابة . وقال الحافظ في الإصابة ٣ : ١٦٧ : « اتفق البخاري ومسلم وأبو حاتم والعجلي وابن حبان على أنه تابعي . وقال ابن يونس : شهد فتح مصر . وله رواية عن علي . وكان قد وفد عليه وصحبه » . « الجيشاني » : بفتح الجيم وسكون الياء التحتية وفتح الشين المعجمة وفي آخرها نون . نسبة إلى « جيشان بن عَيْدان » . قبيل كبير من اليمن .

والحديث في مجمع الزوائد ٨ : ٦٣ — ٦٤ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وهو لين ، وبقية رجاله رجال الصحيح » . وقد وقع متن الحديث مغلوطاً في الزوائد ، بنقص كلام منه جعله غير مفهوم المعنى . فيستفاد تصحيحه من هذا الموضع . وأنا أرجح أنه خطأ مطبعي هناك .

قوله « أن ينكح المرأة » . هكذا هو في م ح . فيكون مبنياً للفاعل . و « المرأة » بالنصب على المفعولية . أي : أن ينكح الرجل المرأة . وفي ك ومجمع الزوائد ونسخة بهامش م « أن تنكح المرأة » . فيكون مبنياً لما لم يسمّ فاعله ، ويكون « المرأة » نائباً للفاعل .

وهذا الحديث في حقيقته أربعة أحاديث :

الأول : في نكاح المرأة بطلاق الأخرى . وقد ذكره المجد بن تيمية في المنتقى ٣٥٠٩ ، ونسبه لأحمد فقط . ومعناه ثابت من حديث أبي هريرة . عند أحمد والشيخين . كما في المنتقى ٣٥٠٧ . ٣٥٠٨ .

الثاني : في بيع الرجل على بيع صاحبه ، فقد مضى معناه من حديث عبد الله بن عمرو أيضاً ٦٤١٧ .

١٧٧/٢ لا يحل أن يَنْكِحَ المرأَةَ بطلاق أُخرى ، ولا يحل لرجلٍ أَنْ يبيعَ على بيع صاحبه حتى يَذَرَهُ . ولا يحل لثلاثةِ نَفَرٍ يكونون بأَرضٍ فَلاَةٍ إِلَّا أَمَّرُوا عليهم أحدَهم ، ولا يحل لثلاثةِ نَفَرٍ يكونون بأَرضٍ فلاةٍ يتناجَى اثنان دونَ صاحبهما .

٦٦٤٨ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا الحٰرث بن يزيد عن عُلَيّ بن رَبَاح قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن المسلم المُسَدِّدَ لَيُدْرِكُ درجةَ الصَّوَّام القَوَّام بآياتِ الله . بحُسْنِ خُلُقه ، وكَرَمِ ضَرِيبَته .

الثالث : في تأمير أحدهم في السفر . وهذا لم أجده في موضع آخر . وقد روى الحاكم في المستدرك ١ : ٤٤٣ — ٤٤٤ نحو معناه من طريق الأعمش عن زيد بن وهب قال : « قال عمر بن الخطاب : إذا كان ثلاثة نفر فليؤمروا أحدهم . ذلك أمير أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم » . وقال الحاكم : « حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي . وروى أبو داود ٢٦٠٨ (٢ : ٣٤٠ من عون المعبود) بإسناد صحيح عن أبي سعيد الخدري : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم » . ثم رواه بالإسناد نفسه ٢٦٠٩ من حديث أبي هريرة . ورواهما البيهقي في السنن الكبرى أيضاً ٥ : ٢٥٧ .

وقال الخطابي ٢٤٩٦ : « إنما أمر بذلك ليكون أمرهم جميعاً . ولا يتفرق بهم الرأي ، ولا يقع بينهم خلاف . فَيَعْنَتُوا . وفيه دليل على أن الرجلين إذا حكما رجلا بينهما في قضية فقضى بالحق . فقد نفذ حكمه » .

الرابع : في النهي عن مناجاة اثنين دون الثالث . وقد مضى نحو معناه من حديث عبد الله بن عمر . مراراً ، آخرها ٦٢٧٠ ، ٦٣٣٨ .

(٦٦٤٨) إسناده صحيح .

الحرث بن يزيد الحضرمي المصري : سبق توثيقه ٦٦٨ . ونزيد هنا قول أحمد : « ثقة من الثقات » . ووثقه العجلي والنسائي وغيرهما . وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٢٨٣ — ٢٨٤ .

والحديث في مجمع الزوائد ٨ : ٢٢ . وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط . وفيه ابن لهيعة ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح » . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ٣ : ٢٥٧ . وقال : « رواه أحمد والطبراني في الكبير . ورواة أحمد ثقات ، إلا ابن لهيعة » . وذكره السيوطي في زوائد الجامع الصغير (١ : ٣٦٧ من الفتح الكبير) . ورمز له برمز أحمد والطبراني .

المسدد : المستقيم المقتصد في الأمور العادل . « الضريبة » بفتح الضاد المعجمة وكسر الراء :

٦٦٤٩ حدثنا يحيي بن إسحق حدثنا ابن لهيعة حدثنا الحرث بن يزيد عن ابن حُجَيْرة عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن المسلم المُسَدِّدَ . فذكره .

٦٦٥٠ حدثنا حسن بن موسى حدثنا ابن لهيعة حدثنا الحرث بن يزيد

الطبيعة والسجية . وكلمة « ضريبته » ترك موضعها بياضاً فى نسخة مجمع الزوائد المطبوعة . فلعل الناسخ أو الطابع لم يحسن أحدهما قراءتها ، فتركها . فيستفاد إثباتها من هذا الموضع .

(٦٦٤٩) إسناده صحيح .

ابن حجيرة : هو عبد الرحمن بن حجيرة الخولانى المصرى قاضيها . وهو ابن حجيرة الأكبر . وهو تابعى ثقة . وثقه العجلى والنسائى وغيرهما ، وترجمه الكندى فى قضاء مصر (الولاة والقضاء ٣١٤-٣٢٠) وروى بإسناده عن أبى الليث عاصم بن العلاء الخولانى : « أن ابن حجيرة الأكبر كان على القضاء والقصص وبيت المال . فكان رزقه فى السنة من القضاء مائتى دينار . وفى القصص مائتى دينار . وكانت جائزته مائتى دينار . وكان يأخذ ألف دينار فى السنة . فلا يحول عليه الحول وعنده منها شىء يفضل على أهليه وإخوانه » . وروى عن عبد الرحمن بن أبى ميسرة قال : « توفى عبد الرحمن بن حجيرة فى المحرم سنة ٨٣ . ولى قضاء مصر ١٢ سنة » . ونقل الحافظ فى التهذيب ٦ : ١٦٠ عن ابن عبد الحكم تأريخ موته سنة ٨٠ . وهو خطأ . بل الذى فى فتوح مصر (ص ٢٣٥) أنه مات سنة ٨٣ . « ويقال ولى سنة ٨٣ . ومات فى سنة ٨٥ » . وابن حجيرة الأصغر : هو ابنه « عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيرة » ، مترجم فى التهذيب . وله ترجمة فى كتاب الولاة للكندى ٣٣١ - ٣٣٢ .

ووقع فى أصول المسند الثلاثة هنا « عن أبى حجيرة » ، وهو خطأ يقيناً من الناسخين . فليس فى الرواة من يكنى بهذه الكنية ، فيما وقع لنا من المراجع . وكنية عبد الرحمن بن حجيرة « أبو عبد الله » . و « حجيرة » بضم الحاء المهملة وفتح الجيم .

والحديث مكرر ما قبله . وقد رواه أبو بكر الخرائطى فى مكارم الأخلاق (ص ٩) بإسنادين : من طريق ابن لهيعة « عن يزيد بن أبى حبيب عن ابن حجيرة » ، ومن طريقه « عن الحرث بن يزيد عن ابن حجيرة » . ثم رواه مرة ثالثة بالإسناد الثانى فى الصفحة نفسها . ووقع فيه فى المواضع الثلاثة « عن حجيرة » بحذف « ابن » . وأنا أرجح أنه خطأ ناسخ أو طابع .

(٦٦٥٠) إسناده صحيح .

جندب بن عبد الله الوالبى : قال العجلى : «كوفى تابعى ثقة » . وهكذا نسبه الحسينى فى الإكمال (ص ١٨) والحافظ فى التعجيل (ص ٧٤) : « الوالبى » ووقعت نسبته فى التعجيل (ص ١٥٥) . فى ترجمة شيخه سفيان بن عرف بأنه « العدوانى » ، وهو خطأ ناسخ أو طابع . أو سهو من الحافظ . «جندب » : بضم الجيم وسكون النون مع فتح الدال المهملة وضمها .

٦٦٥٠

عن جُنْدُب بن عبد الله أنه سمع سفيان بن عَوْف يقول : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاصى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاتَ يوم ونحن عنده : طُوبَى للغرباء ، فقيل : مَنِ الغرباءُ يا رسول الله ؟ قال : أُناسٌ صالحون ، فى أُناسِ سُوءٍ كثيرٍ ، مَنْ يَعْصِيهم أكثرُ ممن يُطيعهم .

٦٦٥٠ م قال : وكنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً آخرَ ، حين طلعت الشمسُ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سيأتى أُناسٌ من أُمتى يوم القيامة ، نُورُهم كضَوْء الشمس ، قلنا : مَنْ أُولئك يا رسول الله ؟ فقال : فقراءُ المهاجرين ، والذين تُتَّقَى بهمُ المَكارِهُ ، يموتُ أَحدُهم وحاجتُه فى صدره ، يُحْشَرُون من أقطار الأَرض .

سفيان بن عوف القارىّ ، بتشديد الياء ، حليف بنى زهرة : ذكره ابن حبان فى ثقات التابعين ، وذكره ابن يونس فى المصريين ، وأنه يروى عن عبد الله بن عمرو . وجاء اسمه على الصواب فى ترجمته فى الإكمال (ص ٤٤) والتعجيل (ص ١٥٥) . وكذلك فى ترجمة الراوى عنه « جندب » فى الإكمال (ص ١٨) . ووقع اسمه خطأ فى التعجيل فى ترجمة « جندب » . فذكر باسم « شيبان » بدل « سفيان » . وهو خطأ مطبعى واضح .

والحديث ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧ : ٢٧٨ ، وقال : « رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط . وقال : أناس صالحون قليل ، وفيه ابن لهيعة ، وفيه ضعف » . وسيأتى مع الحديث التالى ٦٦٥٠ م بنحو هذا ، بلفظ أطول ، وببعض الاختصار ٧٠٧٢ ، ٧٠٧٢ م .

ثم ذكر الهيثمى الحديث التالى ١٠ : ٢٥٨ ــ ٢٥٩ ، بلفظ الرواية الآتية ٧٠٧٢ م ، ونسبه لأحمد والطبرانى فى الكبير والأوسط ، ثم قال : « وزاد فى الكبير : ثم قال : طوبى للغرباء ، طوبى للغرباء ، قيل ومن الغرباء ؟ قال : ناس صالحون قليل ، فى ناس سوء كثير ، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم ، وفى رواية : فقال أبو بكر وعمر : نحن هم ؟ وله فى الكبير أسانيد ، ورجال أحدها رجال الصحيح » .

وانظر ١٦٠٤ ، ٣٧٨٤ .

« طوبى للغرباء » : قال ابن الأثير : طوبى : اسم للجنة ، وقيل : هى شجرة فيها . وأصلها فعلى [بضم أوله وسكون ثانيه] من الطيب ، فلما ضمت الطاء انقلبت الياء واواً » .

(٦٦٥٠ م) إسناده صحيح ، بالإسناد قبله . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠ : ٢٥٨ ــ ٢٥٩ بلفظ الرواية الآتية ٧٠٧٢ م ، كما أشرنا إليه فى تخريج الذى قبله .

٦٦٥١ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا راشد بن يحيى المعافرى أنه سمع أبا عبد الرحمن الحُبُلى يحدث عن عبد الله بن عمرو . قال : قلت : يا رسول الله ، ما غنيمةُ مجالس الذِّكْر ؟ قال : غنيمةُ مجالس الذكر الجنةُ الجنةْ .

٦٦٥٢ حدثنا حسن حدثنا ابنُ لهيعة عن الحرث بن يزيد الحَضْرَمى عن

(٦٦٥١) إسناده صحيح .

راشد بن يحيى المعافرى : ثقة . ذكره ابن حبان فى الثقات . وقال : « يعتبر حديثه من غير رواية الإفريقى » . وقال العجلى : « مصرى تابعى ثقة » . وفى التعجيل (ص ١٢٣) أنه يقال فيه أيضاً : « راشد بن عبد الله » . وأخشى أن يكون هذا وهماً . وأن يكون « راشد بن عبد الله » شخصاً آخر . ترجمه البخارى فى الكبير ٢/١/٢٧٠ . ولم يذكر فيه قولا آخر .

والحديث فى مجمع الزوائد ١٠ : ٧٨ . وقال : « رواه أحمد والطبرانى . وإسناد أحمد حسن » . وذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب ٢ : ٢٣٤ . وقال : « رواه أحمد بإسناد حسن » .

وكرر قوله « الجنة » توكيداً . وتكرارها ثابت فى أصول المسند ومجمع الزوائد . وعليه فى ك م علامة الصحة « صح » . ولم يذكر فى الترغيب غير مرة واحدة .

(٦٦٥٢) إسناده صحيح . على ما فى ظاهره من الانقطاع . لأن الحرث بن يزيد من أتباع التابعين . لم يدرك أحداً من الصحابة . إنما يروى عن التابعين . وهذا الحديث بعينه إنما رواه عن عبد الرحمن بن حجيرة عن عبد الله بن عمرو .

فقد رواه الخرائطى فى مكارم الأخلاق (ص ٦) عن على بن حرب عن زيد بن أبى الزرقاء عن ابن لهيعة عن الحرث بن يزيد عن ابن حجيرة عن عبد الله بن عمرو ، به ، مرفوعاً . والظاهر عندى أن قوله « عن ابن حجيرة » سقط سهواً من بعض الناسخين القدماء ، من نسخ المسند . لأنه ثابت هكذا فى الأصول الثلاثة هنا . ويؤيد أنه ثابت فى بعض نسخ المسند التى لم تقع إلينا . أن الهيثمى ذكره فى مجمع الزوائد ٤ : ١٤٥ ، وقال : « رواه أحمد والطبرانى فى الكبير . وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن . وبقية رجاله رجال الصحيح » . ثم ذكره مرة أخرى ١٠ : ٢٩٥ . وقال : « رواه أحمد والطبرانى ، وإسنادهما حسن » . فلو كان منقطعاً فى نسخ المسند التى ينقل عنها الهيثمى لأشار إلى ذلك . إن شاء الله .

وكذلك ذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب ٣ : ١٢ ، وقال : « رواه أحمد والطبرانى . وإسنادهما حسن » . ثم ذكره مرة أخرى ٤ : ٢٦ ، وقال : « رواه أحمد وابن أبى الدنيا والطبرانى والبيهقى . بأسانيد حسنة » . ولكن وقع اسم الصحابى عند المنذرى فى المرة الثانية : « عبد الله بن عمر » ، كأنه يعنى ابن الخطاب ! وأنا أرجح أن هذا خطأ ناسخ أو طابع . خصوصاً وأن الحديث فى مشكاة

عبد اللهِ بن عمرو ، أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أَربعٌ إذا كُنَّ فيكَ

المصابيح (ص ٤٣٧) . وشرحه للعلامة على القارئ (ج ٢ ورقة ٤١٥) عن ابن عمرو بن العاص ، دون اشتباه ، لأنه ذكره بعد حديث لابن عمرو : فقال : « وعنه » . وقيد العلامة على القارئ اسم الصحابي في أولهما « بالواو » ، ثم قال في الثاني : « أي ابن عمرو » . وقال صاحب المشكاة في تخريج هذا الحديث : « رواه أحمد والبيهقي في شعب الإيمان » .

فهذا كله يكاد يقطع بأن الحديث حديث ابن عمرو بن العاصي وحده . ويؤيده ذلك ويرفع كل شبهة أن الكتب التي فيها جعله من حديث ابن عمر نسبته لأحمد ، ولم أجده في المسند من حديث ابن عمر بن الخطاب ، بالاستقراء التام فيما مضى من مسنده ، وفيما تتبعته من فهارسي العلمية إلى نحو منتصف هذا الكتاب . إلا أن يكون مذكوراً عرضاً أثناء مسند صحابي آخر في باقي المسند، الذي أتتبعه ، وأسأل الله أن يوفقني لإتمامه .

نعم ، رواه الحاكم ٤ : ٣١٤ من طريق شعيب بن يحيى عن ابن لهيعة « عن الحرث بن يزيد عن عبد الله بن عمر » ؛ هكذا دون ذكر « ابن حجيرة » في الإسناد ، ودون ذكر الواو في « بن عمر » . ولم يتكلم عليه هو ولا الذهبي .

وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٩١٢. ونسبه لأحمد والطبراني والحاكم والبيهقي في الشعب « عن ابن عمر » . وللطبراني « عن ابن عمرو » . ولا بن عدي وابن عساكر « عن ابن عباس » ، ورمز له بعلامة الحسن . ونقل العلامة على القاري ذلك عنه في شرح المشكاة (ج ٢ ورقة ٤١٥) دون أن يعقب عليه .

وخلط المناوي في شرح الجامع الصغير تخليطاً عجيباً ، وأتى بأشياء ما أدرى من أين نقلها ؟ !

فإنه بين في النسبة الأولى لأحمد والطبراني والحاكم والبيهقي في الشعب : أنه من حديث ابن عمر « بن الخطاب » ، ثم قال عقب ذلك : « قال الهيثمي ، بعد ما عزاه لأحمد والطبراني : فيه ابن لهيعة وبقية رجال أحمد رجال الصحيح » ؛ والذي في مجمع الزوائد كما نقلنا آنفاً ، أنه من حديث « عبد الله بن عمرو » ، ولم أجده فيه من حديث ابن عمر بن الخطاب ، كما لم أجده من حديثه في مسند أحمد . فنقل المناوي كلام الهيثمي على حديث « ابن عمرو » وجعله على حديث « ابن عمر » ، في حين أن الحديث في الزوائد في الموضعين « عن عبد الله بن عمرو » !

ثم بين المناوي في النسبة الثانية ، للطبراني : أنه من حديث ابن عمرو « بن العاص » ، ثم قال ما نصه : « قال العراقي : وفيه أيضاً ابن لهيعة ، ا هـ . وقضية إفراد المصنف [يعني السيوطي] للطبراني بحديث ابن عمرو : تفرده به عن الأولين جميعاً ، والأمر بخلافه . بل رواه البيهقي في الشعب عنه أيضاً عقب الأول ، ثم قال [يعني البيهقي] : هذا الإسناد أتم وأصح ، ا هـ . فاقتصار المصنف على عزو الأول إليه ، وحذفه من الثاني ، مع كونه قال إنه أصح : من ضيق العطن » ! وحقاً لقد أخطأ السيوطي أو قصر في نسبة حديث ابن عمرو بن العاصي للطبراني وحده ، فقد رواه أحمد هنا كما ترى . فما أدري لعل السيوطي نقل من كتب تنقل عن المسند ، ولم ينقل عنه مباشرة ، إذن لعرف أنه في مسند « ابن عمرو » ، لا في مسند « ابن عمر » . والمناوي وقع في ضيق العطن الذي وقع فيه السيوطي ! ثم لا أدري

فلا عليكَ ما فاتك من الدنيا : حِفْظُ أمانةٍ ، وصِدْقُ حديثٍ ، وحُسْنُ خَليقةٍ ، وعِفَّةٌ في طُعْمَةٍ .

٦٦٥٣ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا يزيد بن أبي حَبيب عن سُوَيْد

أيضاً : أصحيح ما نقله عن البيهقي أنه روى حديث « ابن عمرو » عقب حديث « ابن عمر » ، ورآهما المناوى فيه بنفسه ، أم نقل هو أيضاً عن كتب أخرى فيها تحريف اسم الصحابي ، فأخطأ تبعاً لها ؟ !

ثم قال المناوى ، بعد نسبة السيوطي الحديث لابن سعد وابن عساكر عن ابن عباس ، ما نصه : « قال الهيثمي : إسناد أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني حسن . اهـ . وقال المنذرى : رواه أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني والبيهقي بأسانيد حسنة ، وفيه عند البيهقي شعيب بن يحيى ، قال أبو حاتم : ليس بمعروف . وقال الذهبي : بل ثقة ، عن ابن لهيعة ، وفيه ضعف » ! وهذا كلام كله تخليط فيما أرى ! فإنه يوهم أن كلام الهيثمي والمنذرى منصب على حديث ابن عباس ، وما كان كذلك قط فيما أعلم ! ثم ما شأن الهيثمي بابن أبي الدنيا ، وهو لم يجعل كتابه من الكتب التي أخرج زوائدها في مجمع الزوائد ! ، وكلامه بين أيدينا ، إنما هو عن إسناد أحمد والطبراني في حديث « ابن عمرو ابن العاصي » .

وكلام المنذرى الذى ذكره ، هو الذى نقلناه آنفاً عن الترغيب والترهيب ٤ : ٢٦ ، وقد وقع فيه اسم الصحابي « عبد الله بن عمر » ، وليس فيه الكلام على شعيب بن يحيى » فما أدرى من أين جاء به المناوى ؟ والإسناد الذى فيه « شعيب بن يحيى » هو إسناد الحاكم الذى نقلناه من قبل . فالظاهر أن البيهقي رواه عن الحاكم ، إذ هو تلميذه ، يروى عنه كثيراً .

ورواية الحاكم التي ذكرنا فيها حذف التابعي ، كرواية المسند هنا ، ولكن فيها اسم الصحابي « عبد الله بن عمر » . وأكاد أجزم أن هذا خطأ من الناسخين القدماء ، لأن هذا الخطأ وقع كذلك في مختصر الذهبي لمستدرك الحاكم ، المخطوط عندى .

وأما شعيب بن يحيى بن السائب التجيبي المصرى : فإنه ثقة معروف ، ولم يعرفه أبو حاتم ، وعرفه غيره ، فقال ابن يونس : « كان رجلا صالحاً غلبت عليه العبادة » ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : « إنه مستقيم الحديث » ، واحتج به ابن خزيمة في صحيحه .

قوله « وحسن خليقة » : في اللسان ١١ : ٣٧٤ عن أبي زيد : « إنه لكريم الطبيعة ، والخليقة ، والسليقة ، بمعنى واحد » . وقال العلامة على القارى : « والتعبير بها إشارة إلى الحسن الجبلي ، لا التكلفي والتصنعي في الأحوال » .

وقوله « وعفة في طعمة » : هو بضم الطاء وكسرها ، قال ابن الأثير : « الطعمة ، بالضم والكسر : وجه المكسب ، يقال : هو طيب الطعمة ، وخبيث الطعمة » .

(٦٦٥٣) إسناده صحيح . سويد بن قيس التجيبي ، بضم التاء المثناة وكسر الجيم ، المصرى : تابعي ثقة ، وثقه النسائي ويعقوب بن سفيان وغيرهما ، وترجمه البخارى في الكبير ٢/٢/١٤٤ .

بن قيس عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : رباطُ يومٍ خيرٌ من صيامِ شهرٍ وقيامِه .

٦٦٥٤ حدثنا حسن وإسحق بن عيسى ويحيى بن إسحق قالوا : حدثنا ابن لهيعة حدثنا يزيد بن عمرو المَعافِرِى عن أبى عبد الرحمن الحُبُلى عن عبد الله بن عمرو بن العاصى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صَمَتَ نَجَا .

٦٦٥٥ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنا بكر بن عمرو عن أبى عبد الرحمن الحُبُلى عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : القلوب أَوْعِيةٌ ، وبعضُها أَوْعَى من بعضٍ . فإذا سألتم الله عز وجل ، أيها الناسُ . فاسألوه وأنتم موقنون بالإجابة . فإن الله لا يستجيب لعبدٍ دعاه عن ظهرِ قلبٍ غافلٍ .

والحديث فى مجمع الزوائد ٥ : ٢٨٩ : « رواه أحمد . وفيه ابن لهيعة . وحديثه حسن . وفيه ضعف » .

وانظر ما مضى فى مسند عثمان ٤٤٢ ، ٤٧٠ ، ٤٧٧ ، ٥٥٨ .

« الرباط » : بكسر الراء : الإقامة على جهاد العدو بالحرب وارتباط الخيل وإعدادها . قال القتيبى : « أصل المرابطة أن يربط الفريقان خيولهم فى ثغر ، كل منهما مُعِدٌّ لصاحبه ، فسمى المقام فى الثغور رباطاً » . أفاده ابن الأثير . وقال ابن فارس فى مقاييس اللغة ٢ : ٤٧٨ : « الرباط : ملازمة ثغر العدو ، كأنهم قد ربطوا هناك فثبتوا به ولازموه » .

(٦٦٥٤) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٤٨١ .

(٦٦٥٥) إسناده صحيح . بكر بن عمرو المعافرى المصرى ، إمام جامعها : ثقة ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، وترجمه البخارى فى الكبير ١/٢/٩١ — ٩٢ فلم يذكر فيه جرحاً . وقال ابن يونس : « كانت له عبادة وفضل » ، وهذا كاف فى توثيقه وعدالته ، على الرغم من قول ابن القطان : « لا نعلم عدالته » . وقول الدارقطنى : « ينظر فى أمره » .

والحديث فى مجمع الزوائد ١٠ : ١٤٨ ، وقال : « رواه أحمد ، وإسناده حسن » . ولكن وقع اسم الصحابى فيه « عبد الله بن عمر » ، وهو خطأ لا شك فيه ، من ناسخ أو طابع .

قوله « فاسألوه » ، كذا فى ح ك ، وفى م « فلتسألوه » وفى مجمع الزوائد « فسلوه » .

٦٦٥٦ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنى حُيَىّ بن عبد الله عن أبى عبد الرحمن الحُبُلى عن عبد الله بن عمرو ، قال تُوُفّى رجل بالمدينة ، فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا ليته مات فى غير مَوْلده ، فقال رجل من الناس : لِمَ يا رسول الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الرجل إذا تُوُفّى فى غير مَوْلده قِيسَ له مِنْ مَوْلده إلى مُنْقَطَعِ أَثَرِه ، فى الجنة .

٦٦٥٧ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة حدثنى حُيَىّ بن عبد الله عن أبى عبد الرحمن الحُبُلى حدثه عن عبد الله بن عمرو : أَن امرأَةَ سَرقتْ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء بها الذين سَرقتْهم ، فقالوا : يا رسول الله : إن هذه المرأَةَ سَرقَتْنا ، قال قومُها : فنحن نَفْدِيها ، يعنى أَهلها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقطعوا يدَها ، فقالوا : نحن نَفْدِيها بخَمسمائةِ دينارٍ ، قال : اقطعوا يدها ، قال : فقُطعت يدُها اليمنى ، فقالت المرأَةُ : هل لى من توبةٍ يارسول الله ؟ قال : نعم ، أَنتِ اليومَ من خطيئتِك كيومَ وَلَدَتْكِ أُمُّكِ ، فأَنزل الله عز وجل فى سورة المائدة : (فمن تابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وأَصْلَحَ) ، إلى آخر الآية . ١٧٨/٢

(٦٦٥٦) إسناده صحيح . ورواه النسائى ١ : ٢٥٩ ، وابن ماجة ١ : ٢٥٢ — ٢٥٣ . كلاهما من طريق ابن وهب عن حيى بن عبد الله المعافرى ، بهذا الإسناد .

« منقطع أثره » : الأثر . قال ابن الأثير : « الأجل ، وسمى به لأنه يتبع العمر ، قال زهير :

والمرء ما عاش ممدود له أمل لا ينتهى العمر حتى ينتهى الأثر

وأصله من أثر مشيه فى الأرض ، فإن مات لا يبقى له أثر ، ولا يرى لأقدامه فى الأرض أثر » . ومنقطعه ، بفتح الطاء المهملة : موضع انقطاعه.

وقوله « فى الجنة » متعلق بقوله « قيس » ، أى أنه يعطى له فى الجنة هذا القدر ، لأجل موته غريباً .

(٦٦٥٧) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ٦ : ٢٧٦ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات » .

٦٦٥٨ حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة عن حُيَىّ بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن الحُبُلى حدثه عن عبد الله بن عمرو : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى فى مَرَابِد الغَنَم ، ولا يصلى فى مرابد الإبل والبقر .

ونقله ابن كثير فى التفسير ٣ : ١٥٢ عن هذا الموضع ، وقال : « وهذه المرأة هى المخزومية التى سرقت ، وحديثها ثابت فى الصحيحين ، من رواية الزهرى عن عروة عن عائشة » .

ورواه الطبرى فى التفسير ٦ : ١٤٩ مختصراً ، من طريق موسى بن دواد عن ابن لهيعة ، بهذا الإسناد ١١٩١٧ .

وذكره السيوطى فى الدر المنثور ٢ : ٢٨١ مختصراً ، ونسبه لأحمد وابن جرير وابن أبى حاتم. ولكن وقع فيه اسم الصحابى « عبد الله بن عمر » . وهو خطأ مطبعى لا شك فيه .

(٦٦٥٨) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد ٢ : ٢٦ ، وقال : « رواه أحمد . والطبرانى فى الكبير بنحوه ، ولم يذكر البقر . وفيه ابن لهيعة ، وفيه كلام » .

وأشار إليه الحافظ فى الفتح ١ : ٤٤٠ مرتين . قال فى الأولى : « وفى حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد : مرابد الإبل » . وقال فى الثانية : « تكملة : وقع فى مسند أحمد من حديث عبد الله بن عمر : أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى فى مرابض الغنم ، ولا يصلى فى مرابض الإبل والبقر . وسنده ضعيف . فلو ثبت لأفاد أن حكم البقر حكم الإبل ، بخلاف ما ذكره ابن المنذر : أن البقر فى ذلك كالغنم » .

وهكذا وقع فى الفتح المطبوع « عبد الله بن عمر » ، وهو خطأ مطبعى يقيناً ، لأن الحديث حديث « عبد الله بن عمرو » بغير خلاف . ووقع فيه أيضاً « مرابض » بالضاد . والذى فى المسند « مرابد » بالدال ، وهو الذى أشار إليه الحافظ فى المرة الأولى ، فرقاً بين الروايتين .

و « المرابد » : جمع « مربد » ، بكسر الميم وسكون الراء وفتح الباء ، وهو الموضع الذى تحبس فيه الإبل والغنم ، من قولهم « ربد بالمكان » ، إذا أقام ، و « ربده » ، إذا حبسه . و « المرابض » بالضاد المعجمة : جمع « مربض » بفتح الميم وسكون الراء مع فتح الباء وكسرها ، وهو محبسها وموضع سكونها ومقامها .

وتضعيف الحافظ هذا الحديث ، إنما هو من أجل ابن لهيعة ، ونحن نخالفه فى ذلك . وأمّا إذ رأينا صحته ، فإنا نرى أنه لايجوز الصلاة فى مرابد البقر ، بهذا النص ، كما لاتجوز فى مرابد الإبل . وقد جاء حديث ضعيف يخالف هذا . فى المدونة ١ : ٩٠ : « ابن وهب عن سعيد بن أبى أيوب عمن حدثه عن عبد الله بن مغفل ، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلى فى معاطن الإبل ، وأمر أن يصلى فى مراح الغنم والبقر » . وهذا إسناد فيه راوٍ مبهم ، كما ترى ، فهو ضعيف ، لا يعارض الحديث الصحيح الذى هنا .

٦٦٥٩ حدثنا هرون بن معروف حدثنا ابن وهب حدثني عمرو ، يعني ابن الحرث ، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : من ترَكَ الصلاةَ سُكْرًا مرةً واحدة ، فكأنما كانتْ له الدنيا وما عليها فسُلِبَها ، ومن ترك الصلاة سُكْرًا أربعَ مراتٍ ، كان حقًّا على الله عز وجل أن يُسْقِيَه من طِينة الخَبَال ، قيل : وما طينةُ الخبال يا رسول الله ؟ قال : عُصارة أهل جهنّم .

٦٦٦٠ حدثنا خلف بن الوليد حدثنا أبو جعفر ، يعني الرازي ، عن مَطَرٍ الورَّاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : رأيتُ النبي صلى الله عليه

(٦٦٥٩) إسناده صحيح . ورواه الحاكم في المستدرك ٤ : ١٤٦ عن أبي العباس الأصم عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن ابن وهب ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه » . قال الذهبي : « سمعه ابن وهب عنه [يعني عن عمرو بن الحرث] . وهو غريب جدًّا » .

وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد ٥ : ٦٩ — ٧٠ أوله فقط ، إلى قوله « فسلبها » ! ولا أدري لم ترك باقيه ؟ فإني لم أجده فيه في موضع آخر .

وانظر ٦٦٤٤ ، ٦٧٧٣ ، ٦٨٥٤ . وانظر ما مضى في مسند ابن عمر بن الخطاب ٤٩١٧ ، وذيل القول المسدود (ص ٧٨ — ٨٤) .

نقله ابن كثير في التفسير ٣ : ٢٣١ — ٢٣٢ من رواية ابن وهب ، ثم قال : « ورواه أحمد من طريق عمرو بن شعيب » .

وانظر عمدة التفسير ٤ : ٩٠ المائدة .

(٦٦٦٠) إسناده صحيح .

خلف بن الوليد : سبق توثيقه ٦٦٠ ، ٢٢٩١ ، ونزيد هنا أنه ترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ٨ : ٣٢٠ — ٣٢١ ، وروى عن يعقوب بن شيبة أنه قال : « خلف بن الوليد أبو الوليد اللؤلؤي : ثقة ثقة » ، واشتهر أيضًا بلقب « الجوهري » ، فالظاهر أنه نسبة إلى صناعة الجوهر أو تجارته .

أبو جعفر الرازي ، عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان : سبق توثيقه ٦٦٠ ، ونزيد هنا أن ابن معين قال : « كان ثقة خراسانيًّا ، انتقل إلى الريّ ومات بها » ، وقال علي بن المديني : « كان عندنا ثقة » ، وترجمه ابن سعد في الطبقات ١٠٩/٢/٧ ، وسماه « عيسى بن ماهان » ، وقال : « كان أصله من أهل مرو ، من قرية يقال لها بُرُز . . . ثم تحول أبو جعفر بعد ذلك إلى الري فمات

وسلم يصلي في نعليه ، ورأيتُه يصلي حافياً ، ورأيتُه يشرب قائماً . ورأيته يشرب قاعداً ، ورأيتُه ينصرف عن يمينه . ورأيتُه ينصرف عن يساره .

٦٦٦١ حدثنا هَيْثَم بن خارجة حدثنا حفص بن مَيْسَرة عن ابن حَرْملة

بها . فقيل له : الرازي . وكان ثقة ، وكان يقدم بغداد والكوفة للحج ، فيسمعون منه » . وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢/١/٢٨٠ — ٢٨١ ، وروى عن أبيه قال : « أبو جعفر الرازي : ثقة صدوق صالح الحديث » . وترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ترجمة حافلة ١١ : ١٤٣ — ١٤٧ .

والحديث سبق معناه من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو . ٦٦٢٧ .

(٦٦٦١) إسناده صحيح .

الهيثم بن خارجة الخرساني : سبق توثيقه ١٦٦٥ . ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٤/٢/٢١٦ . وابن سعد في الطبقات ٧/٢/٨٣ . والخطيب في تاريخ بغداد ١٤ : ٥٨ — ٥٩ .

حفص بن ميسرة العقيلي : ثقة . وثقه أحمد وابن معين وغيرهما : وتكلم فيه بعضهم من قبل حفظه ، وزعم الأزدي أنه روى عن العلاء بن عبد الرحمن مناكير . فقال الذهبي في الميزان ١ : ٢٦٦ : « بل احتج به أصحاب الصحاح . فلا يلتفت إلى قول الأزدي » . يريد أنه روى له الشيخان ، انظر كتاب الجمع بين رجال الصحيحين (ص ٩٢) . ومقدمة الفتح (ص ٣٩٦) . وترجمه البخاري في الكبير ١/٢/٣٦٦ — ٣٦٧ .

ابن حرملة : هو عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي . ثقة صدوق يخطئ ، كما قلنا في ٤٠٢ ، ووثقه ابن نمير . وقال محمد بن عمر : « كان ثقة كثير الحديث » . وقال ابن عدي : « لم أر في حديثه حديثاً منكراً » .

والحديث رواه ابن ماجة ٢ : ٢١٤ ، من طريق الأوزاعي عن عبد الله بن عامر الأسلمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، به مرفوعاً . ونقل شارحه السندي عن زوائد البوصيري قال : « في إسناده عبد الله بن عامر الأسلمي القارئ . وهو ضعيف » . وعبد الله بن عامر ، ضعفوه من قبل حفظه فقط . ولذلك قال البخاري في الصغير ١٨٤ : « يتكلمون في حفظه » ، وفي التهذيب عن ابن سعد قال : « كان قارئاً للقرآن ، وكان يقوم بأهل المدينة في رمضان، وكان كثير الحديث ، استضعف » .

فلم ينفرد ابن حرملة بروايته عن عمرو بن شعيب ، وقد تابعه على روايته عبد الله بن عامر ، وليس واحد منهما متهماً في روايته ، إلا ما يخشى من الخطأ أو سوء الحفظ . وقد زالت هذه الخشية بمتابعة كل منهما لصاحبه .

والحديث ساقه الذهبي في الميزان ٢ : ٥١ في ترجمة عبد الله بن عامر ، من طريقه ، ووقع فيه « أو مرؤمن » ! بدل « أو مراء » ، وهو تحريف قطعاً ، من ناسخ أو طابع .

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يَقُصّ على الناس إلا أمير ، أو مأمور ، أو مُرَاءٍ .

٦٦٦٢ حدثنا حسين بن محمد وهاشم ، يعني ابن القاسم ، قالا حدثنا محمد بن راشد الخُزَاعي عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أن النبي صلى الله عليه وسلم قَضَى أن لا يُقْتَل مسلمٌ بكافرٍ .

وذكره السيوطي في الجامع الصغير ٩٩٨٤ . ونسبه لأحمد وابن ماجة . قال شارحه المناوي : « قال الحافظ العراقي : وإسناده حسن . ومن ثم رمز المؤلف لحسنه . ثم إن ما ذكر من أن الحديث هكذا [يعني باللفظ الذي هنا] فحسب ، هو ما وقع للمؤلف . والذي وقفت عليه في مسند أحمد : لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مختال أو مرائي . فلعل المؤلف سقط من قلمه المختال » . هكذا ادعى المناوي أنه رآه في المسند . وليس في المسند زيادة « أو مختال » ، في هذا الحديث هنا . ولا في موضع آخر منه من حديث بن عمرو بن العاصي . ولعله شبه عليه بحديث آخر في المسند : « عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم » فيه : « أو مختال » بدل « أو مراء » . ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١ : ١٩٠ .

(٦٦٦٢) إسناده صحيح . محمد بن راشد الخزاعي المكحولي : سبق توثيقه ٨٠٢ ، وإنما سمي « المكحولي » لأنه صحب مكحولا وحدث عنه ، فنسب إليه .

والحديث رواه الترمذي ٢ : ٣١٢ من طريق أسامة بن زيد ، وابن ماجة ٢ : ٧٥ من طريق عبد الرحمن بن الحرث بن عبد الله بن عياش ، كلاهما عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ولكنهما روياه قوليًّا ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يقتل مسلم بكافر » . وقال الترمذي : « حديث عبد الله بن عمرو في هذا الباب حديث حسن » . ورواه أبو داود مطولا ٤٥٣١ (٤ : ٣٠٤ عون المعبود) ، من طريق يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب ، ولكنه لم يسق لفظه كاملا ، بل أحال على حديث قبله من حديث علي بن أبي طالب . ورواه البيهقي ٨ : ٢٩ من طريق أبي داود ، وساق لفظه كاملا . ورواه أيضاً مطولا من طريق محمد بن إسحق : « حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس عام الفتح » إلخ . وسيأتي رواية ابن إسحق، في المسند ٦٦٩٢ . وسيأتي الحديث مطولا ومختصراً ٦٦٩٠ ، ٦٧٩٦ ، ٦٨٢٧ ، ٦٩٧٠ ، ٧٠١٢ .

وانظر ما مضى في مسند علي بن أبي طالب ٥٩٩ ، ٩٥٩ ، ٩٩٣ .

وانظر أيضاً المنتقى ٣٩٠٨ ، ٣٩٠٩ ، ونيل الأوطار ٧ : ١٥٠ — ١٥٥ ، ونصب الراية ٤ : ٣٣٤ — ٣٣٥ .

٦٦٦٣ حدثنا حسين حدثنا محمد بن راشد عن سليمان عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن جده : أَن النبي صلى الله عليه وسلم قَضَى أَن من قُتل خطأً فَدِيتَهُ مائةٌ من الإِبل : ثلاثون بنت مَخَاض ، وثلاثون بنت لَبُون ، وثلاثون حِقَّة ، وعشرةٌ بنو لَبُونٍ ذكورٌ .

٦٦٦٤ حدثنا سفيان عن يعقوب بن عطاء وغيره عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن جده ، أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يَتَوَارث أَهلُ مِلَّتَيْن [شَتَّى] .

(٦٦٦٣) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٤٥٤١ (٤ : ٣٠٧ عون المعبود) ، والنسائى ٢ : ٢٤٧ ، وابن ماجة ٢ : ٧٢ ، كلهم من طريق محمد بن راشد ، بهذا الإسناد . وانظر المنذرى والخطابى ٤٣٧٥ . وانظر ما مضى ٦٥٣٣ ، ٦٥٥٢ . وانظر أيضاً ٣٦٣٥ ، ٤٣٠٣ .

(٦٦٦٤) إسناده صحيح . سفيان : هو ابن عيينة . يعقوب بن عطاء بن أبى رباح : سبق توثيقه ١٨٠٩ .

والحديث رواه أبو داود ٢٩١١ (٣ : ٨٥ عون المعبود) ، من طريق حبيب المعلم . وابن ماجة ٢ : ٨٥ ، من طريق المثنى بن الصباح . كلاهما عن عمرو بن شعيب ، بهذا . وكلمة « شتى » لم يذكرها ابن ماجة .

ورواه البيهقى فى السنن الكبرى ٦ : ٢١٨ من طريق عبد الرحمن بن بشر بن الحكم العبدى « حدثنا سفيان بن عيينة قال : سمعت عدة ، منهم يعقوب بن عطاء ، عن عمرو بن شعيب » إلخ . قال البيهقى : « وكذلك رواه حبيب المعلم » .

وسيأتى أيضاً من رواية شعبة عن عامر الأحول عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ٦٨٤٤ .

ورواه الدارقطنى ٤٥٥ – ٤٥٦ بإسنادين ، فى حديث طويل ، من طريق حسن بن صالح عن محمد بن سعيد عن عمرو بن شعيب : أخبرنى أبى عن جدى عبد الله بن عمرو : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يوم فتح مكة ، فقال : « لا يتوارث أهل ملتين » ، ثم ذكر باقى الحديث . قال الدارقطنى : « محمد بن سعيد الطائفى : ثقة » . وباقى الحديث الذى رواه الدارقطنى ، رواه ابن ماجة ٢ : ٨٦ من طريق الحسن بن صالح عن محمد بن سعيد ، فنقل شارحه عن زوائد البوصيرى زعمه أن محمد بن سعيد هذا هو المصلوب الوضاع ! وهو خطأ منه ، يرده بيان الدارقطنى أنه « الطائفى » ، وهو غير « المصلوب » .

وروى الحاكم فى المستدرك ٤ : ٣٤٥ ، من طريق ابن وهب عن الخليل بن مرة عن قتادة « عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : لا يرث المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم » . ولم يتكلم عليه الحاكم ، ولكنه جعله أصل الباب .

٦٦٦٥ حدثنا ابن نُمَيْر عن حجَّاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا تزوّج الرجلُ البكرَ أقام عندَها ثلاثة أيام .

وهذا رواه أيضًا البيهقي ٦ : ٢١٨ من طريق ابن وهب ، بهذا الإسناد واللفظ . وزاد في آخره : « ولا يتوارث أهل ملتين » .

وحديث المسند هنا . نسبه المجد في المنتقى ٣٣٤٧ لأحمد وأبي داود وابن ماجة فقط . وكذلك فعل السيوطي في زيادات الجامع الصغير (٣ : ٣٥٤ من الفتح الكبير) . وكذلك اقتصر النابلسي في ذخائر المواريث ٤٦٠٣ على نسبته لأبي داود وابن ماجة. ولكن المنذري في تهذيب السنن ٢٧٩١ نسبه أيضًا للنسائي . وكذلك نسبه إليه الحافظ في التلخيص (ص ٢٦٥) . ولم أجده في سنن النسائي . ولعله سهو من المنذري قلده فيه الحافظ ، أو يكون في السنن الكبرى .

زيادة كلمة [شيء] هنا ثابتة بهامش ك م على أنها نسخة ، وهي ثابتة في الرواية الآتية ٦٨٤٤ . وفي كل الروايات التي نسبت للمسند .

(٦٦٦٥) إسناده صحيح ، إلا أن فيه علة ، سنذكرها بعد ، إن شاء الله . وهو في مجمع الزوائد ٤ : ٣٢٣ . وقال : « رواه أحمد . وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس . وبقية رجاله ثقات » .

والحجاج بن أرطاة : سبق توثيقه ٧٤٨ . وقد اختلف في شأنه كثيراً . والحق أنه ثقة ، إلا أنه قد يدلس عمن لم يسمع منه . وقد يخطئ . وترجمته وافية في التهذيب . وله ترجمة حافلة في تاريخ بغداد ٨ : ٢٣٠ – ٢٣٦ . من قرأها ترجح عنده أنه ثقة . وأن كلام من تكلم فيه لا يؤبه له .

وترجمه ابن سعد في الطبقات ٦ : ٢٥٠ . وضعفه . وترجمه البخاري في الكبير ١/٢/٣٧٥ ، وذكر أنه سمع عطاء . وأنه سمع منه شعبة والثوري . وروى عن ابن المبارك قال : « كان الحجاج يدلس . يحدثنا عن عمرو بن شعيب بما يحدث محمد العرزمي ، والعرزمي لا نقر به » . وترجمه بنحو هذا في الصغير ١٧٦ – ١٧٧ . والضعفاء (ص ٩) . وزاد في الصغير : « وما قال فيه : حدثنا ، يحتمل » .

وعلة هذا الحديث أنه يخالف سائر الروايات الصحيحة : أن الرجل إذا تزوج البكر أقام عندها سبعة أيام ثم قسم بين نسائه . وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثًا ، انظر الفتح ٩ : ٢٧٥ – ٢٧٧ . والتلخيص ٣١٥ . ونيل الأوطار ٦ : ٣٦٨ – ٣٧٠ . وذكر الحافظ في الفتح أن حديث أنس الذي عند البخاري « حجة على الكوفيين في قولهم إن البكر والثيب سواء في الثلاث . وعلى الأوزاعي في قوله : للبكر ثلاث وللثيب يومان . وفيه حديث مرفوع عن عائشة ، أخرجه الدارقطني بسند ضعيف جداً » . والحديث الذي أشار إليه الحافظ – حديث عائشة – عند الدارقطني (ص ٤٠٩) .

بل إن هذا الحديث نفسه اختلف فيه على الحجاج بن أرطاة : فرواه الدارقطني (ص ٤٠٩) من طريق عمر بن علي [وهو المقدمي] : « حدثنا الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال : إذا تزوج الثيب فلها ثلاث ، ثم تقسم » . وهذا اللفظ يوافق الأحاديث الأخرى . فلعل الحجاج بن أرطاة نسي أوسها ، فذكر في الرواية التي في المسند هنا « البكر » بدل « الثيب » .

٦٦٦٦ حدثنا ابن نُمير حدثنا حجَّاج عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن

(٦٦٦٦) إسناده صحيح . حجاج : هو ابن أرطاة ، ولم ينفرد بروايته عن عمرو بن شعيب ، كما سيجيء .

والحديث رواه أحمد فيما سيأتي ٦٩٢٣ بنحوه ، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن حجاج عن عمرو ، ورواه أيضاً ٦٩٤٩ عن محمد بن فضيل عن حجاج . وكذلك رواه ابن ماجة ٢ : ٥٥ ، من طريق عبد الله بن نمير ومحمد بن فضيل ، والبيهقي في السنن الكبرى ١٠ : ٣٢٤ ، من طريق هشيم ، ثلاثتهم عن حجاج ، بهذا الإسناد نحوه .

ورواه الترمذي ٢ : ٢٥٠ ، من طريق يحيى بن أبي أنيسة عن عمرو بن شعيب ، بنحوه . قال الترمذي : « هذا حديث غريب . والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم : أن المكاتب عبد ما بقي عليه شيء من كتابته . وقد رواه الحجاج عن عمرو بن شعيب ، نحوه » . ويحيى بن أبي أنيسة : ضعيف . فلست أدري لم اقتصر الترمذي على روايته من طريقه ، وترك روايات الثقات غيره ، الذين رووه عن عمرو بن شعيب ! !

وسيأتي مطولا ٦٧٢٦ ، من رواية عبد الصمد عن همام عن عباس الجزري عن عمرو بن شعيب . وفيه بحث في أنه « عباس الجزري » ، أو « عباس الجريري » ، يحتاج إلى تحقيق في موضعه ، إن شاء الله .

وهذا المطول رواه أبو داود ٣٩٢٧ (٤ : ٣١ — ٣٢ من عون المعبود) ، والحاكم ٢ : ٢١٨ ، والدارقطني ٢٧٥ ، والبيهقي ١٠ : ٣٢٣ — ٣٢٤ ، كلهم من طريق همام عن عباس الجريري عن عمرو بن شعيب . ورواه البيهقي أيضاً من طريق همام عن العلاء الجزري عن عمرو بن شعيب . وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي .

ورواه أبو داود ٣٩٢٦ ، من طريق إسمعيل بن عياش عن سليمان بن سليم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، مرفوعاً ، بلفظ : « المكاتب عبد ما بقي عليه من مكاتبته درهم » . ورواه البيهقي ١٠ : ٣٢٤ من طريق أبي داود ، بهذا الإسناد . وأعله المنذري في تهذيب السنن ٣٧٧٢ بكلام مجمل كعادته دون تحقيق ، بأن فيه « إسمعيل بن عياش ، وفيه مقال » ! وإسمعيل بن عياش ثقة ، وإنما تكلموا في روايته عن غير الشاميين . وهو يروى هذا الحديث عن شامي ، وهو سليمان بن سليم الكناني القاضي الثقة . فانتفت هذه العلة ، وصح هذا الإسناد .

وفي الباب حديث آخر بمعناه ، أثناء حديث مطول لعبد الله بن عمرو ، لم يروه أحمد في المسند :

فقد روى ابن حبان في صحيحه (ج ٣ ص ٢٠٨ — ٢٠٩ من المخطوطة المصورة عندي) من طريق عمرو بن عثمان : « حدثنا الوليد عن ابن جريج : أخبرني عطاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص : أنه قال : يا رسول الله ، إنا نسمع منك أحاديث ، أفتأذن لنا أن نكتبها ؟ قال : نعم ، فكان أول ما كتب ، كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى أهل مكة : لا يجوز شرطان في بيع واحد ، ولا بيع

جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَيُّما عبدٍ كُوتِبَ على مائة أوقية ، فأَدَّاها إِلَّا عَشْر أُوقيَّات ، فهو رقيقٌ .

وسلف جميعًا ، ولا بيع ما لم يضمن ، ومن كاتب مكاتبًا على مائة درهم ، فقضاها إلا عشرة دراهم ، فهو عبد ، أو على مائة أوقية ، فقضاها إلا أوقية ، فهو عبد » .

وهذا إسناد صحيح . عمرو بن عثمان بن سعيد الحمصي : ثقة ، وثقه النسائي وغيره . وشيخه الوليد : هو الوليد بن مسلم الدمشقي ، عالم الشأم ، سبق توثيقه ١٨٨٩ . وسيأتي مزيد كلام في تعليل هذا الحديث .

فرواه أيضًا البيهقي في السنن الكبرى ١٠ : ٣٢٤ ، من طريق إبرهيم بن المنذر : « حدثني هشام بن سليمان المخزومي حدثنا ابن جريج عن عبد الله بن عمرو بن العاص » ، فذكر نحوه . وهذا إسناد ظاهر الانقطاع ، فإن ابن جريج لم يدرك عبد الله بن عمرو . ولذلك تردد فيه البيهقي ، فقال عقب روايته : « كذا وجدته ، ولا أراه محفوظًا » . فلعل أحد شيوخ الإسناد ، بين البيهقي وبين إبرهيم بن المنذر ، أخطأ فنسي أن يذكر عطاء بين ابن جريج وبين عبد الله بن عمرو ، أو أخطأ أحد الناسخين في الأصول التي يروي منها البيهقي ، لأنه يقول : « كذا وجدته » ، فهو في كتاب بين يديه فيه سماعه .

ثم ذكره الزيلعي في نصب الراية ٤ : ١٤٣ ، فقال : « وأخرج النسائي في سننه عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن عمرو » إلخ . ولم أجده في سنن النسائي حتى أتبين إسناده ، ولا ساق الزيلعي الإسناد . ولعله في السنن الكبرى للنسائي . ثم قال الزيلعي : « ورواه ابن حبان في صحيحه ، في النوع السادس والستين من القسم الثالث . قال النسائي : هذا حديث منكر ، وهو عندي خطأ ، انتهى . وذكره عبد الحق في أحكامه من جهة النسائي ، ثم قال : وعطاء هذا هو الخرساني ، ولم يسمع من عبد الله بن عمرو شيئًا ، ولا أعلم أحداً ذكر لعطاء سماعًا من عبد الله بن عمرو ، انتهى . واعلم أن النسائي وابن حبان لم ينسباه ، أعني عطاء ، وذكره ابن عساكر في أطرافه ، في ترجمة : عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن عمرو . ولم يذكر في كتابه لعطاء الخراساني عن عبد الله بن عمرو شيئًا . وكأنه وهم في ذلك ، فقد ذكر عبد الحق أنه عطاء الخراساني . وهو جاء منسوبًا في مصنف عبد الرزاق ، فقال : أخبرنا ابن جريج عن عطاء الخراساني عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكره » .

وأشار إليه ابن حزم في المحلى ٩ : ٢٣١ ، وجزم بأنه « عن عطاء الخرساني » ، ثم قال : « عطاء هذا الخراساني لم يسمع من عبد الله بن عمرو بن العاص شيئًا ، ولا من أحد من الصحابة ، إلا من أنس وحده » .

وأنا أرجح أن عطاء في هذا الإسناد هو « عطاء بن أبي رباح » ، لأن ابن جريج عرف بالرواية عنه ، وكان به مختصًا ، لزمه ١٧ سنة ، وعرف بالرواية عنه ، وكان يقول : « إذا أنا قلت : قال عطاء ، فأنا سمعته منه ، وإن لم أقل سمعت » ، فمثل هذا إذا أطلق الرواية : « عن عطاء » ، أو

٦٦٦٧ حدثنا أبو معاوية حدثنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه

« أخبرنى عطاء » ، من غير بيان ، فإنما يحمل على شيخه الذى عرف به ، وهو « ابن أبى رباح » ، وأما روايته عن « عطاء الخراسانى » فإنها قليلة ، بل هناك شك فى سماعه منه ، وإن كان متأخراً عن ابن أبى رباح ، وقد قال أبو بكر بن أبى خيثمة : « رأيت فى كتاب على بن المدينى : سألت يحيى بن سعيد عن حديث ابن جريج عن عطاء الخراسانى ؟ فقال : ضعيف ، قلت ليحيى : إنه يقول أخبرنى ؟ قال : لا شىء ، كله ضعيف ، إنما هو كتاب دفعه إليه » . وعادة الرواة المتقنين المكثرين إذا أطلقوا اسم شيخ لهم بغير بيان ، أن يريدوا به الشيخ الذى لزموه وعرفوا بالرواية عنه . فإذا أرادوا غيره بينوا ما يدل على الذى أرادوا .

فابن جريج حين يقول فى رواية ابن حبان : « أخبرنى عطاء » ، إنما يريد عطاء بن أبى رباح ، وعن ذلك أخرج ابن حبان الحديث فى صحيحه ، لأنه شرط فيه اتصال إسناد كل حديث يرويه . وكذلك فهم ابن عساكر الحافظ فى أطرافه أن عطاء هو ابن أبى رباح ، فذكر الحديث فى ترجمته ، ولم يذكر لعطاء الخراسانى عن عبد الله بن عمرو شيئاً ، كما نقل الزيلعى عنه . وأما ما نقله الزيلعى عن مصنف عبد الرزاق ، بالتصريح بأنه عطاء الخراسانى ، فإنى أخشى أن يكون من أوهام إسحق بن إبرهيم الدبرى ، راوى المصنف عن عبد الرزاق ، فإنه وإن كان ثقة صحيح الرواية عنه فى المصنف ، إلا أن له أوهاماً فيه ، قد يكون هذا أحدها .

وأيا ما كان ، فإن هذه الروايات يشد بعضها بعضاً ، ويؤيد بعضها بعضاً . والحمد لله .

وانظر ٣٤٨٩ .

(٦٦٦٧) إسناده صحيح .

ورواه أيضاً أحمد فى المسند ، فيما سيأتى ٦٩٠١ عن نصر بن باب و ٦٩٣٩ عن يزيد بن هرون ، كلاهما عن الحجاج بن أرطاة ، بهذا الإسناد نحوه .

ورواه أبو بكر بن أبى شيبة فى مصنفه (ج ٤ ص ٢٧) عن عبد الرحيم بن سليمان عن الحجاج ، بهذا الإسناد نحوه .

وكذلك رواه الدارقطنى (ص ٢٠٦) من طريق عبد الله بن نمير ، ومن طريق يزيد بن هرون كلاهما عن الحجاج ، بهذا الإسناد .

ورواه الترمذى (٢ : ١٢) بنحوه ، عن قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . ثم قال الترمذى : « هذا حديث قد رواه المثنى بن الصبّاح عن عمرو بن شعيب نحو هذا ، والمثنى بن الصبّاح وابن لهيعة يضعّفان فى الحديث . ولا يصح فى هذا عن النبى صلى الله عليه وسلم شىء » !

والعجب من الترمذى ، كيف خفى عليه رواية الحجاج بن أرطاة هذا الحديث عن عمرو بن شعيب ، مع كثرة من رووه عن الحجاج والثقة بهم ؟

ثم إن أكثر ما يؤخذ على هؤلاء الثلاثة : الحجاج بن أرطاة ، وابن لهيعة ، والمثنى بن الصبّاح ،

عن جده ، قال : أَتَتِ النبيَّ صلى الله عليه وسلم امرأتان ، فى أيديهما أَسَاوِرُ من

خشية الغلط أو الاضطراب ، مع ما رمى به الحجاج من التدليس ، ولم يجرح واحد منهم فى صدقه وأمانته ، فإذا اتفق هؤلاء الثلاثة ، أو اثنان منهم ، على رواية حديث ، كان احتمال الخطأ مرفوعاً ، أو بعيداً على الأقل ، فأنى يكون هذا الحديث ضعيفاً ؟ !

وقد جاء نحو معناه بإسناد صحيح ، لا خلاف فى صحته :

فرواه أبو داود ١٥٦٣ (٢ : ٤ عون المعبود) ، من طريق خالد بن الحرث عن حسين بن ذكوان المعلم : « عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعها ابنة لها ، وفى يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب ، فقال لها : أتعطين زكاة هذا ؟ قالت : لا ، قال : أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار ؟ قال : فخلعتهما ، فألقتهما إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، وقالت : وهما لله عز وجل ولرسوله » .

وهذا الحديث رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٤ : ١٤٠) من طريق أبى داود بإسناده هذا . ثم قال : « وهذا يتفرد به عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده » .

ورواه النسائى (١ : ٣٤٣) من طريق خالد بن الحرث عن حسين المعلم ، كرواية أبى داود . ثم رواه نحوه ، من طريق المعتمر بن سليمان قال : « سمعت حسيناً [يعنى المعلم] : قال : حدثنى عمرو بن شعيب قال : جاءت امرأة ومعها بنت لها » إلخ . أى أن هذا الإسناد منقطع ، « عمرو بن شعيب » فقط ، ليس فيه « عن أبيه عن جده » . ثم قال النسائى : « خالد أثبت من المعتمر » . فهذا معناه أن النسائى رجح الرواية الموصولة المنقطعة الإسناد .

ولكن جاء الحافظ المنذرى فى تهذيب السنن ١٥٠٦ ، وقال : « وأخرجه النسائى مسنداً ومرسلا ، وذكر أن المرسل أولى بالصواب » . ونقله أيضاً فى الترغيب والترهيب (١ : ٢٧٢) بلفظ أبى داود ، وقال : « ورواه النسائى مرسلا ومتصلا ، ورجّح المرسل » .

ولم ينفرد المنذرى بنقل هذا عن النسائى ، فقد فعل مثل ذلك الحافظ الزيلعى فى نصب الراية (٢ : ٣٦٩ — ٣٧٠) ، فنقل الحديث عن أبى داود والنسائى متصلا ، ثم قال : « وأخرجه النسائى أيضاً عن المعتمر بن سليمان عن حسين المعلم عن عمرو ، قال : جاءت امرأة ، فذكره مرسلا . قال النسائى : وخالد أثبت عندنا من معتمر . وحديث معتمر أولى بالصواب » !! فهذا تعليل عجيب ، ينقض بعضه بعضاً ولذلك ما قال الحافظ ابن حجر فى الدراية (ص ١٦١) : « أبدى له النسائى علة غير قادحة » .

وكلمة النسائى هذه التى نقلها المنذرى والزيلعى ، والتى تجعل حديث المعتمر المرسل أولى بالصواب ، والتى تنقض ما قبلها — : ليست موجودة فى نسختى النسائى المطبوعتين ، ولا هى موجودة فى المخطوطتين اللتين عندى ، وإحداهما يعتمد عليها ، لأنها نسخة الشيخ عابد السندى المحدث المتقن : صححها بنفسه .

وأغرب من هذا كله : أن الزيلعى فى نصب الراية ، بعد أن نقل الحديث من روايتى أبى داود والنسائى ، قال ما نصه : « قال ابن القطان فى كتابه : إسناده صحيح . وقال المنذرى فى مختصره :

ذهب ، فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتحبانِ أن يُسَوِّرَ كما الله يومَ القيامة أساورَ من نار ؟ قالتا : لا ، قال : فأَدِّيَا حقَّ هذا الذى فى أيديكما .

إسناده لا مقال فيه . فإن أبا داود رواه عن أبى كامل الجحدرى وحميد بن مسعدة ، وهما من الثقات ، احتج بهما مسلم ، وخالد بن الحرث إمام فقيه ، احتج به البخارى ومسلم ، وكذلك حسين بن ذكوان المعلم ، احتجا به فى الصحيح ، ووثقه ابن المدينى وابن معين وأبو حاتم ، وعمرو بن شعيب فهو من قد علم ، وهذا إسناد تقوم به الحجة ، إن شاء الله تعالى . انتهى » ! !

فهذا كلام نقله إمام حافظ عن تهذيب المنذرى لسنن أبى داود ، ليس منه حرف فى مختصر المنذرى ، بل فيه ما يخالفه تقريباً ، فإن الذى نقله ابن القطان توكيد لصحة الحديث من المنذرى ، والذى فى مختصره الموجود بين أيدينا ، وفى كتابه الترغيب والترهيب ، يدل على ميله إلى تعليله بما نسبه للنسائى من تعليل لم نجده فى سنن النسائى ! وما ندرى كيف كان هذا ولا ذاك ؟ !

ثم شىء آخر يزيد ذلك غرابة : أن الزيلعى نقل رواية الترمذى من طريق ابن لهيعة ، وتعليله إياها الذى نقلنا ، ثم قال : « قال المنذرى : لعل الترمذى قصد الطريقين اللذين ذكرهما ، وإلا فطريق أبى داود لا مقال فيه . انتهى » ! فأين هذا فى كلام المنذرى ؟ ! لا أدرى .

ثم يقول الزيلعى : « وبسند الترمذى رواه أحمد وابن أبى شيبة وإسحق بن راهويه ، فى مسانيدهم » !

ثم يقول (٢ : ٣٧١) : « طريق آخر : أخرجه أحمد رضى الله عنه فى مسنده عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب ، به . وهى الطريق التى أشار إليها الترمذى » ! !

ولست أدرى كيف كان هذان النقلان أيضاً ؟ !

أما مسند ابن راهويه فإنى لم أره ، ولكن مصنف ابن أبى شيبة أمامى ، وليس فيه إلا روايته من طريق الحجاج بن أرطاة ، وكذلك مسند الإمام أحمد بين يدى ، وأستطيع أن أجزم بالاستقراء التام ، أنه لم يروه إلا من طريق الحجاج ، بالإسناد الذى هنا ، وبالإسنادين اللذين أشرت إليهما أول الكلام . فمن أين جاء الزيلعى بنسبة روايتى ابن لهيعة والمثنى بن الصباح لمسند أحمد ؟ ! وهو ، أعنى الزيلعى ، لا يريد بإشارته إليهما رواية الحجاج بن أرطاة يقيناً ، لأن كلامه صريح فى الرواية من طريق ابن لهيعة والمثنى ، ثم هو قد ذكر بعد ذلك رواية الحجاج بن أرطاة (ص ٣٧١) ، ونسبها لأحمد والدارقطنى ! !

فإن تكن هذه النقول المضطربة سهواً من هؤلاء ، يكن سهواً عجيباً غير معقول ، وإلا فإنى عاجز أن أجد لشىء منه توجيهاً أو تأويلا .

٦٦٦٨ حدثنا أبو معاوية حدثنا داود بن أبي هند عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاتَ يوم والناس يتكلمون في القَدَر . قال : وكأنما تَفقَّأ في وجهه حَبُّ الرُّمّان من الغَضب . قال : فقال لهم : ما لكم تَضْرِبُون كتابَ اللهِ بعضَه ببعضٍ ؟ ! بهذا هَلَكَ مَنْ كان قَبلَكم . قال : فما غَبَطْتُ نفسي بمجلس فيه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لم أَشْهَدْه . بما غَبَطْتُ نفسِي بذلك المجلس ، أنِّي لم أَشْهَدْه .

٦٦٦٩ حدثنا أبو معاوية حدثنا حجّاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف عند الجمرة الثانية أَطولَ مما وقف عند الجمرة الأُولى ، ثم أَتَى جمرةَ العقبة ، فرماها ، ولم يَقِفْ عندها .

٦٦٧٠ حدثنا أبو معاوية حدثنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن

(٦٦٦٨) إسناده صحيح . داود بن أبي هند : سبق توثيقه ١٦٩٨ ، ونزيد هنا أنه ترجمه البخاري في الكبير ٢/١/٢١٣ — ٢١٤ .

والحديث رواه ابن ماجة ١ : ٢٣ من طريق علي بن محمد عن أبي معاوية ، بهذا الإسناد . ونقل شارحه السندي عن زوائد البوصيري ، قال : « هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات » ، ثم تعقبه السندي ، بكلام في عمرو بن شعيب لا طائل تحته .

وسيأتي مطولا ٦٧٠٢ .

(٦٦٦٩) إسناده صحيح ، وهو في مجمع الزوائد ٣ : ٢٥٩ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وفيه كلام » .

(٦٦٧٠) إسناده صحيح .

ورواه ابن ماجة ١ : ١١٠ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية — شيخ أحمد هنا — بهذا الإسناد . ونقل شارحه عن زوائد البوصيري قال : « إسناد هذا الحديث ضعيف ، لضعف حجاج ابن أرطاة ، والحديث أخرجه مسلم وغيره من وجوه أخر » . وأشار إليه الترمذي ١ : ١١٠ في قوله « وفي الباب » ، وانظر نصب الراية ١ : ٨٤ — ٨٥ . وانظر أيضًا ما مضى في مسند عثمان ٤٤٨ ، ٤٥٨ .

جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا الْتَقَتِ الخِتَانَان وتَوَارَت الحَشَفَةُ فقد وجَب الغُسْلُ .

٦٦٧١ حدثنا إسمعيل بن إبراهيم حدثنا أيوب حدثني عمرو بن شعيب حدثني أبي عن أبيه ، قال : ذَكَر عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يَحِل سَلَفٌ وبيعٌ ، ولا شَرْطَان في بيعٍ ، ولا ربْحُ ما لم يُضْمَنْ ، ولا بيعُ ما ليس عندك . ١٧٩/٢

٦٦٧٢ حدثنا إسمعيل حدثنا ليث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تَنْتِفُوا الشيب ، فإنه نورُ المسلم ، ما من مسلم يَشِيب شَيبةً في الإسلام إلا كُتِب له بها حسنةٌ ، ورفِع بها درجةً ، أو حُطَّ عنه بها خطيئةٌ .

وقوله « إذا التقت الختانان » ، هكذا هو في أصول المسند ، وفي رواية ابن ماجة « إذا التقى الختانان » .

و « الختانان » : قال ابن الأثير : « هما موضع القطع من ذكر الغلام وفرج الجارية ، ويقال لقطعهما : الإعذار والخفض » .

(٦٦٧١) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٦٢٨ بمعناه ، وقد أشرنا إليه هناك . وانظر أيضاً نصب الراية ٤ : ١٨ — ١٩ .

(٦٦٧٢) إسناده صحيح . إسمعيل : هو ابن علية . ليث : هو ابن أبي سليم .

والحديث سيأتي مختصراً ٦٦٧٥ ، من طريق ابن عجلان عن عمرو بن شعيب . وكذلك رواه أبو داود ٤٢٠٢ (٤ : ١٣٦ عون المعبود) من طريق ابن عجلان . قال المنذري ٤٠٣٨ : « وأخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة . وقال الترمذي : حسن . وقد أخرجه مسلم في الصحيح من حديث قتادة عن أنس بن مالك قال : كان يكره نتف الرجل الشعرة البيضاء من رأسه ولحيته » .

والحديث رواه الترمذي ٤ : ٢٥ مختصراً ، من طريق محمد بن إسحق عن عمرو بن شعيب ، وقال : « هذا حديث حسن . وقد رواه عبد الرحمن بن الحرث وغير واحد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده » . وكذلك رواه ابن ماجة ٢ : ٢١٠ ، من طريق محمد بن إسحق . ورواه النسائي ٢ : ٢٧٨ ، مختصراً جدًّا ، من طريق عمارة بن غزية عن عمرو بن شعيب .

٦٦٧٣ حدثنا إسمعيل عن ليث، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : من مَنَعَ فَضْل مائِه ، أو فَضْل كَلَئِهِ ، منعه الله فَضْلَه يومَ القيامة .

٦٦٧٤ حدثنا يحيي بن سعيد عن عُبيد الله حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما أسكر كثيرُه فقليلُه حرام .

٦٦٧٥ حدثنا يحيي بن سعيد عن ابن عَجْلَانَ حدثني عمرو بن شعيب عن

و رواه الخطيب فى تاريخ بغداد ٤ : ٥٧ ، مطولا ، من طريق الأوزاعى عن عمرو بن شعيب .
وذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب ٣ : ١١٣ ، من رواية السنن الأربعة .

(٦٦٧٣) إسناده صحيح . وسيأتى ٧٠٥٧ من رواية حماد بن سلمة عن ليث بن أبى سليم ، بنحوه . وسيأتى مطولا ٦٧٢٢ من رواية محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عبد الله بن عمرو .

وذكر المجد فى المنتقى ٣١١٣ ، باللفظ الذى هنا ، وقال : « رواه أحمد » . وكذلك ذكره الحافظ فى التلخيص ٢٥٨ ، وقال : « رواه أحمد ، وفى إسناده ليث بن أبى سليم . ورواه الطبرانى فى الصغير ، من حديث الأعمش عن عمرو بن شعيب ، وقال : لم يرو الأعمش عن عمرو غيره » .

وقصّر جدًّا صاحب مجمع الزوائد ٤ : ١٢٤ ، فذكر الرواية المطولة ٦٧٢٢ ، ثم أشار إلى هذه الرواية المختصرة ، ثم قال : « رواه أحمد ، وفيه محمد بن راشد الخزاعى ، وهو ثقة ، وقد ضعفه بعضهم » وسيأتى الكلام على رواية محمد بن راشد فى موضعها ، إن شاء الله . ولكن تقصير الزوائد أنه لم يشر إلى رواية ليث بن أبى سليم ، وهى فى المسند هنا و٧٠٥٧ ، ثم لم يشر إلى رواية الطبرانى فى الصغير التى ذكرها ابن حجر ، وهى متابعة جيدة لروايات المسند ، والمعجم الصغير للطبرانى أحد الكتب التى التزم الهيثمى إخراج زوائدها . فعن هذا وذاك كان تقصيره .

ومعنى الحديث ثابت صحيح ، متفق عليه من حديث أبى هريرة . انظر المنتقى ٣١٠٩ – ٣١١١ .

« الكلأ » : بفتح الكاف واللام وبالهمزة غير ممدود : هو النبات والعشب ، وسواء رطبه ويابسه ، قاله ابن الأثير .

(٦٦٧٤) إسناده صحيح . « عبيد الله » : بالتصغير ، وقد كتب عليه فى م هنا « صح » ، توثقًا من صحته . والحديث قد مضى ٦٥٥٨ ، من رواية أخيه « عبد الله العمرى » ، وأشرنا إلى هذا هناك .

(٦٦٧٥) إسناده صحيح . ابن عجلان : هو محمد بن عجلان . والحديث مختصر ٦٦٧٢ ، وقد أشرنا إليه هناك .

أبيه عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لاَ تنتفوا الشيب ، فإنه ما من عبد يَشِيب فى الإسلام شَيْبَةً إلا كَتب الله له بها حسنةً ، وحَطَّ عنه بها خطيئةً .

٦٦٧٦ حدثنا يحيى عن ابن عَجْلاَن حدثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : نَهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشراء والبيع فى المسجد ، وأن تُنْشَدَ فيه الأَشعار ، وأن تُنْشَد فيه الضَّالَّة ، وعن الحِلَقِ يومَ الجمعة قبلَ الصلاة.

٦٦٧٧ حدثنا يحيى عن ابن عَجْلاَنَ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن

(٦٦٧٦) إسناده صحيح . يحيى : هو ابن سعيد القطان . ابن عجلان : هو محمد . ووقع هنا فى ح « حدثنا يحيى بن عجلان » . بحذف « عن » . وهو خطأ مطبعى ظاهر ، صححناه من ك م .

والحديث رواه أبو داود ١٠٧٩ (١ : ٤١٩ عون المعبود) عن مسدد عن يحيى عن ابن عجلان . قال المنذرى ١٠٣٧ : « وأخرجه الترمذى والنسائى وابن ماجة . وقال الترمذى : حديث حسن » . وهو فى الترمذى (برقم ٣٢٢ من شرحنا) . وحققنا هناك الخلاف فى إسناد « عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده » ، ورجحنا أنه إسناد صحيح .

« الحلق » : بكسر الحاء وفتح اللام . وفى رواية أبى داود « التحلق » . ولكن يظهر أن الرواية التى رواها الخطابى من نسخ أبى داود فيها أيضًا « الحلق » ، فشرحها على ذلك ، قال : « الحلق ، مكسورة الحاء مفتوحة اللام : جماعة الحلقة . وكان بعض مشايخنا يرويه أنه نهى عن الحَلْق ، بسكون اللام [يعنى مع فتح الحاء] ! وأخبرنى أنه بقى أربعين سنة لا يحلق رأسه قبل الصلاة يوم الجمعة ! فقلت له : إنما هو الحلق ، جمع الحلقة ، وإنما كره الاجتماع قبل الصلاة للعلم والمذاكرة ، وأمر أن يشتغل بالصلاة وينصت للخطبة والذكر ، فإذا فرغ منها كان الاجتماع والتحلق بعد ذلك ، فقال : قد فرَّجت عنى ، وجزَّانى خيراً ، وكان من الصالحين ، رحمه الله » . وقال ابن الأثير : « الحلق ، بكسر الحاء وفتح اللام : جمع الحلقة ، مثل : قصعة وقصع ، وهى الجماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيره ، والتحلق : تفعل منها ، وهو أن يتعمدوا ذلك » .

(٦٦٧٧) إسناده صحيح . ونقله ابن كثير فى التفسير ٧ : ٣١٠ عن هذا الموضع من المسند . وذكره ابن رجب فى كتاب التخويف من النار (ص ٧٠) ، وقال : « خرجه الإمام أحمد والنسائى والترمذى ، وقال : حسن ، وروى موقوفًا على عبد الله بن عمرو » . وكذلك ذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب ٤ : ١٨ — ١٩ ، ونسبه للنسائى والترمذى ، وقال : « حسن » . ونسبه السيوطى فى زيادات الجامع الصغير (٣ : ٤١٥ — ٤١٦ من الفتح الكبير) لأحمد والترمذى .

جده . أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يُحْشَر المتكبِّرون يومَ القيامة أمثالَ الذَّرِّ ، في صُوَرِ الناس ، يعلوهم كل شيء من الصَّغَار ، حتى يدخلوا سجناً في جهنم : يقال له : بُولَس ، فتعْلُوهم نَارُ الأَنْيار ، يُسْقَوْن من طينة الخَبَال ، عُصارة أهل النار .

٦٦٧٨ حدثنا يحيى حدثنا عُبيد الله ابن الأَخْنَس حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . قال : أَتَى أعرابيٌّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقال : إنَّ أبي يريد أن يَجْتَاح مالي ؟ قال : أَنت ومالكُ لوالدك . إنَّ أَطْيَبَ ما أكلتم من كَسْبكم ، وإن أَموالَ أولادِكم من كسبكم ، فكُلُوه هَنِيئاً .

٦٦٧٩ حدثنا يحيى حدثنا حسين حدثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن

وهو في الترمذي ٣ : ٣١٥ ، وقال : « حديث حسن » ، وكذلك هو فيه في مخطوطة الشيخ عابد السندي (ورقة ٦٨) ، وفي طبعة بولاق ٢ : ٨٠ : « حديث حسن صحيح » . ولم أجده في النسائي ، والظاهر أنه في السنن الكبرى .

الصغار ، بفتح الصاد المهملة والغين المعجمة : الذل والهوان . « بولس » : بضم الباء الموحدة وفتح اللام وآخره سين مهملة ، هكذا ضبطه المنذري في الترغيب والترهيب . وقال ابن الأثير : « هكذا جاء في الحديث مسمى » . « نار الأنيار » : قال ابن الأثير : « لم أجده مشروحاً ، ولكن هكذا يروى . فإن صحت الرواية فيحتمل أن يكون معناه : نار النيران ، فجمع النار على أنيار ، وأصلها : أنوار ، لأنها من الواو ، كما جاء في ريح وعيد : أرياح وأعياد . وهما من الواو » ، ونقل صاحب اللسان كلام ابن الأثير ٧ : ١٠١ بنصه ، ولكن وقع فيه تصحيف ناسخ أو طابع ، ففيه : « وفي حديث شجر جهنم » ! وصوابه : « سجن جهنم » .

(٦٦٧٨) إسناده صحيح . عبيد الله بن الأخنس : سبق توثيقه ٢٠٠٠ .

والحديث رواه أبو داود ٣٥٣٠ (٣ : ٣١٢ عون المعبود) ، من طريق حبيب المعلم . وابن ماجة ٢ : ٢٤ ، من طريق حجاج بن أرطاة ، كلاهما عن عمرو بن شعيب ، بهذا الإسناد ، بنحوه . وسيأتي من طريق حجاج ٦٩٠٢ ، ومن طريق حبيب ٧٠٠١ .

« يجتاح مالي » : قال الخطابي (٣٣٨٧) : « معناه يستأصله ويأتي عليه . والعرب تقول : جاحهم الزمان واجتاحهم ، إذا أتى على أموالهم . ومنه الجائحة . وهي الآفة التي تصيب المال فتهلكه » .

(٦٦٧٩) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٦٢٧ ، ٦٦٦٠ .

جده ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حافياً وناعلاً ، ويصوم في السفر ويفطر ، ويشرب قائماً وقاعداً ، وينصرف عن يمينه وعن شماله .

٦٦٨٠ حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عَجْلانَ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على بعض أصحابه خاتماً من ذهب ، فأَعْرَض عنه ، فأَلقاه ، واتخذ خاتماً من حديد ، قال : فقال : هذا أَشَرُّ ، هذا حِلْيَةُ أهل النار ، فأَلقاه ، واتَّخذ خاتماً من وَرِقٍ ، فسَكَت عنه .

٦٦٨١ حدثنا يحيى عن حسين عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : لما فُتحت مكةُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كُفُّوا السلاحَ ، إلا خُزَاعَةَ عن بني بكر ، فأَذِنَ لهم ، حتى صلى العصر ، ثم قال : كُفُّوا السلاحَ ، فلقي رجلٌ من خزاعةَ رجلاً من بني بكر ، من غَدٍ ، بالمزدلفة ، فقتله ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقام خطيباً ، فقال ، ورأيته وهو مُسْنِدٌ ظهرَه إلى

(٦٦٨٠) إسناده صحيح . وهو مكرر ٦٥١٨ بهذا الإسناد ، وقد أشرنا إليه هناك .

وقوله « أشر » : هكذا أثبت هنا في الأصول الثلاثة ، وهو على لغة قليلة ، والقياس المشهور « شر » دون همزة ، وهو الثابت في الرواية الماضية ، وكذلك هو هنا في نسخة بهامش م .

(٦٦٨١) إسناده صحيح . حسين : هو المعلم .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٦ : ١٧٧ — ١٧٨ ، وقال : « رواه الطبراني ، ورجاله ثقات » . وقال أيضاً : « في الصحيح منه النهي عن الصلاة بعد الصبح . وفي السنن بعضه » .

والعجب منه أن ينسبه للطبراني وحده ، وهو في المسند كما ترى ! ثم أعجب منه زعمه أن « في الصحيح منه النهي عن الصلاة بعد الصبح » ! فأستطيع أن أجزم ، إن شاء الله ، بالتتبع التام ، أن ليس لعبد الله بن عمرو حديث في أحد الصحيحين في النهي عن الصلاة بعد الصبح ، بل إنه لم يروه أحد من أصحاب السنن الأربع من حديث ابن عمرو ، إلا أن الترمذي ، أشار إليه فقط ، في قوله « وفي الباب » ١ : ١٦١ ، وقال شارحه : « وأما حديث عبد الله بن عمرو فأخرجه الطبراني في الأوسط » . نعم ، هو ثابت في الكتب الستة ، من حديث ابن عباس عن عمر بن الخطاب ورجال مرضيين ، وقد مضى في مسند عمر مراراً ، أولها (رقم ١١٠) . ومضى أيضاً في مسند عمر (رقم ١١٨) بإسناد منقطع ، من رواية ابن عمرو بن العاصي عن عمر بن الخطاب . وأما أن « في السنن بعضه » فنعم ، كما سترى في تخريجه ، إن شاء الله .

الكعبة . قال : إن أعْدَى الناسِ على الله مَنْ قَتَل فى الحَرَم ، أو قَتَل غير قاتله ، أو قَتَل بذُحُول الجاهلية ، فقام إليه رجل ، فقال : إن فلاناً ابْنى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا دِعْوَةَ فى الإسلام ، ذَهَبَ أمرُ الجاهلية ، الولدُ

وقد أشار إليه الحافظ ابن كثير فى التاريخ ٤ : ٣٠٦ ، عن هذا الموضع من المسند ، ولم يذكر لفظه كاملا ، وقال : « وهذا غريب جداً . وقد روى أهل السنن بعض هذا الحديث . فأما ما فيه من أنه رخص لخزاعة أن تأخذ بثأرها من بنى بكر إلى العصر من يوم الفتح ، فلم أره إلا فى هذا الحديث . وكأنه – إن صح – من باب الاختصاص لهم ، مما كانوا أصابوا منهم ليلة الوتير » .

وقد اشتمل هذا الحديث العظيم على معان كثيرة ، وسيأتى بأطول من هذا ٦٩٣٣ ، ٦٩٩٢ ، من رواية يزيد بن هرون عن حسين المعلم . وتأتى أيضًا بعض معانيه ، وسنشير إليها عند مواضعها ، إن شاء الله .

فأولا : قوله : « إن أعدى الناس على الله من قتل فى الحرم » إلخ ، سيأتى بنحو معناه ، من رواية حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب ٦٧٥٧ .

ثانيًا : قوله « لا دعوة فى الإسلام » إلخ ، سيأتى مختصراً ، من رواية عامر الأحول عن عمرو بن شعيب ٦٩٧١ . ورواه أبو داود ٢٢٧٤ (٢ : ٢٥٠ عون المعبود) مطولا ، من رواية يزيد بن هرون عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب . وقد مضى معناه فى أن الولد للفراش ، مراراً ١٧٣ ، ٤١٦ ، ٤١٧ ، ٤٦٧ ، ٥٠٢ ، ٨٢٠ . وانظر ٦٦٩٩ .

ثالثًا : دية الأصابع ، ستأتى من رواية سليمان بن موسى ٦٧١١ ، ومن رواية حسين المعلم ٦٧٧٢ ، ومن رواية مطر الوراق ٧٠١٣ ثلاثتهم عن عمرو بن شعيب . ورواه أبو داود ٤٥٦٢ (٤ : ٣١٣ عون المعبود) ، والنسائى ٢ : ٢٥٢ ، كلاهما من طريق حسين المعلم عن عمرو بن شعيب . ورواه ابن ماجة ٢ : ٧٥ من رواية مطر الوراق عن عمرو بن شعيب .

رابعًا : دية المواضح ، وستأتى أيضا ٦٧٧٢ ، ٧٠١٣ . ورواه أبو داود ٤٥٦٦ (٤ : ٣١٥ عون المعبود) ، من طريق حسين المعلم ، وابن ماجة ٢ : ٧٥ ، من طريق مطر الوراق ، كلاهما عن عمرو ابن شعيب . وانظر ٧٠٣٣ . وانظر أيضًا ما مضى ٦٥٣٣ ، ٦٥٥٢ ، ٦٦٦٣ .

خامسًا : النهى عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر ، وسيأتى من طريق عبد الكريم الجزرى ٦٧١٢ ، ومن طريق خليفة بن غالب ٦٩٧٠ ، كلاهما عن عمرو بن شعيب . ورواه أبو داود الطيالسى ٢٢٦٠ ، عن خليفة بن غالب . وانظر أيضًا ما يأتى فى المسند ٦٩٦٦ ، ٦٩٩٣ ، ٧٠٧٧ .

سادسًا : النهى عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها ، وسيأتى من طريق عبد الكريم الجزرى ٦٧١٢ ، ومن طريق حسين المعلم ٦٧٧٠ ، كلاهما عن عمرو بن شعيب . وقد مضى معناه من حديث ابن عباس ١٨٧٨ ، ٣٥٣٠ .

سابعًا : « لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها » ، رواه أبو داود الطيالسى ٢٢٦٧ ، من طريق حبيب المعلم ، ورواه أبو داود السجستانى ٣٥٤٦ ، ٣٥٤٧ (٣ : ٣١٧ عون المعبود) ، من طريق

للفِرَاش ، وللعاهر الأَثْلَبُ . قالوا : وما الأَثْلَبُ ؟ قال : الحجر . قال : وفى الأَصابع عَشْرٌ عَشْرٌ ، وفى المَوَاضِح خَمْسٌ خَمْسٌ ، قال : وقال : لا صلاةَ بعد الغَدَاةِ حتى تطلعَ الشمسُ ، ولا صلاةَ بعد العصر حتى تغرب الشمسُ . قال :

داود بن أبى هند وحبيب المعلم وحسين المعلم . ورواه النسائى ١ : ٣٥٢ ، من طريق حسين المعلم ، و ٢ : ١٣٧ – ١٣٨ ، من طريق داود بن أبى هند وحبيب المعلم وحسين المعلم ، وابن ماجة ٢ : ٣٧ ، من طريق المثنى بن الصباح . كلهم عن عمرو بن شعيب .

« ذحول الجاهلية » . بضم الذال المعجمة والحاء المهملة : جمع « ذحل » بفتح فسكون ، وهو الوتر والثأر والعداوة .

« الدعوة » ، بكسر الدال وسكون العين المهملتين : هو أن ينتسب الإنسان إلى غير أبيه وعشيرته ، وقد كانوا يفعلونه ، فنهى عنه وجعل الولد للفراش ، قاله ابن الأثير . وقال الخطابى ٢١٧٩ : « ادعاء الولد » . وهو أعم وأجود من كلام ابن الأثير . فإن الوقعة نفسها فى رجل يريد أن يدعى نسب ابن له عاهر بأمه فى الجاهلية ، كما فى رواية أبى داود .

« الولد للفراش » . قال الخطابى : « يريد : لصاحب الفراش » . وقال ابن الأثير : « وهو الزوج والمولى . والمرأة تسمى فراشاً ، لأن الرجل يفترشها » .

« العاهر » : الزانى ، وقد عَهَرَ يَعْهَرُ عَهْراً وعُهُوراً . إذا أتى المرأة ليلا للفجور بها . ثم غلب على الزنا مطلقاً ، والمعنى : لا حظَّ للزانى فى الولد ، وإنما هو لصاحب الفراش ، أى لصاحب أم الولد ، وهو زوجها أو مولاها . قاله ابن الأثير .

« الإِثْلب » بفتح الهمزة واللام وكسرهما ، والفتح أكثر ، وبينهما ثاء مثلثة ساكنة : هو الحجر ، قال ابن الأثير ١ : ١٦ : « قيل : معناه الرجم ، وقيل : هو كناية عن الخيبة . وقيل : الأثلب : دُقاق الحجارة ، وقيل : التراب . وهذا يوضح أن معناه الخيبة ، إذ ليس كل زان يرجم » . وقال أيضاً ١ : ٢٠٣ فى تفسير الحجر : « أى الخيبة ، يعنى أن الولد لصاحب الفراش ، من الزوج أو السيد ، وللزانى الخيبة والحرمان ، كقولك : مالك عندى شىء غير التراب ، وما بيدك غير الحجر » .

وهذه الدّعوة ، ادّعاء نسب الغير ، وادعاء نسب اللقطاء ، ومحاولة إثبات نسب المولودين لغير رشدة ، كلها من المنكرات الخبيثة ، التى شاعت فى بلادنا ، بما أشاع النسوان وأنصار النسوان من الإباحية والتحلل الخلقى ، ومن الخروج على الدين ، ومحاولة هدم كل تقليد إسلامى صحيح . وبما أشربتْ قلوبهم من تقليد أوربة ، ومن القوانين الوثنية التى ضربت على أكثر الأمم الإسلامية . بل إن القوانين المصرية الحديثة لتحاول الاعتراف الصريح بأبناء الفجور ، مما عجزت فرنسة نفسها عن الاعتراف به ، وهى أساس كل منكر وكل فجور فى العالم . ولا حول ولا قوة إلا بالله . ولئن لم ينته المسلمون عن الخضوع لمثل هذا ، ولئن لم ينتبهوا لما يراد بهم وبدينهم ، ليأخذنهم الله بسنته ، وليكونن من الخاسرين ، ولن يفلحوا إذن أبداً .

ولا تُنْكَحُ المرأةُ على عمتها ، ولا على خالتها ، ولا يجوزُ لامرأةٍ عَطِيَّةٌ إلا بإذن زوجها .

٦٦٨٢ حدثنا ابن نُمَيْر حدثنا حجّاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : جَمَعَ النبي صلى الله عليه وسلم بين الصلاتين ، يومَ غَزَا بني المُصْطَلِق. ١٨٠/٢

٦٦٨٣ حدثنا يعلى حدثنا محمد بن إسحق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : سمعتُ رجلاً من مُزَيْنَة يسأَل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال :

« المواضح » : بفتح الميم وتخفيف الواو : جمع « موضحة » بضم الميم وكسر الضاد. وهي التي تبدى وضح العظم ، أي بياضه .

قوله « ولا يجوز لامرأة » إلخ . في ح « المرأة » . وأثبتنا ما في ك م . وقال الخطابي ٣٤٠٤ : « هذا عند أكثر العلماء على معنى حسن العشرة . واستطابة نفس الزوج بذلك . إلا أن مالك بن أنس قال : يردّ ما فعلت من ذلك ، حتى يأذن الزوج . قال الشيخ [أي الخطابي] : ويحتمل أن يكون ذلك في غير الرشيدة . وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال للنساء : تصدقن ، فجعلت المرأة تلقي القرط والخاتم ، وبلال يتلقاها بكسائه . وهذه عطية بغير إذن أزواجهن » .

(٦٦٨٢) إسناده صحيح . وهو في مجمع الزوائد ٢ : ١٥٨ . وذكر بعده الرواية الآتية ٦٦٩٤ ، وقال : « رواهما أحمد ، وفيهما الحجاج بن أرطاة ، وفيه كلام » . وانظر ٦٣٧٥ .

(٦٦٨٣) إسناده صحيح . وسيأتي بنحوه مطولا ، من طريق ابن إسحق ٦٨٩١ ، ومن طريق عبد الرحمن بن الحرث ٦٧٤٦ . ومختصراً : من طريق ابن إسحق ٦٩٣٦ ، ومن طريق هشام بن سعد ٧٠٩٤ : كلهم عن عمرو بن شعيب .

ورواه الأيمة في كتبهم ، منهم من ساقه مطولا ، ومنهم من اقتصر على بعض أحكامه :

فروى الشافعي في الأم (٢ : ٣٧) منه حكم ما يوجد في خربة وحكم الركاز ، عن سفيان عن داود بن شابور ويعقوب بن عطاء ، عن عمرو بن شعيب . وكذلك روى هذا البيهقي في السنن الكبرى (٤ : ١٥٥) ، من طريق الشافعي . ورواه الحاكم (٢ : ٦٥) ، من طريق الحميدي عن سفيان ، وصححه هو والذهبي .

وروى أبو عبيد في الأموال رقم ٨٥٨ أحكام اللقطة وما يوجد في الخراب والركاز ، عن إسمعيل بن إبرهيم عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب . قال أبو عبيد : « لا أدري أسنده إسمعيل أم لا ؟ » . ثم ذكر أنه أسنده ابن إسحق « عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده » ، ثم رواه ٨٥٩ مسنداً من

يا رسول الله ، جئتُ أسألك عن الضَّالَّة من الإبل ؟ قال : معها حِذاؤُها وسِقاؤُها ، تأكل الشجر ، وتَرِدُ الماء ، فَدعْها حتى يأْتِيهَا باغِيها ، قال : الضَّالَّةُ من الغَنَم ؟ قال : لك أَو لأَخيك أَو للذِّئب . تَجْمَعُها حتى يأْتيها باغِيها ، قال : الحَرِيسةُ التي تُوجد في مَرَاتِعِها ؟ قال : فيها ثَمنُها مَرَّتَين وضَرْبُ نَكَالٍ ، وما أُخِذَ من عَطَنِه ففيه القَطْعُ ، إذا بَلَغ ما يؤخذُ من ذلك ثَمَنَ المِجَنِّ ، قال : يا رسول الله ،

طريق ابن إسحق . ثم ذكر أنه أسنده ابن عجلان أيضًا ، ثم رواه ٨٦٠ من طريق الليث بن سعد عن ابن عجلان عن عمرو ، مسنداً .

و رواه أبو داود ١٧١٠ — ١٧١٣ (٢ : ٦٦ — ٦٨ عون المعبود) ، مطولا ومختصراً ، بأسانيد ، من طريق ابن عجلان ، والوليد بن كثير ، وعبيد الله بن الأخنس ، وابن إسحق ، كلهم عن عمرو ، مسنداً .

و روى النسائي أحكامًا منه ٢ : ٢٦٠ — ٢٦١ ، بثلاثة أسانيد : من طريق عبيد الله بن الأخنس ، وابن عجلان ، وعمرو بن الحرث ، وهشام بن سعد ، كلهم عن عمرو .

ووقع في نسخة النسائي المطبوعة بمصر ، وكذلك في المطبوعة بالهند (ص ٧٤٠) « عبد الله بن الأخنس) ، وهو خطأ من الناسخين ، صحته « عبيد الله » بالتصغير ، كما في مخطوطة الشيخ عابد السندي .

و روى الترمذي ٢ : ٢٦١ قطعة منه ، من طريق الليث عن ابن عجلان عن عمرو ، وقال : « هذا حديث حسن » .

و روى ابن ماجة ٢ : ٦٦ قطعة أخرى ، من طريق الوليد بن كثير عن عمرو .

وقد مضى تفسير « المجن » والقطع في ثمنه ١٤٥٥ ، ٤٥٠٣ ، ٥١٥٧ .

وقد مضى أيضًا حديث « في الركاز الخمس » ، من حديث ابن عباس ٢٨٧١ ، ٢٨٧٢ .

قوله في ضالة الإبل « معها حذاؤها وسقاؤها » إلخ : الحذاء ، بالمد : النعل ، قال الخطابي في المعالم ١٦٣٣ : « إنه يريد بالحذاء أخفافها . يقول : إنها تقوى على السير وقطع البلاد . وأراد بالسقاء : أنها تقوى على ورود المياه ، فتحمل ريها في أكراشها » . وقال أيضًا : « وأما ضالة الإبل فإنه لم يجعل لواجدها أن يتعرض لها ، لأنها قد ترد الماء ، وترعى الشجر ، وتعيش بلا راع ، وتمتنع على أكثر السباع . فيجب أن يخلي سبيلها حتى يأتي ربها . وفي معنى الإبل : الخيل والبغال والظباء ، وما أشبهها من كبار الدواب التي تمعن في الأرض وتذهب فيها » . و « باغيها » طالبها وصاحبها .

« الحرايسة » : فعيلة من الحراسة ، بمعنى مفعولة ، أي أن لها من يحرسها ويحفظها ، يقال للشاة التي يدركها الليل قبل أن تصل إلى مراحها : حريسة ، من هذا المعنى . و « النكال » : العقوبة التي تنكل الناس عن فعل ما منع منه ، أي تمنعهم وتزجرهم .

فالثِّمَارُ ، وما أُخِذَ مِنها فى أكمامها ؟ قال : من أخَذ بِفَمِهِ ، ولم يَتَّخِذْ خُبْنَةً ، فليس عليه شىء ، ومن احْتَمَلَ ، فعليه ثمنه مرتين وضرباً وَنكالاً . وما أَخَذ من أَجْرَانه . ففيه القَطْعُ ، إذا بلغَ ما يؤخذ من ذلك ثَمَنَ المِجَنِّ ، قال : يا رسول الله . واللُّقَطَةُ نَجدها فى سبيل العامرة ؟ قال : عَرِّفْها حَوْلاً ، فإن وُجد بَاغِيها ، فأَدِّها إليه ، وإلاَّ فهى لك : قال : ما يُوجد فى الخَرِبِ العَادِىِّ ؟ قال : فيه وفى الرِّكَازِ الخُمُسُ.

٦٦٨٤ حدثنا يعلى حدثنا سفيان عن موسى بن أَبى عائشة عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن جده ، قال : جاءَ أَعرابى إلى النبى صلى الله عليه وسلم يسأَله عن الوضوء ؟ فأَراهُ ثلاثاً ثلاثاً ، قال : هذا الوضوءُ ، فمن زادَ على هذا فقد أَساء وتَعَدَّى وظَلَم .

وقوله « من عطنه » . بفتح العين والطاء المهملتين : أى من مراحه وموضع حفظه . « الأكمام » : جمع « كم » ، بكسر الكاف . وهو غلاف الثمر والحب قبل أن يظهر .

« ولم يتخذ خبنة » : الخبنة ، بضم الخاء المعجمة وسكون الباء الموحدة ثم نون : معطف الإزار وطرف الثوب . قال ابن الأثير : « أى لا يأخذ منه فى ثوبه . يقال : أخبن الرجل . إذا خبأ شيئاً فى خبنة ثوبه أو سراويله » .

« الخرب » : قال ابن الأثير : « يجوز أن يكون بكسر الخاء وفتح الراء ، جمع خَرِبة ، كنَقِمة ونِقَم . ويجوز أن يكون جمع خِرْبَة ، بكسر الخاء وسكون الراء على التخفيف ، كنِعْمة ونِعَم . ويجوز أن يكون الخَرِب . بفتح الخاء وكسر الراء . كنَبِقة ونَبِق ، وكَلِمة وكَلِم » .

« العادىّ » . بتشديد الياء : القديم . وأصله النسبة إلى « عاد » قوم هود ، قال ابن الأثير : « وكل قديم ينسبونه إلى عاد ، وإن لم يدركهم » .

« الركاز » : سبق تفسيره ٢٨٧١ ، وقد أفاض الإمام الشافعى فى تفسيره وأحكامه فى كتاب الأم ٢ : ٣٧ .

(٦٦٨٤) إسناده صحيح . يعلى : هو ابن عبيد الطنافسى . سفيان : هو الثورى .

والحديث رواه النسائى ١ : ٣٣ ، وابن ماجة ١ : ٨٤ ، والبيهقى ١ : ٧٩ ، كلهم من طريق يعلى عن سفيان ، بنحوه . وكذلك رواه ابن الجارود ٤٥ من طريق الأشجعى عن سفيان . ورواه الطحاوى فى معانى الآثار ١ : ٢٢ من طريق أبى عوانة عن موسى بن أبى عائشة ، بنحوه أيضاً .

٦٦٨٥ حدثنا يحيي بن زكريا بن أبي زائدة حدثنا حجاج عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن جده ، قال : اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثَ عُمَرٍ . كلُّ ذلك يُلَبِّي حتى يستلمَ الحَجَرَ .

٦٦٨٦ حدثنا هُشَيم أَخبرنا حجّاج عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن جده : أَن النبي صلى الله عليه وسلم اعتَمر ثلاثَ عُمَرٍ ، كلُّ ذلك فى ذى القَعْدَة ، يُلَبِّى حتى يستلمَ الحَجَرَ .

٦٦٨٧ حدثنا ابن إدريس حدثنا ابن إسحق عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن جده : أَن قيمة المِجَنِّ كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرةَ دراهمَ .

ورواه أبو داود مطولا ١٣٥ (١ : ٥١ عون المعبود) من طريق أبى عوانة عن موسى بن أبى عائشة . وكذلك رواه البيهقى ١ : ٧٩ . من طريق أبى داود ، بإسناده مطولا .

وذكره الحافظ فى تلخيص الحبير (ص ٣٠) ونسبه لأبى داود والنسائى وابن خزيمة وابن ماجة ، « من طرق صحيحة » .

وانظر ٥٧٣٥ . وانظر أيضاً نصب الراية ١ : ٢٩ .

(٦٦٨٥) إسناده صحيح . وهو مختصر من الحديث الذى بعده .

(٦٦٨٦) إسناده صحيح . وهو مطول ما قبله . وقد ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٣ : ٢٧٨ ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه الحجاج بن أرطاة . وفيه كلام ، وقد وثق » . وأشار إليه ابن كثير فى التاريخ ٥ : ١٠٩ ، عن هذا الموضع .

(٦٦٨٧) إسناده صحيح . ابن إدريس : هو عبد الله بن إدريس الأودى ، شيخ أحمد : سبق توثيقه ١٣٧٩ .

والحديث رواه النسائى ٢ : ٢٦٠ ، من طريق ابن إدريس ، بهذا الإسناد . ورواه البيهقى فى السنن الكبرى ٨ : ٢٥٩ ، من طريق ابن نمير عن محمد بن إسحق . ورواه الدارقطنى ٣٦٩ ، من طريق المحاربى ، ومن طريق أحمد بن خالد الوهبى ، كلاهما عن ابن إسحق ، به .

وقد مضى مراراً من حديث ابن عمر بن الخطاب : أن قيمة المجن ثلاثة دراهم ، آخرها ٦٢٩٣ . وقد جمع الشافعى بين الروايتين ، فروى البيهقى ٨ : ٢٥٩ بإسناده عن الشافعى قال : « هذا رأى من

٦٦٨٨ حدثنا وكيع حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن سمعه من عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أَن النبيّ صلى الله عليه وسلم كبّر فى عيدٍ اثْنَتَىْ عَشْرَةَ تكبيرةً ، سبعاً فى الأُولى ، وخمساً فى الآخِرة ، ولم يصلِّ قبلَها ولا بعدَها .

[قال عبد الله بن أَحمد] : قال أَبي : وأَنا أَذهبُ إلى هذا .

٦٦٨٩ حدثنا وكيع حدثنا داود بن سَوَّار عن عمرو بن شعيب عن أَبيه

عبد الله بن عمرو ، فى رواية عمرو بن شعيب . والمجانّ قديمًا وحديثًا سلع ، يكون ثمن عشرة ، ومائة ، ودرهمين . فإذا قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ربع دينار [يعنى قيمة ثلاثة دراهم] ، قطع فى أكثر منه . وأنت تزعم أن عمرو بن شعيب ليس ممن تقبل روايته ، وتترك علينا سننًا رواها توافق أقاويلنا ، وتقول : غلط ! فكيف ترد روايته مرةّ ، ثم تحتج به على أهل الحفظ والصدق ، مع أنه لم يرو شيئًا يخالف قولنا ؟ ! » . وهذه العبارة ثابتة فى الأم للشافعى ٦ : ١١٦ . ولكنها هناك غير محررة ، فيها شىء من تحريف الناسخين .

وانظر ٦٦٨٣ . وانظر أيضًا نصب الراية ٣ : ٣٥٩ .

(٦٦٨٨) إسناده صحيح .

عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب الثقفى الطائفى : ثقة : وثقه ابن المدينى والعجلى ، وضعفه ابن معين . وقال البخارى : « فيه نظر » . وقال ابن عدى : « يروى عن عمرو بن شعيب ، أحاديثه مستقيمة . وهو ممن يكتب حديثه » ، وأخرج له مسلم حديثًا واحداً ، وسيأتى فى التخريج أن البخارى صحح له هذا الحديث .

والحديث رواه ابن ماجة ١ : ٢٠٠ ، وابن الجارود فى المنتقى ١٣٧ — ١٣٨ ، والبيهقى ٣ : ٢٨٥ ، والدار قطنى بأسانيد ١٨١ ، والطحاوى فى معانى الآثار ٢ : ٣٩٨ ، كلهم من طريق الطائفى ، بهذا الإسناد ، بنحوه : بعضهم مختصراً ، وبعضهم مطولا .

ورواه أبو داود ١١٥١ (١ : ٤٤٦ عون المعبود) ، من طريق المعتمر عن الطائفى ، ولكنه جعله حديثًا قوليًا . وكذلك رواه الدارقطنى ١٨١ أيضًا ، وكذلك رواه البيهقى ٣ : ٢٨٥ — ٢٨٦ ، من طريق أبى داود .

وذكره الحافظ فى التلخيص ١٤٤ ، وقال : « وصححه أحمد ، وعلى [يعنى ابن المدينى] ، والبخارى ، فيما حكاه الترمذى » . وهذا الذى نقله الحافظ عن الترمذى ، ذكره الزيلعى فى نصب الراية ٢ : ٢١٧ ، نقلا عن العلل الكبرى للترمذى ، أن البخارى قال له : « حديث عبد الله بن عبد الرحمن الطائفى أيضًا صحيح ، والطائفى مقارب الحديث » .

(٦٦٨٩) إسناده صحيح .

عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مُرُوا صِبْيانَكم بالصلاة إذا بلغُوا سبعاً ، واضْربوهم عليها إذا بلغُوا عشرًا ، وفَرِّقُوا بينهم فى المضاجع .

[قال عبد الله بن أحمد] : قال أبى : وقال الطفَاوِى محمدُ بن عبد الرحمن فى هذا الحديث : سَوَّار أبو حمزة ، وأخطأَ فيه .

داود بن سوَّار : هكذا سماه وكيع ، فأخطأ فى اسمه ، بل هو : سوار بن داود ، أبو حمزة المزنى الصيرفى ، وهو ثقة ، وثقه ابن معين وغيره ، وقال أحمد : « شيخ بصرى لا بأس به ، وروى عنه وكيع فقلب اسمه ، وهو شيخ يوثق بالبصرة ، لم يرو عنه غير هذا الحديث » . وترجمه البخارى فى الكبير ١٦٩/٢/٢ ، وقال : « وقال وكيع : داود بن سوار ، وهم » . وقال الذهبى فى الميزان ١ : ٤٣٣ : « قال أبو حاتم : وهم وكيع فى اسمه ، فقال : داود بن سوار » .

وسيأتى عقب الحديث قول أحمد فى أن الطفاوى سماه « سوار أبو حمزة » ، ثم قال : « وأخطأ فيه » . فظاهر هذا الكلام يوهم أن الذى أخطأ هو الطفاوى ، ولكن حقيقته أنه يريد أن وكيعاً أخطأ فى تسميته « داود بن سوار » ، بدليل ما نقلنا عن أحمد من التهذيب ، وما نقلنا عن البخارى فى التاريخ ، وعن أبى حاتم من الميزان ، وبدليل أن رواية الطفاوى ستأتى مطولة ٦٧٥٦ ، رواه أحمد هناك عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوى وعبدالله بن بكر السهمى : « قالا حدثنا سوار أبو حمزة » . فلو كان أحمد يريد تخطئة الطفاوى لما اقتصر عليه وحده هنا ، بل لذكر أن الطفاوى والسهمى أخطآ فيه معاً ! وهذا واضح . ثم رواية اثنين متفقين أولى أن يؤخذ بها وأن ترجح ، من رواية واحد إذا خالفهما .

ثم إن الطفاوى والسهمى لم ينفردا بذكر هذا الصواب ، فقد وافقهما ابن علية ، عند أبى داود فى السنن ، كما سنذكر فى التخريج ، فقال : « عن سوار أبى حمزة » ، ثم روى أبو داود رواية وكيع ، ثم قال : « وهم وكيع فى اسمه ، وروى عنه أبو داود الطيالسى هذا الحديث ، فقال : حدثنا أبو حمزة سوار الصيرفى » . وكذلك تابعهم قرة بن حبيب ، عند البخارى فى الكبير ، فقال : « حدثنا سوار » .

و « سوار » : بفتح السين المهملة وتشديد الواو .

والحديث رواه البخارى فى الكبير ١٦٩/٢/٢ ، مختصراً ، عن قرة بن حبيب ، عن سوار .

ورواه أبو داود ٤٩٥ ، ٤٩٦ (١ : ١٨٥ – ١٨٦ عون المعبود) ، مطولا ، من طريق إسمعيل ، وهو ابن علية ، عن سوار ، ومن طريق وكيع « حدثنى داود بن سوار المزنى » ، ثم ذكر أن وكيعاً وهم فى اسمه ، كما نقلنا آنفاً .

ورواه الدولابى فى الكنى ١ : ١٥٩ ، من طريق وكيع قال : « أخبرنى أبو حمزة داود بن سوار » ، إلخ .

٦٦٩٠ حدثنا وكيع حدثنا خَليفة بن خيَّاط عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته ، وهو مسنِدٌ ظهرَه إلى الكعبة : لا يُقْتَلُ مسلمٌ بكافرٍ ، ولا ذو عَهْدٍ في عَهْدِهِ .

٦٦٩١ حدثنا وكيع حدثنا أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أن النبي صلى الله عليه وسلم وجد تَمْرَةً في بيته تحت جنبه ، فأَكلها .

٦٦٩٢ حدثنا يزيد أخبرنا محمد بن إسحق عن عمرو بن شعيب عن أبيه

ورواه الحاكم في المستدرك ١ : ١٩٧ ، بإسنادين عن سفيان ، وهو الثوري . وبإسناد ثالث عن عبد الله بن بكر السهمي « حدثنا سوار بن داود أبو حمزة : حدثنا عمرو بن شعيب » . إلخ . فهذه متابعة قوية من سفيان الثوري لسوار بن داود ، إذ روى الحديث عن عمرو بن شعيب كروايته .

(٦٦٩٠) إسناده صحيح .

خليفة بن خياط البصري العصفري أبو هبيرة : ثقة ، ذكره ابن حبان في الثقات . وترجمه البخاري في الكبير ٢/١/١٧٥ . وقال : « سمع عمرو بن شعيب . جدّ شَبَاب . سمع منه وكيع وعمرو بن منصور » . وترجمه الحافظ في التهذيب ٣ : ١٦١ تمييزاً . يعني أنه ليس له رواية في الكتب الستة . وذكر أنه روى عنه أبو الوليد الطيالسي . وترجمه في التعجيل ١١٧ ، وزيد في الرواة عنه : عبد الصمد . وسيأتي روايته ٦٩٧٠ . وقول البخاري « جد شباب » : يريد أنه جد « خليفة بن خياط بن خليفة العصفري أبي عمرو » الملقب بـ « شباب » بفتح الشين والباء المخففة . وهذا الحفيد من شيوخ البخاري . وهو مترجم في التهذيب ٣ : ١٦٠ — ١٦١ ، والكبير ٢/١/١٧٦ .

والحديث مضى بعضه مختصراً ٦٦٦٢ ، من رواية سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب . وأشرنا هناك إلى تخريجه مطولا ومختصراً . وانظر أيضًا التلخيص ٣٣٦ .

(٦٦٩١) إسناده صحيح . أسامة بن زيد : هو الليثي .

والحديث مختصر . وسيأتي بهذا الإسناد ٦٨٢٠ ، بزيادة : « فلم ينم تلك الليلة . فقال بعض نسائه : يا رسول الله ، أرقتَ البارحة ؟ قال : إني وجدت تحت جنبي تمرة فأكلتها ، وكان عندنا تمر من تمر الصدقة ، فخشيت أن تكون منه » . وهذا المطول في مجمع الزوائد ٣ : ٨٩ . وقال : « رواه أحمد ، ورجاله موثقون » . وسيأتي بنحوه أيضًا مطولا ٦٧٢٠ ، من رواية أبي بكر الحنفي عن أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب .

(٦٦٩٢) إسناده صحيح .

وروى أبو داود منه قوله « لا جلب » إلخ ، ١٥٩١ (٢ : ٢٠ عون المعبود) ، من طريق ابن

عن جده عبد الله بن عمرو ، قال : لمّا دخل رسول الله صلى الله عليه سلم مكةَ عامَ الفتح ، قام فى الناس خطيباً ، فقال : يا أيها الناس ، إنه ما كان من حِلْفٍ فى الجاهلية فإن الإسلام لم يَزِدْه إلا شِدَّةً ، ولا حِلْفَ فى الإسلام ، والمسلمون يَدٌ على مَنْ سِواهم ، تَكَافَأُ دِماؤُهم ، يجيرُ عليهم أدناهم ، ويَرُدُّ عليهم أَقْصاهم ، تُرَدُّ سَرَايَاهم على قَعَدِهم ، لا يُقْتَلُ مؤمنٌ بكافرٍ . ديةُ الكافر نصفُ دية المسلم . لا جَلَبَ ولا جَنَبَ . ولا تُؤخَذ صَدَقاتُهم إلا فى ديارهم .

٦٦٩٣ حدثنا يزيد أخبرنا حجّاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده :

أبى عدى عن ابن إسحق . وقد مضى هذا المعنى من حديث ابن عمر بن الخطاب ٥٦٥٤ . وأشرنا هناك إلى رواية أبى داود هذه .

وروى أبو داود بعض معناه أيضًا ٤٥٣١ (٤ : ٣٠٤ عون المعبود) ، من طريق يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب .

وروى الترمذى ٢ : ٣٩٢ منه مسألة الحلف ، من طريق حسين المعلم عن عمرو بن شعيب . وقال : « حديث حسن صحيح » .

وقد تكررت معانى هذا الحديث فى المسند مراراً ، مطولة ومختصرة ، منها ٦٦٩٠ ، ٦٩١٧ ، ٦٩٣٣ ، ٧٠١٢ .

وانظر ما مضى فى مسند ابن عباس ٢٩١١ ، ٣٠٤٦ .

وقوله « يجير عليهم أدناهم » : هو « يجير » بالراء كما ثبت فى ك ، وهو الصواب إن شاء الله ، الموافق للمعنى ، وللروايات المعروفة . وفى ح م « يجيز » بالزاى . وقال ابن الأثير فى تفسيره على الراء : « أى إذا أجار واحد من المسلمين ، حر أو عبد أو أمة ، واحداً أو جماعة من الكفار وخفَرهم وأمَّنهم ، جاز ذلك على جميع المسلمين ، لا يُنقض عليه جواره وأمانه » .

وقوله « قعدهم » : القعد ، بفتح القاف والعين المهملة : اسم جمع للقاعد ، وهم الذين لا يمضون للقتال .

(٦٦٩٣) إسناده صحيح . وسيأتى بهذا الإسناد ٦٩٤١ . وسيأتى بإسناد آخر مطولاً ٦٩١٩ .

وذكر الهيثمى فى مجمع الزوائد ٢ : ٢٣٩ — ٢٤٠ الرواية المطولة ، وقال : « رواه أحمد » . ثم أشار إلى معناه الذى مضى ضمن ٦٥٤٧ ، ٦٥٦٤ ، وقال : « وكلا الطريقين لا يصح . لأن فى الأولى [أى ٦٩١٩] المثنى بن الصباح ، وهو ضعيف . وفى الثانى [أى ٦٥٤٧ ، ٦٥٦٤] إبرهيم بن عبد الرحمن ابن رافع ، وهو مجهول » .

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله عز و جل قد زادكم صلاةً ، وهى الوِتْر .

٦٦٩٤ حدثنا يزيد عن حجّاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين فى السفر . ٢/١٨١

٦٦٩٥ حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا همّام عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن جده ، أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كلوا ، واشربوا ، وتَصَدَّقوا ، والْبَسُوا ، غيرَ مَخِيلَةٍ ولا سَرَفٍ . وقال يزيدُ مرةً : فى غير إسرافٍ ولا مَخِيلَةٍ .

٦٦٩٦ حدثنا يزيد أخبرنا محمد بن إسحق عن عمرو بن شعيب عن أَبيه

أما الطريق الذى فيه إبرهيم بن عبد الرحمن ، فإنه ضعيف ، كما ذكرنا هناك .

وأما الطريق التى فيها المثنى بن الصباح ، فلسنا نرى ما رآه من ضعفها ، وسنفصل القول فيها هناك ، إن شاء الله .

ولكن الهيثمى قصر أن لم يشر إلى هذه الطريق التى هنا ، طريق حجاج بن أرطاة ، وهى صحيحة عندنا .

(٦٦٩٤) إسناده صحيح ، وهو مختصر ٦٦٨٢ ، وقد أشرنا إليه وإلى كلام صاحب مجمع الزوائد هناك .

(٦٦٩٥) إسناده صحيح ، وسيأتى ٦٧٠٨ ، عن بهز عن همام عن قتادة ، مطولا ، بهذا بنحوه . وذكره ابن كثير فى التفسير (٣ : ٤٦٨) ، وأشار إلى أن النسائى وابن ماجة روياه مختصراً من حديث قتادة ، بهذا الإسناد .

وهو فى ابن ماجة (٢ : ١٩٧) ، من طريق يزيد بن هرون عن همام .

المخيلة : الخيلاء ، وقد مضى تفسيرها ٥٠١٤ .

ذكره البخارى تعليقاً ١٠ : ٢١٥ (فتح) وخرجه الحافظ من مسند الطيالسى والحرث بن أبى أسامة .

(٦٦٩٦) إسناده صحيح ، ورواه أبو داود ٣٨٩٣ (٤ : ١٨ عون المعبود) ، من طريق حماد عن محمد بن إسحق ، بهذا الإسناد ، ونقله ابن كثير فى التفسير (٦ : ٣٨) ، عن هذا الموضع ،

عن جده ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا كلماتٍ نقولُهنَّ عندَ النوم من الفَزَع : بسم الله ، أعوذ بكلمات الله التامّة ، من غَضَبه وعقابه ، وشَرِّ عِبَادِه ، ومن هَمَزَاتِ الشياطين ، وأَنْ يَحْضُرُون . قال : فكان عبد الله بن عمرو يعلّمها مَنْ بَلَغ من ولده أن يقولَها عند نومه ، ومن كان منهم صغيرًا لا يعقلُ أن يحفظَها ، كَتَبَها له فعلَّقَها في عُنُقِهِ .

٦٦٩٧ حدثنا يزيد أخبرنا حجاج ، عن عطاء عن جابر ، وعن أبي الزبير عن جابر ، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : وقَّتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم لأَهل المدينة ذا الحُلَيفة ، ولأَهل الشأم الْجُحْفَة ، ولأَهل اليمن وأَهل تِهَامَةَ يَلَمْلَمَ ، ولأَهل الطائف ، وهي نَجْدٌ ، قرنَ ، ولأَهل العِراق ذَاتَ عِرْقٍ .

وقال : « ورواه أبو داود والترمذي والنسائي ، من حديث محمد بن إسحق . وقال الترمذي : حسن غريب » .

وانظر ٣٨٢٨ ، ٣٨٣٠ .

(٦٦٩٧) إسناده صحيح . يزيد : هو ابن هرون .

والحديث رواه البيهقي في السنن الكبرى (٥ : ٢٨) ، من طريق نصر بن علي عن يزيد بن هرون ، بهذا الإسناد . ورواه الدارقطني (ص ٢٦٢) مختصراً ، من طريق زياد بن أيوب عن يزيد بن هرون .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣ : ٢١٦) . وقال : « رواه أحمد ، وفيه الحجاج بن أرطاة . وفيه كلام ، وقد وثق » .

وذكره الزيلعي في نصب الراية (٣ : ١٤) مقتصراً فيه على رواية عبد الله بن عمرو بن العاصي ، ونسبه لإسحق بن راهويه والدارقطني .

وهذا الحديث في الحقيقة حديثان : لعبد الله بن عمرو ، ولجابر بن عبد الله ، وسيأتي معناه في مسند جابر ١٤٦٢٤ ، ١٤٦٦٨ .

وانظر ٥١١١ ، ٥٤٩٢ ، ٦٣٩٠ .

وقوله « ولأهل الطائف ، وهي نجد ، قرن » ، هذا هو الثابت في ك م ، وعلى كلمة « قرن » في م علامة الصحة ، وهو الثابت أيضًا في سنن البيهقي ، وفي ح ومجمع الزوائد « قرنًا » . وأنا أرجح أنه

٦٦٩٨ حدثنا يزيد عن محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن جده . أَن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تجوز شهادةُ خائنٍ ولا خائنة . وردَّ شهادةَ القَانِعِ . الخادِمِ والتابعِ . لأَهل البيت ، وأَجازها لغيرهم .

٦٦٩٩ حدثنا يزيد أَخبرنا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن جده : أَن النبي صلى الله عليه وسلم قَضَى : أَيما مُسْتَلْحَق

من تصرف الطابع أو الناسخ . في حين أنه جائز فيه الرفع على الاستئناف . والنصب على العطف . وفي مجمع الزوائد أيضاً « ولأهل نجد » ، وهو مخالف للثابت في أصول المسند . في حين أنه لم ينسبه لغيره .

(٦٦٩٨) إسناده صحيح .

ورواه أبو داود ٣٦٠٠ ، ٣٦٠١ (٣ : ٣٣٥ عون المعبود) . بإسنادين من طريق سليمان ابن موسى . بهذا الإسناد . نحوه . وقال المنذري (٣٤٥٦) : « وأخرجه ابن ماجة » . وهو في ابن ماجة (٢ : ٣٤ – ٣٥) . من طريق معمر بن سليمان ويزيد بن هرون . كلاهما عن حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب . بزيادة واختصار .

« القانع » : فسر في الحديث هنا بأنه التابع والخادم . وهذا التفسير من بعض الرواة في غالب الظن . ليس من المرفوع . وقال ابن الأثير : « القانع : الخادم والتابع . ترد شهادته للتهمة بجلب النفع إلى نفسه . والقانع في الأصل : السائل » .

(٦٦٩٩) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢٢٦٥ ، ٢٢٦٦ (٢ : ٢٤٧ عون المعبود) بأسانيد من طريق محمد بن راشد . أحدها من طريق يزيد بن هرون عنه . بهذا الإسناد . بنحوه . قال المنذري (٢١٧١ – ٢١٧٢) : « وقد تقدم الكلام على عمرو بن شعيب . وروى عن عمرو هذا الحديث محمد ابن راشد المكحولي . وفيه مقال » . وقد رددت عليه في تعليقي هناك . بتصحيح الحديث .

وقال الخطابي في شرحه : «هذه أحكام وقعت في أول زمان الشريعة . وكان حدوثها ما بين الجاهلية وبين قيام الإسلام . وفي ظاهر هذا الكلام تعقد وإشكال . وتحرير ذلك وبيانه : أن أهل الجاهلية كان لهم إماء تساعين . وهن البغايا اللواتي ذكرهن الله تعالى في قوله : (ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء) . إذْ كان ساداتهن يلمون بهن ولا يجتنبونهن . فإذا جاءت الواحدة منهن بولد ، وكان سيدها يطؤها ، وقد وطئها غيره بالزنا . فربما ادعاه الزاني وادعاه السيد . فحكم صلى الله عليه وسلم بالولد لسيدها ، لأن الأمة فراش له كالحرة ، ونفاه عن الزاني . فإن دُعى للزاني مدة ، وبقى على ذلك إلى أن مات السيد ، ولم يكن ادعاه في حياته ولا أنكره . ثم ادعاه ورثته بعد موته واستلحقوه ، فإنه يلحق به ، ولا يرث أباه ، ولا يشارك إخوته الذين استلحقوه في ميراثهم من أبيهم ، إذا كانت القسمة قد مضت قبل أن يستلحقه

اسْتُلْحِقَ بعد أَبيه الذى يُدْعَىٰ له . ادعاه ورثته ، فَقَضى : إنْ كان مِن حُرَّةٍ تزوَّجها ، أَو من أمَةٍ يملكُها . فقد لحِقَ بما اسْتَلْحَقَه ، وإن كان من حُرَّةٍ أو أمةٍ

الورثة . وجعل حكم ذلك حكم ما مضى فى الجاهلية ، فعفا عنه ، ولم يرد إلى حكم الإسلام . فإن أدرك ميراثاً لم يكن قد قسم إلى أن ثبت نسبه باستلحاق الورثة إياه ، كان شريكهم فيه . أسوة من يساويه فى النسب منهم . فإن مات من إخوته بعد ذلك أحد ، ولم يخلف من يحجبه عن الميراث ، ورثه . فإن كان سيد الأمة أنكر الحمل ، وكان لم يدّعه . فإنه لا يلحق به . وليس لورثته أن يستلحقوه بعد موته . وهذا شبيه بقصة عبد بن زمعة وسعد بن مالك ، ودعواهما فى ابن أمة زمعة ، فقال سعد : ابن أخى ، عهد إلى فيه أخى ، وقال عبد بن زمعة : أخى ، ولد على فراش أبى . فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالولد للفراش ، فصار ابناً لزمعة . وسنذكر هذا الحديث فى موضعه من هذا الكتاب ، ونورده هناك شرحاً وبياناً ، إن شاء الله تعالى » .

وقصة عبد بن زمعة ، هى فى تهذيب السنن ، برقم ٢١٧٨ .

وقد تعقب ابن القيم كلام الخطابى هذا ، فى دعواه أن هذا أحكام وقعت فى أول زمن الشريعة ، ثم زاد الموضوع شرحاً وبياناً ، فقال :

« وليس كما قال . فإن هذا القضاء إنما وقع بالمدينة المنورة ، بعد قيام الإسلام ومصيرها دار هجرة . وقد جعله النبى صلى الله عليه وسلم على صور :

« الصورة الأولى : أن يكون الولد من أمته التى فى ملكه وقت الإصابة ، فإذا استلحقه لحق به من حين استلحقه . وما قسم من ميراثه قبل استلحاقه ، لم ينقض ، ويورّث من المستلحق . وما كان بعد استلحاقه من ميراث لم يقسم ، ورث منه نصيبه . فإنه إنما تثبت بنوّته من حين استلحقه ، فلا تنعطف على ما تقدم من قسمة المواريث . وإن أنكره لم يلحق به . وسماه أباه على كونه يدعى له ويقال إنه منه . لا أنه أبوه فى حكم الشرع . إذ لو كان أباه حكماً لم يقبل إنكاره له ولحق به .

« الصورة الثانية : أن يكون الولد من أمة لم تكن فى ملكه وقت الإصابة ، فهذا ولد زنا ، لا يلحق به ولا يرثه ، بل نسبه منقطع منه . وكذلك إذا كان من حرة قد زنى بها ، فالولد غير لاحق به ، ولا يرث منه . وكذلك إذا كان من حرة قد زنى بها ، فالولد غير لاحق به ، ولا يرث منه . وإن كان هذا الزانى الذى يُدْعَى الولدُ له ، يعنى أنه منه ، قد ادّعاه — : لم تفد دعواه شيئاً ، بل الولد ولد زنا ، وهو لأهل أمه ، إن كانت أمةً فملوك لمالكها ، وإن كانت حرة فنسبه إلى أمه وأهلها ، دون هذا الزانى الذى هو منه .

« وقوله فى أول الحديث " استلحق بعد أبيه الذى يدْعى له ادّعاه ورثته " ، الأب هنها : هو الزانى الذى منه الولد ، وسماه أباً تسمية مقيدة بكون الولد منه . ولهذا قال " الولد يدعَى له " ، يعنى يقال إنه منه ويدَّعى له فى الجاهلية أنه أبوه ، فإذا ادعاه ورثة هذا الزانى ، فالحكم ما ذكر .

« ونظير هذا القضاء : قصة سعد بن أبى وقاص وعبد بن زَمْعَةَ ، فى ابن أمَة زمعة . فإن ورثة عتبة ، وهو سعد ، ادعى الولد أنه من أخيه ، وادعى عبدٌ أنه أخوه ، ولد على فراش أبيه . فألحقه النبى

عاهر بها ، لم يَلْحَقْ بما اسْتَلحَقَه ، وإنْ كان أَبوه الذى يُدْعَى له هو ادّعاه ، وهو ابنُ زِنْيَةٍ ، لأَهْلِ أُمِّه ، مَنْ كانوا ، حُرّةً أَو أَمَةً .

٦٧٠٠ حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا الحجاج بن أَرْطَاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، إن لى ذَوِى أَرحامٍ ، أَصِلُ ويَقْطَعُونى ، وأَعْفُو ويَظْلمون ، وأُحْسِن ويُسِيئُون ، أَفأُكافِئُهُمْ ؟ قال : لا ، إذَن تُتْرَكُون جميعاً ، ولكن خُذْ بالفضل وصِلْهُم ، فإنه لن يَزالَ معك ظَهِيرٌ من الله عز وجل ما كنتَ على ذلك .

صلى الله عليه وسلم بتمالك الأمة ، دون عتبة . وهو تفسير قوله " وإن كان من أمة لم يملكها ، أو من حرة عاهر بها ، فإنه لا يلحق به ولا يرث " ، وسيأتى بعد هذا ، إن شاء الله تعالى .

« وقد يتمسك به من يقول : الأمة لا تكون فراشاً ، وإنما يلحق الولد للسيد بالدعوى ، لا بالفراش ، كقول أبى حنيفة . لقوله " من كان من أمة يملكها يوم أصابها ، فقد لحق بمن استلحقه " . فإنما جعله لاحقاً به بالاستلحاق ، لا بالإصابة . ولكن قصة عبد بن زمعة أصح من هذا وأصرح ، فى كون الأمة تصير فراشاً كما تكون الحرة ، يلحق الولد بسيدها بحكم الفراش ، كما يلحق بالحرة ، كما سيأتى . وليس فى حديث عمرو بن شعيب أنه لا يلحق ولده من أمته إلا بالاستلحاق ، وإنما فيه أنه عند تنازع سيدها والزانى فى ولدها يلحق بسيدها الذى استلحقه ، دون الزانى ، وهذا مما لا نزاع فيه . فالحديثان متفقان » .

وهذا الذى قاله ابن القيم العلامة واضح جيد ، هو الذى تقتضيه قواعد الشريعة ، والأحاديث الصحيحة الصريحة . ولست أرى تنافياً بين كلامه وكلام الخطابى فى أن « هذه أحكام وقعت فى أول زمان الشريعة ، وكان حدوثها ما بين الجاهلية وبين قيام الإسلام » ، فإن مؤدى كلامهما واحد ، كما هو ظاهر لمن تأمل ودقق .

وانظر ما مضى فى مسند ابن عباس ٣٤١٦ ، وفى مسند ابن عمرو بن العاصى ٦٦٨١ .

وقوله فى متن الحديث « فقضى إن كان من حرة » ، فى ح « قضى » ، بدون الفاء ، وصححناه من ك م ، والفاء ثابتة أيضاً فى رواية أبى داود .

(٦٧٠٠) إسناده صحيح . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٨ : ١٥٤) ، وقال : « رواه أحمد وفيه حجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات » .

وانظر ٦٥٢٤ .

٦٧٠١ حدثنا محمد بن جعفر حدثنا سعيد عن يوسف عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يحضُر الجمعةَ ثلاثةٌ ، رجل حضرها بدعاءٍ وصلاةٍ ، فذلك رجل دعا ربَّه ، إن شاء أعطاه ، وإن شاء مَنَعه ، ورجل حضَرها بسكوتٍ وإنصاتٍ ، فذلك هو حقُّها ، ورجل يحضُرها يَلْغُو . فذلك حَظه منها .

٦٧٠٢ حدثنا أَنسُ بن عِيَاض حدثنا أَبو حازم عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن جده، قال: لقد جلستُ أَنا وأَخى مجلساً ما أُحِبُّ أَنَّ لى به حُمْرَ النَّعمَ. أقبلتُ أَنا وأَخى ، وإذا مَشْيَخَةٌ من صَحَابة رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوسٌ عند باب من أَبوابه ، فكَرِهْنا أَن نُفَرِّق بينهم ، فجلسنا حَجْرَةً ، إذْ

وقوله « تتركون جميعًا » ، فى مجمع الزوائد « تشتركون » ، وغالب الظن أنه من تصرف الطابع . والذى هنا هو الذى فى أصول المسند الثلاثة .

« الظهير » : المعين ، والتظاهر : التعاون .

(٦٧٠١) الحديث صحيح ، والإسناد مشكل :

سعيد : هو سعيد بن أبى عروبة .

يوسف : لم أعرف من هو ، بعد طول العناء والتتبع ؟ وفى هذه الطبقة كثير ممن يسمون « يوسف » . وهو واضح الكتابة فى الأصول الثلاثة . فاحتمال الخطأ فى الكتابة قليل . ولعلنا نعرفه فنذكره فى الاستدراكات ، إن شاء الله .

وأما الحديث ، فسيأتى بأطول من هذا قليلا ٧٠٠٢ عن يزيد بن هرون عن حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب . وقد رواه أبو داود ١١١٣ (١ : ٤٣٣-٤٣٤ عون المعبود) ، من طريق يزيد بن هرون عن حبيب . ورواه البيهقى (٣ : ٢١٩) ، من طريق أبى داود . وذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب (١ : ٢٥٨) ، ونسبه لأبى داود وابن خزيمة فى صحيحه .

(٦٧٠٢) إسناده صحيح . أبو حازم : هو سلمة بن دينار الأعرج المدنى ، سبق توثيقه ١٦٠٤ ، ونزيد هنا أنه من صغار التابعين ، وكان ثقة كثير الحديث ، قال ابن خزيمة : « ثقة ، لم يكن فى زمانه مثله » ، وقال ابن حبان : «كان قاضى أهل المدينة ، ومن عبَّادهم وزهادهم » ، وترجمه البخارى فى الكبير ٧٩/٢/٢ .

ذَكَرُوا آيةً من القرآن ، فتَمَارَوْا فيها ، حتى ارتفعت أصواتُهم . فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مُغْضَباً ، قد احمرَّ وجهُه ، يرميهم بالتُّراب ، ويقول : مهلاً يا قوم ، بهذا أُهْلِكَتِ الأُمَمُ مِنْ قَبْلِكم ، باختلافهم على أنبيائهم ، وضربِهم الكُتُبَ بعضَها ببعضٍ ، إن القرآنَ لم يَنْزِل يُكَذِّبُ بعضُه بعضاً ، بل يُصَدِّقُ بعضُه بعضاً ، فما عرفتم منه فاعملوا به ، وما جهلتم منه فرُدُّوه إلى عَالِمِهِ .

٦٧٠٣ حدثنا أنس بن عِياض حدثنا أبو حازم عن عمرو بن شعيب عن

والحديث مضى نحو معناه مختصراً ٦٦٦٨ ، من رواية داود بن أبي هند عن عمرو بن شعيب . وأشرنا إلى هذا هناك .

والحديث نقله ابن كثير في التفسير ٢ : ٥٢١ – ٥٢٢ عن هذا الموضع ، ثم أشار إلى الرواية المختصرة الماضية : ٦٦٦٨ .

وروى البخارى فى كتاب خلق أفعال العباد (ص ٧٨) : « حدثنا إسحق أنبأنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال : سمع النبى صلى الله عليه وسلم قوماً يتدارؤن . فقال : إنما هلك من كان قبلكم بهذا ، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض . وإنما نزل كتاب الله يصدق بعضه بعضاً . فلا تضربوا بعضه ببعض . ما علمتم منه فقولوا ، وما لا فكلوه إلى عالمه » . وهذا إسناد صحيح . وسيأتى بهذا الإسناد عن عبد الرزاق ٦٧٤١ .

وروى مسلم فى صحيحه (٢ : ٣٠٤) ، نحو معناه مختصراً ، من رواية عبد الله بن رباح عن عبد الله بن عمرو ، وسيأتى من هذا الوجه فى المسند ٦٨٠١ .

أخو عبد الله بن عمرو : الظاهر أنه « محمد بن عمرو بن العاص » ، وهو من صغار الصحابة ، وله ترجمة فى الاستيعاب (ص ٢٤١ – ٢٤٢) ، والإصابة (٥ : ٦١) . ولم أجد أخاً لعبد الله بن عمرو غيره .

وقوله « حمر النعم » : « النعم » بفتح النون والعين : الإبل ، و « الحمر » : جمع « أحمر » . والبعير الأحمر : الذى لونه مثل لون الزعفران إذا صبغ به الثوب ، وقيل : بعير أحمر ، إذا لم يخالط حمرته شىء . والإبل الحمر أصبر الإبل على الهواجر . قال فى اللسان (٥ : ٢٨٨) « والعرب تقول : خير الإبل حمرها وصهبها . ومنه قول بعضهم : ما أحب أن لى بمعاريض الكلم حمر النعم » .

وقوله « فجلسنا حجرةً » : هو بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم ، أى ناحيةً منفردَيْن .

(٦٧٠٣) إسناده صحيح . ورواه الإمام أحمد أيضاً فى كتاب السنة (ص ١٢٢) ، بهذا الإسناد .

أَبيه عن جده ، أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يؤمنُ المرءُ حتى يؤمنَ بالقَدَر خيرِه وشرِّه .

قال أَبو حازم : لعن الله ديناً أَنا أَكبرُ منه ، يعنى التكذيبَ بالقَدَر .

١٨٢/٢ **٦٧٠٤** حدثنا هشيم أَخبرنا حجاج حدثنا عمرو بن شعيب عن أَبيه عن جده : أَن العاص بن وائل نَذَر فى الجاهلية أَن يَنْحر مائةَ بَدَنَة ، وأَن هشامَ بن العاص نَحَر حِصَّتَه : خمسين بدنةً ، وأَن عمرًا سأَل النبيَّ صلى الله عليه وسلم عن ذلك ؟ فقال : أَمّا أَبوك فلو كان أَقرَّ بالتوحيد فصُمْتَ وتصدَّقْتَ عنه نَفَعه ذلك .

٦٧٠٥ حدثنا محمد بن جعفر عن سعيد عن عامر الأَحول عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن جده : أَن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يَرْجِعُ فى هبته إلا الوالدُ مِنْ وَلَدِه ، والعائد فى هبته كالعائد فى قَيْئِه .

ورواه أبو بكر الآجرّى فى كتاب الشريعة (ص ١٨٨) ، بإسنادين : فرواه عن الفريابى عن قتيبة بن سعيد عن يعقوب بن عبد الرحمن عن أبى حازم عن عمرو بن شعيب . ورواه عن الفريابى عن قتيبة عن ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب . ولم يرو كلمة أبى حازم . وهما إسنادان صحيحان . يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد القارىّ : ثقة ، وثقه أحمد وابن معين وغيرهما ، وترجمه البخارى فى الكبير ٣٩٨/٢/٤ .

ولم أجد هذا الحديث فى مجمع الزوائد ، ولعله فيه فى موضع خفى علىّ .

وكلمة أبى حازم ، يريد بها أن المكذّب بالقدر يزعم لنفسه صنعًا ، وهو المصنوع المخلوق ، ولن يقدر على شىء إلا بما أودع الله فيه من قوة ، وبما أحاط به من ظروف وأسباب ، كلها من صنع الله وتقديره . فكأنه يزعم أنه أكبر من الدين ، كما هو شأن الملحدين ، والطغاة المستكبرين .

(٦٧٠٤) إسناده صحيح . وهو فى مجمع الزوائد (٤ : ١٩٢) ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس » .

(٦٧٠٥) إسناده صحيح . سعيد : هو ابن أبى عروبة .

والحديث رواه النسائى (٢ : ١٣٣) ، وابن ماجة (٢ : ٣٦) ، والدارقطنى (ص ٣٠٧) ، كلهم من طريق سعيد بن أبى عروبة عن عامر الأحول ، إلا أن ابن ماجة رواه مختصراً .

٦٧٠٦ حدثنا عبد الرحمن قال : همَّام أخبرنا عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن جده . أَن النبي صلى الله عليه وسلم قال : هي اللُّوطِيَّةُ الصغرى ، يعني الرجل يأْتي امرأَتَه في دُبُرها .

٦٧٠٧ حدثنا رَوْح حدثنا ابن جُرَيج عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن [جدّه] عبد الله بن عمرو : أَن امرأَةً أَتت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالت :

ورواه البيهقي (٦ : ١٧٩) من طريق عبد الوارث عن عامر الأحول . ثم رواه من طريق سعيد بن بشير عن مطر الوراق وعامر الأحول ، كلاهما عن عمرو بن شعيب .

وقد مضى حديث آخر بنحو معناه ٦٦٢٩ . من طريق أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب ، وأشرنا إلى هذا هناك .

(٦٧٠٦) إسناده صحيح . عبد الرحمن : هو ابن مهدي الإمام .

والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤ : ٢٩٨) ، وقال : « رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح » .

وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٣ : ٢٠٠) ، وقال : « رواه أحمد والبزار . ورجالهما رجال الصحيح » .

وهكذا قال المنذري والهيثمي ! وليس إسناد البزار أمامي . أما إسناد أحمد ، وإن كان إسناداً صحيحاً ، إلا أنه ليس ممن يقال فيه بإطلاق أن « رجاله رجال الصحيح » ! لأن هذا الإطلاق إنما يقال في اصطلاحهم في الرواة الذين روى لهم الشيخان أو أحدهما . ولم يرو الشيخان لعمرو بن شعيب أصلا ، كما هو ظاهر من مراجع الرجال . ولم أجد هذا الحديث في المسند ، من حديث عبد الله بن عمرو ، إلا من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، فسيأتي مرتين أخريين ، من رواية همام عن قتادة عن عمرو بن شعيب ٦٩٦٧ ، ٦٩٦٨ .

وانظر ما مضى في مسند علي بن أبي طالب ٦٥٥ .

(٦٧٠٧) إسناده صحيح . ورواه أبو داود ٢٢٧٦ (٢ : ٢٥١ عون المعبود) ، من طريق الأوزاعي عن عمرو بن شعيب .

زيادة كلمة [جده] من نسخة بهامش م ، وهي أيضاً ثابتة في رواية أبي داود .

وقال ابن القيم في زاد المعاد (٤ : ١٢٢ من طبعة المكتبة الحسينية سنة ١٣٤٧) (٤ : ٢٣٩ - ٢٤٠ من طبعة مطبعة السنة) : « هو حديث احتاج الناس فيه إلى عمرو بن شعيب ، ولم يجدوا بدا من الاحتجاج هنا به ، ومدار الحديث عليه . وليس عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث في سقوط الحضانة بالتزويج غير هذا . وقد ذهب إليه الأيمة الأربعة وغيرهم . وقد صرح بأن الجد هو عبد الله بن عمرو ، فبطل قول من يقول : لعله محمد

يا رسول الله ، إن ابنى هذا كان بطنى له وِعَاء ، وحِجْرِى له حِوَاء ، وثَدْيِى له سِقَاء ، وزَعَم أبوه أنه يَنْزِعُه منّى ؟ قال : أنتِ أَحَقُّ به ما لَم تَنْكِحِى .

٦٧٠٨ حدثنا بهز حدثنا همَّام عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كلوا ، واشربوا ، وتصدّقوا ، والْبَسُوا ، فى غير مَخِيلةٍ ولا سَرَفٍ ، إن الله يُحبُّ أن تُرَى نعمتُه على عبده .

٦٧٠٩ حدثنا عبد الرزَّاق أخبرنا ابن جُرَيج قال : قال عمرو بن شعيب

والد شعيب ، فيكون الحديث مرسلا . وقد صح سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو . فبطل قول من قال : إنه منقطع . وقد احتج به البخارى خارج صحيحه ، ونص على صحة حديثه ، وقال : كان عبد الله بن الزبير الحميدى وأحمد وإسحق وعلى بن عبد الله يحتجون بحديثه . فمن الناس بعدهم ؟! هذا لفظه . وقال إسحق بن راهويه : هو عندنا كأيوب عن نافع عن ابن عمر . وحكى الحاكم فى علوم الحديث له : الاتفاق على صحة حديثه » . وانظر المنتقى ٣٨٨٢ .

« الحواء » ، بكسر الحاء المهملة : قال ابن الأثير : « اسم المكان الذى يحوى الشىء ، أى يضمه ويجمعه » . وقال الخطابى فى المعالم ٢١٨١ : « الحواء : اسم للمكان الذى يحوى الشىء ، والحواء أيضًا : أخبية تضرب ويدانى بينها ، يقال : هؤلاء أهل حواء واحد ، ومعنى هذا الكلام معنى الإدلاء بزياد الحرمة ، وذلك أنها شاركت الأب فى الولادة ، ثم استبدت بهذه الأمور خصوصًا ، وهى معانى الحضانة من حيث لا شركة للأب فيها ، فاستحقت التقدم عند المنازعة فى أمر الولد . ولم يختلفوا أن الأم أحق بالولد الطفل من الأب ، ما لم تتزوج ، فإذا تزوجت فلا حق لها فى حضانته . فإن كانت لها أم ، فأمها تقوم مقامها . ثم الجدات من قبل الأم أحق به ، ما بقيت منهن واحدة » .

(٦٧٠٨) إسناده صحيح . وهو مطول ٦٦٩٥ . وقد أشرنا إليه هناك .

وهذا المطول رواه الحاكم فى المستدرك (٤ : ١٣٥) ، كاملا ، من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن همام ، به . وقال : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . وروى الترمذى (٤ : ٢٥) آخره ، من طريق عفان بن مسلم عن همام ، بلفظ : « إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده » . وهو موافق للفظ الحاكم . قال الترمذى : « حديث حسن » .

ذكر ابن كثير بعضه فى التفسير ٢ : ٤٤٧ دون تخريج وذكره كاملا ٣ : ٤٦٨ عن هذا الموضع ، ثم نسبه للنسائى وابن ماجة .

(٦٧٠٩) إسناده صحيح .

ورواه أبو داود ٢١٢٩ (٢ : ٢٠٦ ــ ٢٠٧ عون المعبود) ، من طريق محمد بن بكر البرسانى ،

عن أَبيه عن عبد الله بن عمرو ، أَن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أَيُّما امرأَةٍ نَكَحَتْ على صَدَاقٍ أَو حِبَاءٍ أَو عِدَةٍ قبل عِصْمَةِ النكاح ، فهو لها ، وما كان بعد عِصْمَةِ النكاح فهو لمن أُعْطِيَه ، وأَحَقُّ ما يُكْرَمُ عليه الرجلُ ابنتُه أَو أُختُه .

٦٧١٠ حدثنا عبد الرزّاق أَخبرنى مَعْمَر أَن ابن جُريج أَخبره عن عمرو بن شعيب عن أَبيه عن عبدالله بن عمرو بن العاصى : أَن زِنْبَاعاً أَبا رَوْحٍ وجدَ غلاماً مع جاريةٍ له ، فَجَدَعَ أَنفَه وجَبَّه ، فأَتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم ، فقال : من فعل

والنسائى (٢ : ٨٨ — ٨٩) ، من طريق حجاج بن محمد وابن ماجة (١ : ٣٠٨) من طريق أبى خالد ، والبيهقى (٧ : ٢٤٨) ، من طريق حجاج بن محمد ، كلهم عن ابن جريج ، به .

قال الخطابى (رقم ٢٠٤٢) : « وهذا يتأول على ما يشترطه الولى لنفسه سوى المهر . وقد اختلف الناس فى وجوبه : فقال سفيان الثورى ومالك بن أنس ، فى الرجل ينكح المرأة على أن لأبيها كذا وكذا ، شيئاً اتفقا عليه سوى المهر : أن ذلك كله للمرأة دون الأب . وكذلك روى عن عطاء وطاوس . وقال أحمد : هو للأب ، ولا يكون ذلك لغيره من الأولياء ، لأن يد الأب مبسوطة فى مال الولد . وروى عن على بن الحسين : أنه زوج ابنته رجلاً ، واشترط لنفسه مالاً . وعن مسروق : أنه زوج ابنته رجلاً ، واشترط لنفسه عشرة آلاف درهم يجعلها فى الحج والمساكين . وقال الشافعى : إذا فعل ذلك فلها مهر المثل ، ولا شيء للولى » .

هكذا قالوا فيما نقل الخطابى ، والحديث صريح ، لا يحتاج لتأويل ، وهو الحجة ، والمرجع إليه لمن شاء أن يستمسك بالسنة .

(٦٧١٠) إسناده صحيح . وهو من رواية الأقران بعضهم عن بعض ، فإن معمر بن راشد وابن جريج من طبقة واحدة ، وكلاهما من شيوخ عبد الرزاق .

والحديث فى مجمع الزوائد (٦ : ٢٨٨ — ٢٨٩) ، وقال : « رواه أبو داود باختصار » ، ثم قال عن هذه الرواية : « رواه أحمد ، ورجاله ثقات » . ثم أشار إلى رواية أخرى ستأتى فى المسند ٧٠٩٦ .

والرواية الآتية مختصرة ، وهى من رواية الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب . ورواية أبى داود ، التى أشار إليها الهيثمى ، مختصرة أيضاً ، رواها أبو داود ٤٥١٩ (٤ : ٢٩٨ عون المعبود) ، من رواية سوار أبى حمزة الصيرفى عن عمرو بن شعيب ، وكذلك رواه ابن ماجة (٢ : ٧٨) من طريق أبى حمزة الصيرفى . وقد قصر المنذرى فى تهذيب السنن ٤٣٥٤ ، فلم ينسبه لابن ماجة .

وقد أشار الحافظ ابن حجر فى الإصابة (٣ : ١٢) إلى رواية المسند هذه ، ثم قال : « رواه ابن

هذا بك ؟ قال : زِنْبَاع ، فدعاد النبي صلى الله عليه وسلم . فقال : ما حملك على هذا ؟ فقال : كان من أمره كذا وكذا . فقال النبي صلى الله عليه وسلم للعبد : اذهبْ فأنت حُرّ ؟ فقال : يا رسول الله . فمَوْلَى مَنْ أنا ؟ قال : مَوْلَى اللهِ ورسولِه ، فأَوْصَى به رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين ، قال : فلما قُبِض رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء إلى أبي بكر . فقال : وصِيَّةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال :

مندة من طريق المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب . فسمى العبد سندراً . وروى البغوى من طريق عبد الله بن سندر عن أبيه : أنه كان عند زنباع بن سلامة الجذامى ، فذكره . وروى ابن ماجة القصة من حديث زنباع نفسه . بسند ضعيف » . ورواية ابن ماجة . التى أشار إليها الحافظ . هى فى السنن (٢ : ٧٨) . من طريق إسحق بن أبي فروة عن سلمة بن روح بن زنباع عن جده . وضعفها لضعف إسحق بن أبي فروة .

ولم يشر الحافظ لروايتى أبى داود وابن ماجة . اللتين ذكرنا . لأنهما لم يصرح فيهما باسم الرجل الذى جنى على عبده . وهو زنباع . ولكن جمع الروايات يبين عن اسمه .

و « سندر » هذا ترجمه البخارى فى الكبير (٢١١/٢/٣) . قال : « سندر أبو الأسود . له صحبة . كناه عثمان بن صالح . وروى الزهرى عن سندر بن أبى سندر عن أبيه » . وانظر ترجمته فى الإصابة (٣ : ١٣٦ — ١٣٧) ، وترجمة ابنيه : عبد الله . ومسروح ، فى الإصابة (٤ : ٨٢ و ٦ : ٨٧) .

ورواية سندر ، التى أشار الحافظ إلى أنها عند البغوى . ذكرها الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤ : ٢٣٩) قال « وعن سندر : أنه كان عند الزنباع بن سلامة . وأنه عبث به ، فخصاه وجدعه . فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فأغلظ لزنباع القول . وأعتقه به ، فقال : أوص بى . فقال : أوصى بك كل مسلم . رواه البزار والطبرانى ، وفيه عبد الله بن سندر ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات » .

هكذا قال الهيثمى ، أنه لم يعرف عبد الله بن سندر . وأنا لم أجد له ترجمة إلا فى كتب تراجم الصحابة : الاستيعاب ، وأسد الغابة ، والإصابة . وقد استنبط الحافظ فى الإصابة استنباطاً جيداً للاستدلال على أن له صحبة أو رؤية ، فقال : « لكن إذا خصى سندر فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، اقتضى أن يكون لابنه عبد الله صحبة أو رؤية » . ثم قال : « ووجدت فى كتاب مصر ما يدل على أنه كان فى عهد النبي صلى الله عليه وسلم كبيراً » .

والظاهر أنه يريد (كتاب فتوح مصر) لابن عبد الحكم ، ولعل كلمة « فتوح » سقطت سهواً من ناسخ أو طابع . وقد أوجز الحافظ النقل عنه إيجازاً شديداً . ونحن ننقل هنا ما قاله ابن عبد الحكم كاملا ، (ص ١٣٧ — ١٣٨) .

قال ابن عبد الحكم : « وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قد أقطع ابن سندر منية الأَصبغ ، فحاز لنفسه منها ألف فدان . كما حدثنا يحيى بن خالد عن الليث بن سعد : ولم يبلغنا أن عمر بن الخطاب

نعم ، نُجْرِى عليك النفقة وعلى عيالك . فأَجراها عليه ، حتى قُبض أَبو بكر ، فلما استُخْلِفَ عمرُ جاءه ، فقال : وصيةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : نعم ، أَين تريد ؟ قال : مصر ، فكتب عمرُ إلى صاحب مصرَ أَن يعطيَه أَرضاً يأْكلُها .

أقطع أحداً من الناس شيئاً من أرض مصر إلا ابن سندر ، فإنه أقطعه أرض منية الأصبغ ، فلم تزل له حتى مات . فاشتراها الأصبغ بن عبد العزيز من ورثته . فليس بمصر قطيعة أقدم منها ولا أفضل . وكان سبب إقطاع عمر ما أقطعه من ذلك ، كما حدثنا عبد الملك بن مسلمة عن ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أنه كان لزنباع الجذامى غلام ، يقال له : سندر ، فوجده يقبل جارية له ، فجبه وجدع أذنيه وأنفه . فأتى سندر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأرسل إلى زنباع ، فقال : لا تحملوهم ما لا يطيقون . وأطعموهم مما تأكلون ، واكسوهم مما تلبسون . فإن رضيتم فأمسكوا . وإن كرهتموهم فبيعوا . ولا تعذبوا خلق الله . ومن مُثِّل به أو أحرق بالنار فهو حرّ . وهو مولى الله ورسوله . فأعتق سندر . فقال أوص بى يا رسول الله . قال : أوصى بك كل مسلم . فلما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سندر إلى أبى بكر الصديق ، رضى الله عنه ، فقال : احفظ فىّ وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم . فعالَه أبو بكر حتى توفى . ثم أتى عمر ، فقال له : احفظ فىّ وصية النبى صلى الله عليه وسلم . فقال : نعم ، إن رضيتَ أن تقيم عندى أجريتُ عليك ما كان يجرى عليك أبو بكر . وإلا فانظر أىّ المواضع أكتبْ لك ، فقال سندر : مصر ، فإنها أرض ريف . فكتب له إلى عمرو بن العاص : احفظ فيه وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما قدم على عمرو قطع له أرضًا واسعة وداراً . فجعل سندر يعيش فيها ، فلما مات قُبضت فى مال الله . قال عمرو بن شعيب : ثم أقطعها عبدُ العزيز بن مروان الأصبغَ بعد ، فهى من خير أموالهم » . وهذا إسناد ضعيف ، وإن كان له شاهد من سائر الروايات . فإن عبد الملك ابن مسلمة : ضعيف ، ترجمه الذهبى فى الميزان ، وتبعه الحافظ فى لسان الميزان ، قالا : « قال ابن يونس : منكر الحديث ، وقال ابن حبان : يروى المناكير الكثيرة عن أهل المدينة » .

قوله « فجدع أنفه » : أى قطعها . قال ابن الأثير : « الجدع : قطع الأنف والأذن والشفة . وهو بالأنف أخصّ . فإذا أطلق غلب عليه » .

وقوله « وجبَّه » : أى قطع مذاكيره . و « الجبّ » : القطع .

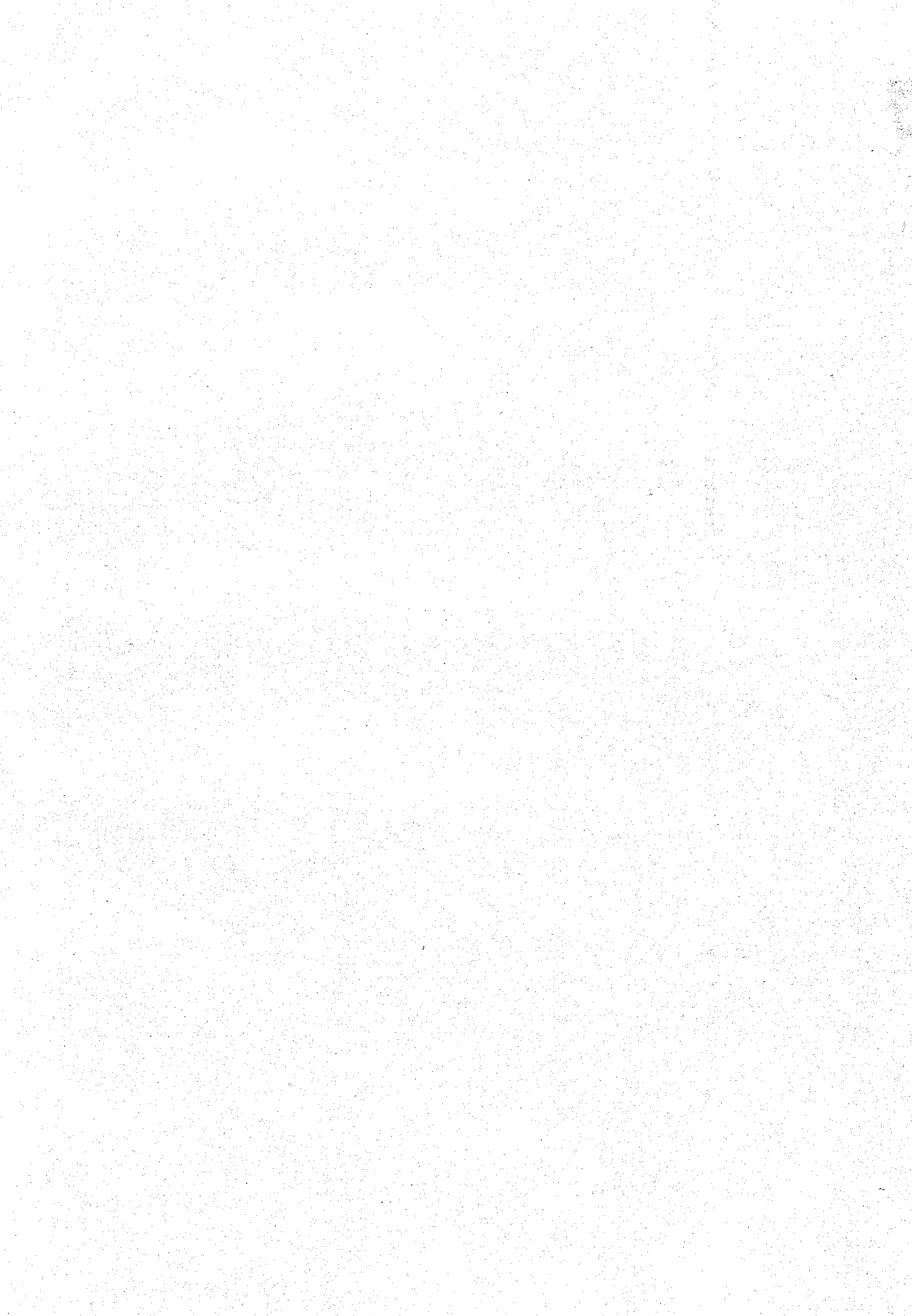
وقوله « مولى الله ورسوله » : أى أن ولاءه للمسلمين جميعاً ، وأزال عنه سلطان سيده بالولاء . لما ناله منه من مثلة وعدوان . يوضحه رواية ابن ماجة : « فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذهب فأنت حر ، قال : على مَن نصرتى يا رسول الله ؟ قال : يقول : إن استرقّنى مولاى ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : على كل مؤمن أو مسلم » .



تم الجزء العاشر من المسند

الجزء الحادى عشر أوله :

٦٧١١ حدثنا عبد الرزاق ، إلخ

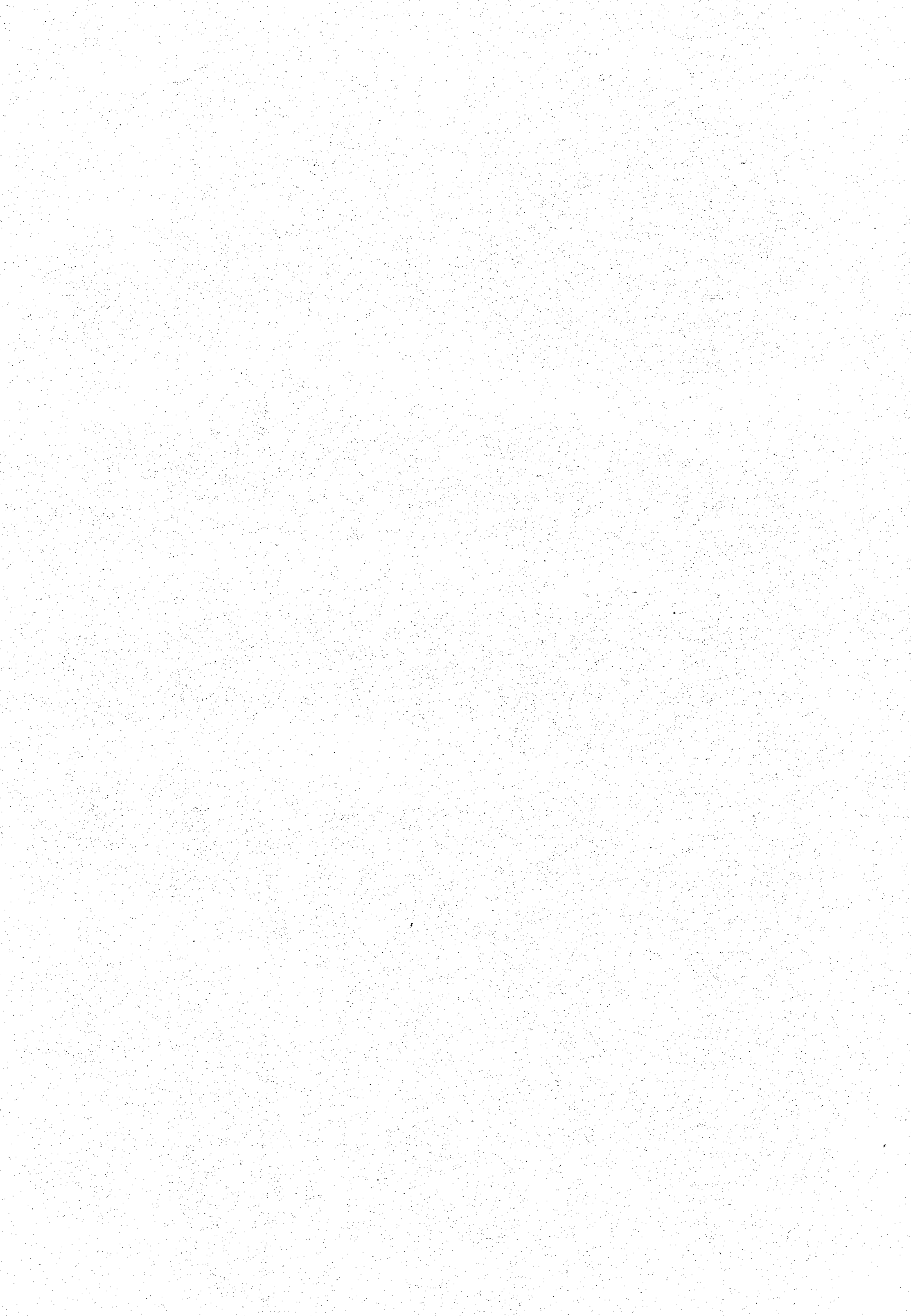


إحصاء

	عدد الأحاديث	الصحيح والحسن	الضعيف
الأجزاء السابقة	٦٥٠٠	٥٧٢٢	٧٧٨
هذا الجزء العاشر	٢١٠	٢٠٠	١٠
	٦٧١٠ *	٥٩٢٢	٧٨٨

	الآثار	زيادات عبد الله	ما وجده بخط أبيه
الأجزاء السابقة	٣٢	٢٨٠	٣٧
هذا الجزء	٠٠	٠٠٠	٠٠
	٣٢	٢٨٠	٣٧

* هذا العدد هو للأرقام الأصلية التى أثبتنا قديماً ..ووجد فى هذا الجزء حديثان ، كل منهما فى الحقيقة حديثان ، فجعلنا الحديث الآخر من كل منهما مكرراً مع رقمه ، وهما ٦٥٢١ ، ٦٦٥٠ . وقد مضى فى الأجزاء السابقة زيادة ١١ حديثاً مكررة أيضاً ، فيكون المجموع الصحيح للأحاديث إلى آخر هذا الجزء ٦٧٢٣ حديثاً .



جريدة المراجع *

الأفعال	لابن القطاع المتوفى سنة ٥١٥	٣ مجلدات طبعة حيدر آباد سنة ١٣٦٠
إعلام أهل العصر بأحكام ركعتى الفجر	للعلامة شمس الحق العظيم آبادى الهندى	طبعة الهند سنة ١٣٠٦
أهوال القبور	للحافظ ابن رجب الحنبلى	طبعة مكة سنة ١٣٥٧
التخويف من النار	للحافظ ابن رجب الحنبلى	طبعة مكة سنة ١٣٥٧
جامع بيان العلم وفضله	للحافظ ابن عبد البر الأندلسى	جزآن ، طبعة المطبعة المنيرية بمصر سنة ١٣٤٦
خلق أفعال العباد	للبخارى	طبعة الهندسنة ١٣٠٦ مع إعلام أهل العصر
رياض النفوس فى طبقات علماء القيروان وإفريقية	لأبى بكر المالكى	طبعة مصر سنة ١٩٥١ م
زاد المعاد	لابن القيم	الجزء الأول من طبعة مطبعة السنة المحمدية بتحقيق الأستاذ الشيخ محمد حامد الفقى سنة ١٣٧٠

صحيح ابن حبان : إذا ذكرناه مطلقاً غير مقيد ، وأشرنا إلى أرقام الأحاديث فيه ، فالمراد به كتاب (الإحسان فى تقريب صحيح ابن حبان) للأمير علاء الدين الفارسى ، الذى شرعنا فى إخراجه بتحقيقنا ، باسم (صحيح ابن حبان) .

صحيح ابن حبان : إذا أشرنا إلى الصحيفة والجزء، وقيدناه بأنه(من المخطوطة) ، فالمراد به القطع المخطوطة التى وقعت لنا من كتاب ابن حبان الأصلى ، الذى اشتهر باسم (التقاسيم والأنواع) ، وهى القطع التى وصفناها فى مقدمة (صحيح ابن حبان) بتحقيقنا .

* نذكر هنا من المراجع ما لم نذكره فى الأجزاء السابقة .

طبقات علماء إفريقية	لأبى العرب محمد بن أحمد التميمى ومحمد بن الحرث الخشنى	طبع الجزائر سنة ١٩١٤ م
العلل	لابن أبى حاتم	طبعة المطبعة السلفية بمصر سنة ١٣٤٣
قاموس الأمكنة والبقاع التى يرد ذكرها فى كتب الفتوح	لعلى بك بهجت	طبعة مصر سنة ١٣٢٤
القول البديع فى الصلاة على الحبيب الشفيع	للحافظ السخاوى	طبعة الهند سنة ١٣٢١
مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح	لملا على القارى	مخطوطة عندى فى مجلدين تمت كتابتها سنة ١١٨٣
مشكاة المصابيح	لولى الدين الخطيب	طبعة بمباى سنة ١٢٩٥
المصنَّف	لأبى بكر بن أبى شيبة	طبع منه الجزء الرابع فى مطبعة الإقبال البرقية فى مدينة ملتان بالهند ، دون تاريخ وقد سبقت الإشارة . إليه بإيجاز . فى مراجع ج ٤ .
مكارم الأخلاق	لأبى بكر الخرائطى المتوفى سنة ٣٢٧	طبعة المطبعة السلفية سنة ١٣٥٠

الاستدراك والتعقيب *

٢٢٥٠ ج ١ ص ٤٢ تكتب هامشة عند آخر ترجمة القطيعي فيها فائدة عظيمة . وهي : ثبت في كتاب الحلية لأبي نعيم (٨ : ٣٨٣ — ٣٨٤) أنه روى الحديث (١٨٤) من المسند : عن محمد بن أحمد بن الحسن عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه . فدل هذا على أن القطيعي لم ينفرد برواية المسند عن عبد الله بن أحمد : بل رواه غيره أيضًا .

٢٢٥١ الحديث ١ رواه الترمذي (٤ : ٩٩) . من طريق يزيد بن هرون عن إسمعيل بن أبي خالد . بهذا الإسناد . وقال « حديث حسن صحيح » .
ونسبه شارحه لأبي داود والنسائي وابن ماجة .

٢٢٥٢ « ٢ ذكره ابن كثير في التفسير (٢ : ٢٤٦) عن هذا الموضع . وقال : « وهكذا رواه علي بن المديني . والحميدي . وأبو بكر بن أبي شيبة . وأهل السنن . وابن حبان في صحيحه . والبزار . والدارقطني . من طرق . عن عثمان بن المغيرة . به . وقال الترمذي : هو حديث حسن » .

٢٢٥٣ « ٦ ذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٤ : ١٤٣) ، وقال : « رواه الترمذي من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل . وقال : حديث حسن غريب . ورواه النسائي من طرق ، وعن جماعة من الصحابة ، وأحد أسانيده صحيح » .

٢٢٥٤ « ٧ وهو في كتاب (العلل) لابن أبي حاتم ، (رقم ٦) ، سأل عنه أباه وأبا زرعة ، فقالا : « هذا خطأ ، إنما هو : ابن أبي عتيق عن عائشة . قال أبو زرعة : أخطأ فيه حماد . وقال أبي : الخطأ من حماد أو ابن أبي عتيق » .

٢٢٥٥ « ٨ رواه ابن حبان في صحيحه (٢ : ٢٩ من المخطوطة) ، من طريق الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب .

٢٢٥٦ « ١٥ رواه ابن حبان في صحيحه (٢ : ٢٧٥ — ٢٧٧ من المخطوطة) ، من طريق إسحق بن إبرهيم عن النضر بن شميل ، بهذا الإسناد ، ثم قال : « قال إسحق : هذا من أشرف الحديث » . ثم رواه من طريق علي بن المديني عن روح بن عبادة « نا أبو نعامة نا أبو هنيدة ، بإسناده نحوه » .

---

* انظر صفحة ٣٦٥ من الجزء ٣ .

٢٢٥٧ الحديث ١٩ وانظر أيضاً ما سيأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٥٦٣ .

٢٢٥٨ « ٢٠ هو فى مجمع الزوائد (١ : ١٤) ، وقال : « رواه أحمد ، والطبرانى فى الأوسط باختصار ، وأبو يعلى بتمامه ، والبزاز بنحوه . وفيه رجل لم يسم ، ولكن الزهرى وثقه وأبهمه » . وسيأتى بعض معناه بإسناد آخر منقطع ٣٧ .

٢٢٥٩ « ٣٥ سيأتى معناه فى حديث مطول ، من مسند عمر ١٧٥ ، من طريق إبرهيم عن علقمة .

٢٢٦٠ « ٣٧ هو فى مجمع الزوائد (١ : ٣٢) ، وقال : « رواه أحمد ، وفى إسناده أبو الحويرث عبد الرحمن بن معاوية ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، والأكثر على تضعيفه » . ونسى الهيثمى أن يعلله بالانقطاع .

٢٢٦١ « ٥١ سيأتى ٥٢ ، ٦٣ . ورواه الترمذى (٤ : ٢٢٩) ، من طريق الطيالسى عن شعبة ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث حسن صحيح » . ورواه الخطيب فى تاريخ بغداد (١١ : ١٦٦–١٦٧) ، من طريق عفان عن شعبة . وسيأتى بإسناد آخر منقطع ، بنحوه ٨١ . وانظر ما يأتى فى مسند ابن عمرو بن العاصى ٦٥٩٧ .

٢٢٦٢ « ٥٩ سيأتى بنحوه ٦٤ . وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد مرة أخرى (٥ : ١٩٨) ، وقال : « رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن ابن أبى مليكة لم يدرك أبا بكر » .

٢٢٦٣ « ٨١ سيأتى نحو معناه فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٥٩٧ .

٢٢٦٤ « ٩٧ هو فى مجمع الزوائد (١ : ٣٢ ، ٤٩) ، وقال فى الموضع الأول : « رواه أحمد ، وفى إسناده شهر بن حوشب ، وقد وثق » . وقال فى الموضع الثانى نحو ذلك ، إلا أنه لم يذكر « وقد وثق » .

٢٢٦٥ « ١١٨ وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٦٨١ .

٢٢٦٦ « ١٢٢ رواه الحاكم فى المستدرك (٤ : ١٧٥) ، من طريق سليمان بن حرب عن أبى عوانة عن داود الأودى ، بهذا الإسناد . وذكر الثالثة التى نسبها الطيالسى ، وهى : « ولا تسأله عمن يعتمد من إخوانه ولا يعتمدهم » . وصححه هو والذهبى .

٢٢٦٧ الحديث ١٤٠ بكير : هو ابن عبد الله بن الأشج .

٢٢٦٨ « ١٦٦ وانظر أيضًا ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٦١٦ .

٢٢٦٩ « ١٩٦ روى الترمذى (٤ : ١٢٧) نحو معناه ، من طريق سليمان بن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر ، وقال : « حديث حسن غريب من هذا الوجه » .

٢٢٧٠ « ٢٠٥ رواه ابن حبان فى صحيحه (٣ : ٢٢١ من المخطوطة) ، من طريق المقرئ . وهو أبو عبد الرحمن ، شيخ أحمد هنا .

٢٢٧١ « ٢٠٦ رواه ابن حبان فى صحيحه (رقم ٧٩ من الإحسان) ، من طريق المقرئ أيضًا .

٢٢٧٢ « ٢٦١ هو فى مجمع الزوائد (٤ : ٦) ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه عيسى بن سنان القسملى ، وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه أحمد وغيره . وبقية رجاله ثقات » .

٢٢٧٣ « ٢٨٦ روى بعضه البيهقى فى السنن الكبرى (٨ : ٤٨) ، من طريق أبى إسحق الفزارى عن الجُريرى .

٢٢٧٤ « ٣١١ رواه الترمذى (٤ : ١٠٧ — ١٠٨) ، من طريق معن عن مالك ، وقال : « حديث حسن ، ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر ، وقد ذكر بعضهم فى هذا الإسناد بين مسلم بن يسار وبين عمر رجلا » . ورواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٢٨٦ من المخطوطة) ، من طريق مالك ، بهذا الإسناد .

٢٢٧٥ « ٣٧٤ رجحنا فى الشرح (آخر ص ٣١٤) أن عمر هو الذى حضر سؤالات جبريل ، وأن ابن عمر يروى الحديث عن أبيه ، وأن حذف « عمر » من الإسناد وهم . ولكن الحافظ ابن حبان جزم بصحة الروايتين ، وأن ابن عمر شهد ذلك ، فكان يرويه تارة مباشرة ، وتارة عن أبيه . فإن ابن حبان قال فى الصحيح (٢ : ٢٢٤ من المخطوطة) بمناسبة حديث آخر ، قال : « ألا ترى أن ابن عمر شهد سؤال جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإيمان ، وسمعه عن عمر بن الخطاب ، فمرة أخبر بما شاهد ، ومرة روى عن أبيه ما سمع » . وقال أيضًا (٣ : ٧٧) بمناسبة حديث آخر : « وهذا كخبر ابن عمر فى سؤال جبريل فى الإيمان والإسلام ، سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم ،

ثم سمعه من أبيه ، فأدى مرة ما شاهد ، وأخرى عن عمر ما سمعه منه ، لعظم قدره عنده » .

٢٢٧٦ الحديث ٣٩٠ رواه الحاكم فى المستدرك (٤ : ١٦٧) ، من طريق المسند ، واختصره . وذكره شاهداً لحديث آخر ، وقال الذهبى فى تلخيصه : « سنده جيد » .

٢٢٧٧ « ٤٠٨ سيأتى بنحوه ٤٩١ . ورواه ابن حبان فى صحيحه (١ : ٧٦ من المخطوطة) ، من طريق مؤمل بن إسمعيل عن سفيان ، وهو الثورى ، بهذا الإسناد نحوه . ثم رواه من طريق عبد الواحد بن زياد عن عثمان بن حكيم ، مطولا .

٢٢٧٨ « ٤٤٢ سيأتى أيضاً بنحوه ٤٦٣ ، ٤٧٠ ، ٤٧٧ ، ٥٥٨ . وذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب (٢ : ١٥٢) ، ونسبه للنسائى والترمذى ، وقال : « رواه ابن حبان فى صحيحه والحاكم ، وزاد : فلينظر كل امرئ لنفسه . وهذه الزيادة مدرجة من كلام عثمان غير مرفوعة ، كذا جاءت بينة فى رواية الترمذى » . ثم ذكر أن ابن ماجة رواه نحو معناه . وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٦٥٣ .

٢٢٧٩ « ٤٤٨ سيأتى بنحوه ٤٥٨ ، من رواية شيبان عن يحيى بن أبى كثير . ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (١ : ١٦٤ — ١٦٥) ، من الطريقين : طريق حسين المعلم ، وطريق شيبان ، وذكر أن الطريق الأولى رواها الشيخان ، والثانية رواها البخارى .

٢٢٨٠ « ٤٩١ مضى بنحوه ٤٠٨ ، من رواية عبد الرحمن بن مهدى وعبد الرزاق عن سفيان ، وهو الثورى .

٢٢٨١ « ٥٧١ سيأتى مرة أخرى من زيادات عبد الله بن أحمد ٥٧٥ .

٢٢٨٢ « ٥٩٠ أشار إليه الترمذى بقوله « وفى الباب » ، (٢ : ٣١٥) ، ولم يجده شارحه المباركفورى ، بل قال : « فلينظر من أخرجه » . وها هو ذا فى المسند ، والحمد لله .

٢٢٨٣ « ٥٩٩ وانظر أيضاً ٩٩٣ وما سيأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٦٦٢ ، ٦٦٩٠ ، ٦٧٩٦ ، ٦٨٢٧ ، ٦٩٧٠ ، ٧٠١٢ .

٢٢٨٤ « ٦٥٤ نقله ابن كثير فى التاريخ (٣ : ٢٧٩) عن هذا الموضع ، ثم قال : « رواه النسائى من حديث أبى إسحق عن حارثة عن على قال : كنا إذا حمى البأس ولقى القوم اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم » .

٢٢٨٥	الحديث ٧٦٥	سيأتى أيضًا ٧٢٠ . ونقله الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠ : ١٨) ، وقال : « رواه أحمد والبزار ، وفيه الحرث الأعور ، وهو ضعيف ، وقد وثق على ضعفه » .
٢٢٨٦	« ٧٠٥	نقله الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢ : ٢٦٢ — ٢٦٣) ، وقال : « هو فى الصحيح باختصار . رواه أحمد ، وفيه حكيم بن حكيم بن عباد ، ضعفه ابن سعد ، ووثقه ابن حبان » . ووقع فى الزوائد « هونًا » بدل « هويًّا » ، و « عبادة » بدل « عبَّاد » . وكلاهما خطأ مطبعى واضح .
٢٢٨٧	« ٧٦٩	رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٣٦٤ — ٣٦٥ من المخطوطة) ، من طريق عبيد الله بن موسى عن إسرائيل . واسم « مشبّر » ضبطناه فى الشرح بكسر الباء المشددة ، نقلا عن اللسان وشرح القاموس ، وضبط فى صحيح ابن حبان بفتح الباء المشددة ، ضبط قلم .
٢٢٨٨	« ٧٧٥	سيأتى بهذا الإسناد ١٣٦٥ .
٢٢٨٩	« ٧٨٦	وانظر ما يأتى فى مسند ابن عمر أيضًا ٦٤٣٩ .
٢٢٩٠	« ٧٨٨	وقع خطأ سهواً فى أول إسناده ، بحذف « عفان » شيخ شيخ أحمد ، صوابه : « حدثنا عفان حدثنا جعفر بن سليمان » ، إلخ ، وسيأتى أيضًا ١١٥٦ ، ١١٦٥ . والحديث نقله ابن كثير فى التفسير عن هذا الموضع (٤ : ١٥٨ — ١٥٩) . ووقع فيه هناك تحريف فى الإسناد يصحح من هنا .
٢٢٩١	« ٨٢٠	وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٦٨١ .
٢٢٩٢	« ٨٢٧	رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٤١١ — ٤١٢ من المخطوطة) من طريق ابن فضيل عن حصين بن عبد الرحمن ، بهذا الإسناد نحوه .
٢٢٩٣	« ٨٣٣	« حماد » فى إسناده : هو ابن زيد .
٢٢٩٤	« ٨٣٨	وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد مرة أخرى (١٠ : ٣٢٧ — ٣٢٨) ، بنحوه ، وقال : « رواه البزار ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط ، وبقية رجاله ثقات . وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٤٩٨ ، ٦٥٥٤ ، ٦٩١٠ .
٢٢٩٥	« ٨٨٣	هو فى الزوائد (٩ : ١١٣) ، عن المسند ، قال : « وإسناده جيد » .
٢٢٩٦	« ٨٩٥	سيأتى بنحوه من وجهين آخرين ١٠٢٠ ، ١١٠٧ ، ١٢٥٥ ، ١٢٥٨ . ورواه الحاكم فى المستدرك (٣ : ٦٧ — ٦٨) ، وصححه هو والذهبى .

٢٢٩٧ الحديث ٩٠٥ هو فى الترمذى (٤ : ٩٨ — ٩٩) .

٢٢٩٨ « ٩٢٠ رواه البخارى فى الأدب المفرد (ص ٣٧) عن محمد بن سلام عن محمد بن فضيل ، بهذا الإسناد .

٢٢٩٩ « ٩٣٠ رجحنا فى الشرح اتصال سنده . وأصرح من هذا فى اتصال سنده : أن الحاكم رواه فى المستدرك (٢ : ٩٨ — ٩٩) ، من طريق ميسرة بن حبيب النهدى عن المنهال بن عمرو عن على بن ربيعة : « أنه كان ردفًا لعلى » ، إلخ وقال : « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى . ثم رواه من طريق منصور بن المعتمر عن أبى إسحق عن على بن ربيعة ، قال : « رأيت عليًّا أتى بدابة . فذكر الحديث مثله سواء » .

٢٣٠٠ « ٩٣٥ وقع خطأ سهواً فى أول إسناده ، بحذف « حجاج » شيخ أحمد ، صوابه : « حدثنا حجاج حدثنا ليث » إلخ .

٢٣٠١ « ١٠٢٠ سيأتى بنحوه عن وكيع ١١٠٧ . وعن أبى نعيم ١٢٥٨ ، كلاهما عن سفيان ، بنحوه . ورواه الحاكم فى المستدرك (٣ : ٦٧ — ٦٨) ، من طريق عبد الله بن أحمد عن أبيه عن يحيى ، ومن طريق أبى أحمد الزبيرى ، كلاهما عن سفيان . ولم أجده فى المسند من طريق يحيى التى رواها الحاكم . وقد مضى نحوه بمعناه من وجه آخر صحيح ٨٩٥ ، وسيأتى من وجه ثالث فى إسناده نظر ١٢٥٥ .

٢٣٠٢ « ١١١٥ رجحنا فى الشرح ما رجحه الترمذى : أن ليس فى إسناده الرجل المبهم المذكور فى هذا الإسناد وبعض الروايات . ويؤيد ما رجحناه أن ابن حبان رواه فى صحيحه (رقم ١٧٩ من الإحسان) ، من طريق محمد بن كثير عن سفيان عن منصور عن ربعى عن على . وطريق سفيان هو الذى رواه منه الإمام أحمد هنا . ولكن بزيادة الرجل المبهم بين ربعى وعلى .

٢٣٠٣ « ١١٤١ روى ابن السنى فى عمل اليوم والليلة (رقم ٧٣٥) نحوه مطولا ، من طريق زيد بن أبى أنيسة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبى ليلى .

٢٣٠٤ « ١٢٥٦ نقله ابن كثير فى التاريخ (٣ : ٢٧٩) عن هذا الموضع .

٢٣٠٥ « ١٤١٣ لهذا الحديث رواية أخرى مفصلة مطولة ، رواها ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٣٧٠ من المخطوطة) ، من طريق الزبير بن خُبيب بن ثابت بن

عبد الله بن الزبير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير .

٢٣٠٦ الحديث ١٤١٣ فى الشرح فى (س ٥ من آخر الصفحة) : « ينكر جرير على إخوانه » . وصحته « ينكر وهب بن جرير » إلخ .

٢٣٠٧ « ١٤٣٤ سبق مختصراً ضمن الحديث ١٤٠٥ . عن سفيان بن عيينة عن محمد بن عمرو . ورواه الترمذى (٤ : ١٧٥) ، من طريق سفيان . بنحوه . وصححه . ومحمد بن عمرو : هو محمد بن عمرو بن علقمة .

٢٣٠٨ « ١٤٥٣ رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٤٢٥ من المخطوطة) ، من طريق مالك . وسيأتى أيضًا ١٥٣٣ . وانظر ١٤٥٨ . ١٥٩١ ، ١٥٩٢ .

٢٣٠٩ « ١٤٥٥ وانظر أيضًا ٥١٥٧ ، ٦٦٨٣.

٢٣١٠ « ١٤٥٨ سيأتى ١٥٩١ ، ١٥٩٢ . ورواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٤٢٦ من المخطوطة) . من طريق النضر بن شميل عن حماد بن سلمة .

٢٣١١ « ١٤٦٢ ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠ : ١٥٨ — ١٥٩) . وقال : « عند الترمذى طرف منه » ، ثم قال : « رواه أحمد وأبو يعلى والبزار . ورجال أحمد وأبى يعلى وأحد إسنادى البزار رجال الصحيح ، غير إبرهيم بن محمد بن سعد ابن أبى وقاص ، وهو ثقة » .

٢٣١٢ « ١٤٦٨ رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٣٧١ من المخطوطة) ، من طريق مسعر عن سعد بن إبرهيم عن أبيه عن سعد بن أبى وقاص . وسيأتى مختصراً من طريق مسعر ١٥٣٠ .

٢٣١٣ « ١٤٧٢ رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٣٤١ من المخطوطة) ، من طريق يزيد بن هرون عن إبرهيم بن سعد .

٢٣١٤ « ١٤٨١ سيأتى أيضًا ١٤٩٤ ، ١٥٥٥ ، ١٦٠٧ . ورواه الحاكم فى المستدرك (١ : ٤٠ — ٤١) بأسانيد متعددة ، وقال : « صحيح على شرط الشيخين » ، ووافقه الذهبى .

٢٣١٥ « ١٤٨٧ ذكره الهيثمى مرة أخرى فى الزوائد (١٠ : ٩٥) ، وقال : « رواه أحمد بأسانيد ، والطبرانى فى الأوسط . . . والبزار . . . وأسانيد أحمد رجالها رجال الصحيح ، وكذلك بعض أسانيد البزار » .

٢٣١٦ « ١٤٩٨ سيأتى أيضًا ١٥٦٦ ، ١٦١٨ . رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٣٧٢ من المخطوطة) ، من طريق معتمر عن إسمعيل .

٢٣١٧ الحديث ١٥١٧ وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٥٤٣ .

٢٣١٨ « ١٥٣٤ رواه الحاكم فى المستدرك (١ : ٢٠٠) ، من طريق ابن وهب عن مخرمة ، بنحوه . وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، فإنهما لم يخرجا مخرمة بن بكير ، والعلة فيه أن طائفة من أهل مصر ذكروا أنه لم يسمع من أبيه لصغر سنه ، وأثبت بعضهم سماعه منه » . ووافقه الذهبى . وهو فى مجمع الزوائد (١ : ٢٩٧) ، وقال : « رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط ، إلا أنه قال : ثم عمر الآخر بعده أربعين ليلة . ورجال أحمد رجال الصحيح » .

٢٣١٩ « ١٥٥١ ذكرنا فى الشرح أن « العلاء بن أبى العباس » لم يترجم له فى التعجيل . ونزيد هنا أن الحسينى ترجم له فى الإكمال (ص ٨٤) . قال : « روى عن أبى جعفر الباقر وأبى الطفيل عامر بن واثلة ، وعنه السفيانان وابن جريج . ذكره ابن حبان فى الثقات وقال : قد روى عن أبى الطفيل إن كان سمع منه ، وأثنى عليه ابن عيينة . وقال الأزدى : شيعى غالى » . فلا أدرى لم تركه الحافظ فلم يترجمه فى التعجيل ، مع أنه لم يترجم فى التهذيب ؟ ! .

وذكرنا فى الشرح أيضًا ، فى أواخر الكلام عليه — : الرواية المطولة التى نقلها الهيثمى فى مجمع الزوائد (٦ : ٢٣٤) ، وأنه نسبها أيضًا لأحمد « باختصار » إشارة إلى هذا الحديث . ونزيد أن هذه الرواية المختصرة ، ذكرها الهيثمى كذلك (١٠ : ٧٢ — ٧٣) . وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجال أحمد ثقات ، وفى بكر بن قرواش خلاف لا يضر » .

٢٣٢٠ « ١٥٨١ رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٣٤١ — ٣٤٢ من المخطوطة) ، من طريق يزيد بن هرون ، بهذا الإسناد .

٢٣٢١ « ١٥٩٧ أشار إليه الترمذى فى قوله « وفى الباب » (٤ : ٣٤) . وقد مضى من وجه آخر ضعيف أيضًا ١٥١٧ . وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٥٤٣ .

٢٣٢٢ « ١٦٠٤ وانظر أيضًا ٦٦٥٠ ، ٧٠٧٢ م .

٢٣٢٣ « ١٦١٠ رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٣٩٢ من المخطوطة) ، بأطول مما هنا قليلا ، من طريق إبرهيم بن حمزة الزبيرى عن محمد بن طلحة التيمى ، بهذا الإسناد .

٢٣٢٤ الحديث ١٦٣١ رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٣٧٣ من المخطوطة) ، من طريق شعبة ، بهذا الإسناد . وفيه : « ولو شئت لسميت العاشر . قالوا : من هو ؟ فسكت فقالوا : من هو ؟ فقال : سعيد بن زيد » . وسيأتى نحو ذلك ١٦٣٧ .

٢٣٢٥ « ١٦٤٤ رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٣٧٣ من المخطوطة) ، من طريق ابن إدريس عن حصين ، بهذا الإسناد ، بنحوه .

٢٣٢٦ « ١٦٥٢ انظر تهذيب السنن للمنذرى (٤٦٠٤) . وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٥٢٢ .

٢٣٢٧ « ١٦٥٥ رواه البخارى فى الأدب المفرد (ص ٨٣) ، عن عبد الله بن محمد بن إبرهيم عن ابن علية عن عبد الرحمن بن إسحق . ووقع فيه هناك خطأ مطبعى واضح ، يصحح من هذا الموضع .

٢٣٢٨ « ١٦٧٥ رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٣٧٤ من المخطوطة) ، عن محمد بن إسحق بن إبرهيم ، بهذا الإسناد .

٢٣٢٩ « ١٦٨٠ وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٤٩٤ .

٢٣٣٠ « ١٦٩٠ نقله ابن كثير فى التفسير (٢ : ٣١ — ٣٢) ، عن هذا الموضع من المسند .

٢٣٣١ « ١٧٢٢ وانظر ما يأتى ١٧٢٦ ، ١٧٢٨ ، ١٧٢٩ ، ١٧٣٣ ، ٣١٢٦ ، ٦٥٧٣ .

٢٣٣٢ « ١٧٥٨ رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٣٧٥ من المخطوطة) ، من طريق وهب بن جرير عن أبيه عن ابن إسحق .

٢٣٣٣ « ١٧٦٤ رواه ابن حبان فى صحيحه (١ : ٧٤ من المخطوطة) ، من طريق ابن الهاد عن محمد بن إبرهيم عن عامر بن سعد .

٢٣٣٤ « ١٧٧٥ رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٣٩١ — ٣٩٢ من المخطوطة) ، مطولا من طريق ابن أبى السرىّ عن عبد الرزاق ، بهذا الإسناد .

٢٣٣٥ « ١٧٨٦ ذكره ابن أبى حاتم فى العلل (رقم ٢٧١٦) ، سأل عنه أباه ؟ فقال : «لم يرو هذا الحديث غير عبيد ، وعبيد صدوق ، ولم يكن عند أبى صالح هذا الحديث ، [يعنى أبا صالح كاتب الليث بن سعد] . وحدثنا بهذا الحديث أبوسعيد يحيى بن سعيد القطان قال : «حدثنا عبيد بن أبى قرة عن الليث بن سعد» . وفى العلل المطبوعة « العطار » بدل « القطان » ، وهو خطأ ناسخ أو طابع .

٢٣٣٦ « ١٨٥٤ رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٢٩٦ من المخطوطة) ، من طريق ابن أبى زائدة عن داود بن أبى هند ، بهذا الإسناد .

٢٣٣٧	الحديث ١٨٧٨	وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٦٨١ .
٢٣٣٨	« ١٨٨٢	رواه الترمذي (٤ : ١٧٠ – ١٧١) ، من طريق عبد الأعلى عن معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد . وقال : « حديث حسن صحيح . وقد رُوى هذا الحديث عن الزهري عن علي بن حسين عن ابن عباس عن رجال من الأنصار، قالوا : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم » . وهذه إشارة منه إلى الإسناد التالي لهذا .
٢٣٣٩	« ١٩٠٥	رواه ابن حبان في صحيحه (٢ : ٤٠٨ من المخطوطة) ، مطولا ، من طريق يحيى بن سليم عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم .
٢٣٤٠	« ١٩٤٤	رواه الحاكم في المستدرك (٢ : ٢١٨) . بإسنادين من طريق يحيى بن أبي كثير ، وصححه على شرط البخاري . ووافقه الذهبي . ورواه الترمذي (٢ : ٢٤٩ – ٢٥٠) ، وقال : « حديث حسن » .
٢٣٤١	« ١٩٦٨	وسيأتي نحو معناه ، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٥٠٥ ، ٦٥٥٩ . وسيأتي قريب من معناه ، من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ٥٤٤٦ ، ٦١٥٤ .
٢٣٤٢	« ١٩٨٩	وروى الحاكم في المستدرك (٤ : ١٣٨) ، من طريق يزيد بن زريع عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتنفس في الإناء . وأن يشرب من في السقاء » . وصححه على شرط البخاري ، ووافقه الذهبي . وانظر ٢٨١٨ .
٢٣٤٣	« ١٩٩٧	أشرنا في الشرح ، نقلا عن التهذيب ، إلى أنه رواه البخاري في الأدب المفرد . وهو في الأدب المفرد (ص ٩٨) ، من طريق يحيى عن سفيان .
٢٣٤٤	« ١٩٩٨	أشرنا في الشرح إلى رواية مسلم إياه من طريق عثمان بن حكيم عن سعيد بن جبير . ورواية عثمان بن حكيم ستأتي ٢٠٤٦ ، ٣٠١١ .
٢٣٤٥	« ٢٠٢٢	نقله ابن كثير في التاريخ (٢ : ٢٩٥) عن هذا الموضع ، وعن رواية عبد الرزاق الآتية ٢٨٧٥ .
٢٣٤٦	« ٢٠٦٣	وانظر ٢٣٨٢ ، ٥٦٨٣ ، ٦١٥٩ .
٢٣٤٧	« ٢٠٨٦	سيأتي ٣٣٨٦ ، من رواية أيوب عن أبي رجاء . وقد رواه الشيخان أيضًا ، كما بينا ذلك هناك .
٢٣٤٨	« ٢٠٩٣	ذكره ابن حزم في المحلى (٩ : ٦٣ – ٦٤) ، من طريق عثمان بن أبي شيبة

عن وكيع ، بهذا الإسناد، بنحوه . وضعفه بشريك وسماك . وليس كما قال ، بل هو صحيح ، وهما ثقتان .

٢٣٤٩ الحديث ٢١١٩ ورواه البيهقى (٦ : ١٧٩) . من طريق إسحق بن يوسف الأزرق عن حسين المعلم . ثم رواه من طريق يزيد بن زريع عن حسين ، بهذا الإسناد . ورواه الدارقطنى (٣٠٦ – ٣٠٧) . من طريق يزيد بن هرون عن حسين المعلم ، وهو ابن ذكوان ، بهذا الإسناد . وانظر ما يأتى فى مسند ابن عمرو بن العاصى ٦٦٢٩ ، ٦٧٠٥ ، ٦٩٤٣ .

٢٣٥٠ « ٢١٣٧ ورواه الحاكم أيضًا (٤ : ٢١٣) ، من طريق أبى بكر بن بالويه عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه ، بهذا الإسناد . ورواه بأسانيد أخر فى هذا الموضع . ورواه البخارى فى الأدب المفرد (ص ٧٩) ، من طريق المنهال عن عبد الله بن الحرث عن ابن عباس .

٢٣٥١ « ٢٣١٦ وانظر أيضًا ما يأتى فى مسند ابن عمر ٥٩٥٩ .

٢٣٥٢ « ٢٣٨٣ رواه ابن حبان فى صحيحه (١ : ٨٤ من المخطوطة) ، من طريق أبى خيثمة عن يعقوب بن إبرهيم بن سعد ، بهذا الإسناد ، مثله .

٢٣٥٣ « ٢٣٩٠ هو فى المستدرك (٢ : ٧٤) ، وقال : « صحيح الإسناد على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبى .

٢٣٥٤ « ٢٤٤٣ سيأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٩٠٤ .

٢٣٥٥ « ٢٤٤٧ رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٢٩٨ من المخطوطة) ، عن الحسن بن سفيان عن سريج ، بهذا الإسناد . ثم رواه من طريق أبى عوانة عن أبى بشر .

وهو فى مجمع الزوائد (١ : ١٥٣) ، وقال : « رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الكبير والأسط ، ورجاله رجال الصحيح . وصححه ابن حبان » . ولكن وقع فيه اسم الصحابى « ابن عمر » ، وهو خطأ ناسخ أو طابع يقينًا . فالحديث حديث ابن عباس ، وهو الذى رواه أحمد وصححه ابن حبان . ولم أجده فى المسند من حديث ابن عمر أصلا . وأشار إليه ابن كثير أيضًا فى التاريخ (١ : ٢٨٧) منسوبًا لأحمد وابن حبان « عن ابن عباس » .

٢٣٥٦ « ٢٤٤٨ رواه الترمذى (٢ : ٣٠١) مختصراً ، من طريق عبثر بن القاسم عن حصين بن عبد الرحمن ، بهذا الإسناد . وقال : « حديث حسن صحيح » .

ورواه ابن حبان فى صحيحه مطولا (٢ : ٢٨٠ — ٢٨١ من المخطوطة) ، من طريق هشيم عن حصين بن عبد الرحمن ، بهذا الإسناد .

٢٣٥٧ الحديث ٢٤٥٤ رواه الخطيب فى تاريخ بغداد (١١ : ١٤٨) ، من طريق حسين بن محمد عن شيبان ، بهذا الإسناد .

٢٣٥٨ « ٢٤٧٦ رواه البيهقى فى السنن الكبرى (١٠ : ٢٢١) ، من طريق محمد بن بكر عن محمد بن عبد الله الزبيرى ، وهو أبو أحمد ، بهذا الإسناد ، واختصره قليلا ، وقال : « رواه أبو داود فى السنن ، عن محمد بن بشار عن أبى أحمد الزبيرى » . وسيأتى مختصراً ٢٦٢٥ . وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٥٤٧ ، ٦٥٦٤ .

٢٣٥٩ « ٢٥٠٠ ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٦ : ١٧٧) ، وقال : « رواه أحمد ورجاله ثقات » .

٢٣٦٠ « ٢٦٢٥ رواه البيهقى فى السنن الكبرى (١٠ : ٢٢١) ، من طريق يحيى بن يوسف عن عبيد الله بن عمرو ، بهذا الإسناد . وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٥٤٧ .

٢٣٦١ « ٢٦٨٢ ورواه الحاكم مرة أخرى فى المستدرك (٢ : ١٠١) ، وصححه على شرط الشيخين أيضاً ، ووافقه الذهبى .

٢٣٦٢ « ٢٨٧١ انظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٦٨٣ ، ٦٨٩١ ، ٦٩٣٦ .

٢٣٦٣ « ٢٨٧٥ نقله ابن كثير فى التاريخ (٣ : ٢٩٥) عن هذا الموضع ، وعن رواية يحيى ابن أبى بكير الماضية ٢٠٢٢ .

٢٣٦٤ « ٢٨٩٦ أشار إليه الحافظ فى الفتح (١٢ : ٣١٩) ، ونسبه لأحمد والبزار ، وقال : « وسنده جيد » .

٢٣٦٥ ٢٨٩٩ وانظرما يأتى فى مسند عبد الله بن عمر ٤٧٨٧ ، ٥٣٩٠ ، ٥٣٩١ ، ٥٧١٦ .

٢٣٦٦ « ٢٩٢١ فى الكلام على « أبى يحيى المعرقب » ، يزاد : ولكن البخارى فرق بين « مصدع أبو يحيى المعرقب الأنصارى » فترجمه فى هذا الموضع ، وذكر أنه روى عن عائشة وابن عباس ، وقال : « قال ابن حنبل : هو مولى معاذ بن عفراء ، وهو الأعرج » ، وبين « أبو يحيى عن عبد الله بن عمرو ، روى عنه هلال بن يساف » ، فترجمه هكذا فى الكنى (رقم ٧٩٣) والظاهر

الفرق بينهما، فإن مولى عبد الله بن عمرو يكون قرشيًّا بالولاء . فهو غير الأنصاري بالولاء يقينًا .

٢٣٦٧ الحديث ٢٩٥٦ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص ٦٤٩٤ .

٢٣٦٨ « ٣٠٣٧ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص ٦٤٨٤ .

٢٣٦٩ « ٣٠٤٦ انظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٦٩٢ .

٢٣٧٠ « ٣١٢٦ وانظر ما يأتي ٦٥٧٣ .

٢٣٧١ « ٣١٦١ رواه ابن حبان في صحيحه (رقم ١٤٧ من الإحسان) ، من طريق جرير عن منصور عن ذرّ ، بهذا بنحوه .

٢٣٧٢ « ٣٢٤٧ رواه البخاري في الأدب المفرد (ص ١١٦) ، عن أبي نعيم عن سفيان عن الأجلح .

٢٣٧٣ « ٣٢٥٠ وانظر ما يأتي ٣٣٩٠ .

٢٣٧٤ « ٣٢٥٣ انظر ما يأتي في مسند أبي هريرة ٧٢٤١ .

٢٣٧٥ « ٣٣٨٦ مضى ٢٠٨٦ ، من طريق حماد بن نجيح عن أبي رجاء . ورواه الترمذي (٣ : ٣٤٩) ، عن أحمد بن منيع عن إسمعيل بن إبرهيم ، شيخ أحمد هنا ، بهذا الإسناد . ثم رواه من طريق عوف عن أبي رجاء عن عمران بن حصين . ثم قال : « هذا حديث حسن صحيح . هكذا يقول عوف : عن أبي رجاء عن عمران بن حصين . ويقول أيوب : عن أبي رجاء عن ابن عباس . وكلا الإسنادين ليس فيهما مقال . ويحتمل أن يكون أبو رجاء سمع منهما جميعًا » . ونقل شارحه عن المرقاة أن مسلمًا رواه من حديث ابن عباس . وذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٤ : ٨٥) ، ونسبه للصحيحين من حديث ابن عباس. وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٦١١ .

٢٣٧٦ « ٣٣٩٠ رواه ابن حبان في صحيحه (٢ : ٢٩٠ من المخطوطة) ، من طريق وهب بن حرير عن أبيه عن أيوب عن سعيد بن جبير ، بنحوه .

٢٣٧٧ « ٣٥٥٣ وانظر ما يأتي في مسند عبد الله بن عمرو بن العاصي ٦٥٦٣ .

٢٣٧٨ « ٣٥٦٠ رواه الترمذي (٤ : ٢٧) ، من طريق سفيان عن الأعمش ، وقال : « حديث حسن صحيح » .

٢٣٧٩ الحديث ٣٦٠٥ رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٩ : ٣٥٠) ، من طريق جرير عن الركين ، بهذا الإسناد .

٢٣٨٠ « ٣٦١٤ هو فى الترمذى (٤ : ١٧٩) ، عن هناد عن أبى معاوية : بهذا الإسناد ، وقال : « حديث حسن » .

٢٣٨١ « ٣٦١٥ رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٩ : ٣٥٠) ، من طريق أبى داود .

٢٣٨٢ « ٣٦٢٠ فى السطر الأخير من الشرح (ص ٢٢٠) : (البخارى ٨ : ٧٠ – ٧١) ، وصحته : (٩ – ٧٠ – ٧١) .

٢٣٨٣ « ٣٦٣٨ وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب ٤٧٢٣ ، ٦٠٧٩ ، ٦١٦٢ ، ٦١٨١ . وما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٥١٤ .

٢٣٨٤ « ٣٦٤٤ انظر ما يأتى فى مسند ابن عمرو بن العاصى ٦٥٨٣ .

٢٣٨٥ « ٣٦٥٣ هو فى الترمذى (٤ : ١٢٨) ، عن محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد ، بهذا الإسناد . وقال : « حديث حسن صحيح » .

٢٣٨٦ « ٣٦٥٥ ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد مختصراً (١٠ : ٢٥١) ، وقال : « رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح » . ونستدرك عليه أنه رواه أحمد أيضًا ، وأنه ليس من الزوائد ، فقد رواه مسلم وأبو داود ، كما ذكرنا .

٢٣٨٧ « ٣٩٦٩ رواه ابن حبان فى صحيحه (١ : ١٣٣ من المخطوطة) ، عن محمد بن عبد الرحمن السامى عن أحمد بن حنبل ، بهذا الإسناد .

٢٣٨٨ « ٣٦٧٢ روى الحاكم فى المستدرك (٢ : ٤٧٧) أوله ، إلى قوله « فمن أعطاه الدين فقد أحبه » . من طريق أبان بن إسحق عن الصباح . بهذا الإسناد ، وقال : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى » .

٢٣٨٩ « ٣٦٧٧ هو فى مجمع الزوائد (١٠ : ٣٩٣ – ٣٩٤) ، وقال : « رواه أحمد وأبو يعلى . وفيه إبرهيم بن مسلم الهجرى ، وهو ضعيف » .

٢٣٩٠ « ٣٦٩٣ نقل ابن كثير فى التاريخ (٧ : ٢٧٠) عن البيهقى ، بإسناده من طريق عمار بن رزيق عن عمار الدهنى عن سالم عن ابن مسعود مرفوعًا : « إذا اختلف الناس كان ابن سمية مع الحق » ، وهو منقطع أيضًا .

ونقل نحو هذا المعنى (٧ : ٢٦٨) ، من حديث حذيفة ، ولكن لم يذكر من خرّجه ، ولا صححه من ضعفه .

٢٣٩١ « ٣٧١٣ رواه الترمذى (٤ : ٩٧) . عن ابن مسعود، وعن أبى عبيدة مرسلا .

٢٣٩٢ الحديث ٣٧٤٨ روى ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٢٨٢ – ٢٨٣ من المخطوطة) ، نحوه ، من طريق يحيى القطان عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيت جبريل » ، إلخ .

٢٣٩٣ « ٣٧٥٤ رواه الحاكم فى المستدرك (٤ : ٣١٧ – ٣١٨) ، من طريق إسرائيل عن الركين ، بنحوه . وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى .

٢٣٩٤ « ٣٧٨٤ وانظر ٦٦٥٠ ، ٧٠٧٢ م .

٢٣٩٥ « ٣٧٨٧ نقله ابن كثير فى التفسير (٥ : ٢١٩ – ٢٢٠) عن هذا الموضع .

٢٣٩٦ « ٣٧٨٩ رواه الحاكم فى المستدرك (١ : ٢٦) ، من طريق عبد العزيز بن مسلم ، بهذا الإسناد . وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقد احتجا بجميع رواته » . ووافقه الذهبى . وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٥٢٦ ، ٧٠١٥ .

٢٣٩٧ « ٣٨٠٨ هو فى صحيح ابن حبان بإسنادين عن عبد الرزاق (٥٢٣ ، ٥٢٤ من الإحسان) .

٢٣٩٨ « ٣٨٣٩ رواه الحاكم فى المستدرك (١ : ١٢) ، من طريق محمد بن غالب عن محمد بن سابق ، بهذا الإسناد . وقال : « حديث صحيح على شرط الشيخين ، فقد احتجا بهؤلاء الرواة عن آخرهم ، ثم لم يخرجاه . وأكثر ما يقولون فيه : أنه لا يوجد عند أصحاب الأعمش . وإسرائيل بن يونس السبيعى كبيرهم وسيدهم ، وقد شارك الأعمش فى جماعة من شيوخه ، فلا ينكر له التفرد عنهم بهذا الحديث » .

٢٣٩٩ « ٣٨٥٤ رواه الترمذى (٤ : ١٢٧ – ١٢٨) ، من طريق محمد بن يوسف عن الثورى ، ثم من طريق الفضل بن موسى عن الثورى . بهذا الإسناد .

٢٤٠٠ « ٣٨٦٨ وفى الزوائد (١ : ١٨١) معناه أيضًا ، وفيه بدل « وإمام ضلالة » : « أو رجل يضل الناس بغير علم » . وقال : « رواه الطبرانى فى الكبير ، وفى الصحيح منه قصة المصور ، وفيه الحرث الأعور ، وهو ضعيف » .

٢٤٠١ « ٣٨٧٥ رواه الترمذى (٤ : ١٧٩) ، من طريق وكيع عن سفيان ، بهذا الإسناد . ولم يسق لفظه ، بل أحال على رواية أبى معاوية عن الأعمش الماضية ٣٦١٤ . ورواية وكيع ستأتى ٤٢٢١ .

٢٤٠٢ الحديث ٣٩١٣ رواه الخطيب فى تاريخ بغداد (٥ : ١٥٥) ، من طريق أبى بكر بن عياش عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

٢٤٠٣ « ٣٩٤٨ رواه ابن حبان فى صحيحه (رقم ١٩٣ من الإحسان) ، من طريق محمد بن يزيد الرفاعى عن أبى بكر ، هو ابن عياش ، عن الحسن بن عمرو . بهذا الإسناد نحوه . ورواه الحاكم فى المستدرك (١ : ١٢) ، من طريق أحمد بن يونس عن أبى بكر بن عياش ، وذكر أنه على شرط الشيخين . ثم روى شاهداً آخر له ، من رواية النخعى عن علقمة عن ابن مسعود .

٢٤٠٤ « ٣٩٤٩ رواه ابن حبان فى صحيحه (١ : ١٠٩ من المخطوطة) . من طريق روح ابن أسلم عن حماد بن سلمة . وأما « روح » شيخ أحمد ، فإنه « روح بن عبادة » .

٢٤٠٥ « ٤٢٢١ رواه الترمذى (٤ : ١٧٩) ، من طريق وكيع ، بهذا الإسناد ، ولم يسق لفظه ، بل أحال على رواية أبى معاوية عن الأعمش الماضية ٣٦١٤ .

٢٤٠٦ « ٤٢٥٠ رواه ابن حبان فى صحيحه (١ : ٧٩ من المخطوطة) ، من طريق وكيع ، بهذا الإسناد ، ورواه الترمذى (٤ : ١٢٧) ، من طريق أبى الأحوص عن سماك ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث حسن صحيح » . ثم أشار إلى رواية الثورى الماضية ٣٨٥٤ ، ورجح غيرها عليها .

٢٤٠٧ « ٤٢٥٦ نقله ابن كثير فى التفسير (٢ : ٣٢) عن هذا الموضع من المسند ، وسكت عليه فلم يذكر علة ضعفه .

٢٤٠٨ « ٤٢٨٦ رواه الحاكم فى المستدرك (٤ : ٤٢٦ — ٤٢٧) ، من طريق إسحق الدبرى عن عبد الرزاق عن معمر عن إسحق بن راشد عن عمرو بن وابصة . فأيد هذا أن الرجل المبهم هنا هو « إسحق بن راشد » ، كما قلنا بقرينة الإسناد التالى لهذا ٤٢٨٧ . وقال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبى .

٢٤٠٩ « ٤٢٩١ رواه ابن حبان فى صحيحه (١ : ٧٨ من المخطوطة) ، من طريق قتيبة بن بن سعيد عن أبى عوانة .

٢٤١٠ « ٤٣٠٢ انظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٦١٢ .

٢٤١١ « ٤٣٠٣ وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٦٦٥ .

٢٤١٢ « ٤٣١٠ هو فى الترمذى (٣ : ١٤٤ — ١٤٥) مطولا ، كنحو الرواية الماضية ٣٧٨٩ ، وقال : « حديث حسن صحيح غريب » .

وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٥٢٦ ، ٧٠١٥ .

٢٤١٣ الحديث ٤٣٩٢ رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٢٨٣ من المخطوطة)، من طريق جرير عن منصور . بهذا الإسناد ، نحوه . ثم قال ابن حبان مؤكداً أنه (فأسلم بالنصب لا بالرفع) فى هذا الخبر دليل على أن شيطان المصطفى صلى الله عليه وسلم أسلم ، حتى لم يكن يأمره إلا بخير ، لا أنه كان يسلم منه وإن كان كافراً » .

٢٤١٤ « ٤٤٤٠ وانظر أيضاً ٦٥٣٠ .

٢٤١٥ « ٤٤٦٤ وسيأتى نحوه مطولا ومختصراً من طرق ٥٩٢٧ ، ٦٠١٩ ، ٦٢٣١ ، ٦٢٣٨ .

٢٤١٦ « ٤٤٦٨ وانظر ٦٣٨٥ .

٢٤١٧ « ٤٤٨٨ وسيأتى معناه مختصراً أيضاً ٦٣٢٣ .

٢٤١٨ « ٤٤٩٥ وهو فى صحيح مسلم (٢ : ٨٢) .

٢٤١٩ « ٤٥١٦ وسيأتى أيضاً ٥٠٢٩ ، ٦٠٤٤ ، من طريق الزهرى عن سالم عن أبيه . و ٦٠٤٩ من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن أسلم عن ابن عمر .

٢٤٢٠ « ٤٥٣٥ رواه البيهقى فى السنن الكبرى (١٠ : ٢٢٢) ، من طرق ، منها طريق أبى داود فى السنن بهذا الإسناد .

٢٤٢١ « ٤٥٦٣ وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٥٨٩ .

٢٤٢٢ « ٤٦٠٩ وانظر الكلام فى تعليله ، فى علل ابن أبى حاتم ١١٩٩ ، ١٢٠٠ .

٢٤٢٣ « ٤٦٦٥ وقد ذكره ابن كثير فى فضائل القرآن (ص ٩٢) ، عن الرواية الآتية ٤٧٥٩ ، وأشار إلى بعض رواياته فى المسند . وسيأتى أيضاً من طريق مالك ٥٩٢٣ .

٢٤٢٤ « ٤٦٦٨ رواه بنحوه الخطيب فى تاريخ بغداد (٥ : ٢٥٠ — ٢٥١) ، من طريق الضحاك ، وهو ابن عثمان الحزامى ، عن نافع .

٢٤٢٥ « ٤٦٧٨ وقد قصر السيوطى فى الدر المنثور (٣ : ٣١٢ — ٣١٣) ، فذكر هذا الحديث لابن عمر مختصراً ، ونسبه لابن أبى شيبة وابن ماجة فقط ، مع وجوده فى صحيح مسلم وفى المسند ، كما ترى ! !

٢٤٢٦ « ٤٧٢٣ وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٥١٤ .

٢٤٢٧ « ٤٧٤٧ نقله المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣ : ١٩٦) ، وقال : « رواه الترمذى ، وقال : حديث حسن ، وابن حبان فى صحيحه ، والحاكم ، وقال : صحيح

الإسناد » . وهو فى صحيح ابن حبان (رقم ٣٨٧ من الإحسان) ، من طريق أبى بكر بن عياش « عن الأعمش عن عبد الله بن عبد الله عن سعيد ابن جبير عن ابن عمر » . وهكذا هو فيه « سعيد بن جبير » بدل « سعد مولى طلحة » ، ولعله خطأ من الناسخين أو من أحد الرواة . وفيه أيضًا « ذو الكفل » بدل « الكفل » . وهو خطأ فيما نرى .

٢٤٢٨ الحديث ٤٧٦٤ رواية الأعمش عن مجاهد ، المشار إليها فى الشرح ، رواها أيضًا ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٢٢٣ من المخطوطة) ، بزيادة كلام لابن عمر فى آخر الحديث .

٢٤٢٩ « ٤٧٦٨ هو فى مجمع الزوائد (٣ : ٧٦) ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه العمرى ، وفيه كلام » .

٢٤٣٠ « ٤٩٨٥ سيأتى أيضًا ٦٢٠٧ . من طريق الحجاج بن أرطاة عن الزهرى عن عبد الرحمن بن دنيدة عن ابن عمر .

٢٤٣١ « ٥١٤٠ وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاص ٦٥٦٣ .

٢٤٣٢ « ٥١٥٧ وانظر ٦٦٨٣ .

٢٤٣٣ « ٥٣٦٥ رواه البخارى فى الأدب المفرد (ص ٣٤) ، عن مسدد عن أبى عوانة . بهذا الإسناد .

٢٤٣٤ « ٥٣٧٢ أشرنا فى الشرح إلى رواية مطولة فى الترغيب والترهيب ، نسبها للنسائى والبزار والحاكم . فوجدنا القسم الأخير منها فى المستدرك (١ : ٧٢) ، من طريق سليمان بن بلال عن عبد الله بن يسار عن سالم عن أبيه ، وصححه الحاكم .

٢٤٣٥ « ٥٣٨٧ رواه ابن ماجة (٢ : ٢٤٩) ، من طريق الدراوردى عن زيد بن أسلم . وقال شارحه : « وإسناده صحيح رجاله ثقات ، إن صح سماع زيد بن أسلم من ابن عمر » . وأقول : زيد بن أسلم سمع من ابن عمر ، لم أجد فى ذلك خلافًا ، وقد صرح بذلك البخارى فى ترجمته فى الكبير (٣٥٤/١/٢) ، قال : « سمع ابن عمر » .

٢٤٣٦ « ٥٣٩٤ أشرنا فى الشرح (ص ٢٠٨ س ١٣–١٤) إلى رواية إبرهيم بن عبد الرحمن التنوخى عن أبيه عن ابن عمرو بن العاصى . ونقول : وروايته عن أبيه عن ابن عمرو ستأتى ٦٥٤٧ ، ٦٥٦٤ .

٢٤٣٧ الحديث ٥٣٩٥ انظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاص ٦٦٢٨ .

٢٤٣٨ « ٥٤٣٧ رواه ابن حبان فى صحيحه (١ : ١٣٦ – ١٣٧ من المخطوطة) ، من طريق معاذ بن هشام ، بهذا الإسناد .

٢٤٣٩ « ٥٤٤٦ سيأتى نحو معناه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ٦٥٠٥ ، ٦٥٥٩ .

٢٤٤٠ « ٥٤٨١ انظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاص ٦٥٦٣ .

٢٤٤١ « ٥٥٦٢ ذكر الهيثمى فى مجمع الزوائد (١٠ : ٢٨٥) نحو معناه ، وقال : « قلت : فذكر الحديث ! رواه الطبرانى بأسانيد، وبعضها حسن » .

٢٤٤٢ « ٥٥٦٨ رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٣٦٧ من المخطوطة) . من طريق محمد ابن جعفر . بهذا الإسناد . وفيه على الصواب : « ابن أبى نعم » . وقال ابن حبان عقبه : « ابن أبى نعم : هو عبد الرحمن » .

٢٤٤٣ « ٥٦٢٠ رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٣٤٢ من المخطوطة) ، من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى . وهذا يؤيد ما قلنا فى الاستدراك (رقم ٢١١٠) . وقول عبد الرزاق هنا « أظنه قال » إلخ . ثبت فى ابن حبان كما يأتى : « قال عبد الرزاق : وزاد فيه الثورى عن إسمعيل بن أبى خالد : ويعطيك الله قرة العين فى الدنيا والآخرة » . فهذا يدل على إسناد ثالث لهذا الحديث عند عبد الرزاق .

٢٤٤٤ « ٥٦٥٤ فى الشرح إشارة إلى حديث عند أبى داود لعبد الله بن عمرو بن العاص « لا جلب ولا جنب » ، إلخ . وهو سيأتى فى حديث فى مسنده ٦٦٩٢ .

٢٤٤٥ « ٥٦٦٧ انظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو ٦٥١٣ .

٢٤٤٦ « ٥٦٩٦ رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٣٣٩ من المخطوطة) ، من طريق زيد ابن الحباب عن خارجة بن عبد الله ، بهذا الإسناد .

٢٤٤٧ « ٥٦٩٧ رواه ابن حبان فى صحيحه (٢ : ٣٤٢ من المخطوطة)، من طريق أبى عامر العقدى، بهذا الإسناد .

٢٤٤٨ « ٥٧١٦ نقله المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣ : ١٨٠) ، بنحو هذا اللفظ ، وقال : رواه أبو داود ، واللفظ له ، وابن ماجة ، وزاد : وآكل ثمنها » .

٢٤٤٩ « ٥٧٥١ انظر فى النهى عن الثوب المعصفر ما مضى فى مسند على ٦١١ ، وما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو ٦٥١٣ .

٢٤٥٠ « ٥٧٧٦ سيأتى مختصراً ٥٨٠٣ ، وسيأتى أيضًا مطولا بمعناه ٥٨١٦ .

٢٤٥١ الحديث ٥٧٩٦ انظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٦١٦ .

٢٤٥٢ « ٥٨٠٣ سيأتى نحوه مطولا بمعناه ، من رواية موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه ٥٨١٦ .

٢٤٥٣ « ٥٨٢٩ ثم وجدت الحديث فى ابن ماجة (٢ : ٢٤٧) ، رواه عن على بن محمد الطنافسى عن خاله يعلى بن عبيد الطنافسى ، شيخ أحمد هنا ، « عن الأعمش عن إبرهيم عن أبى الشعثاء » ، بهذا الحديث . فهو يؤيد ما صححناه فى الإسناد : من أنه « إبرهيم عن أبى الشعثاء » . ونقل شارحه السندى عن الزوائد ، قال : « إسناده صحيح ، رجاله ثقات . وأبو الشعثاء اسمه : سليمان بن الأسود ! » . وقوله « سليمان » خطأ ناسخ أو طابع ، صوابه « سليم » ، كما ذكرنا هنا .

٢٤٥٤ « ٥٨٦٤ رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٩ : ٢٨٠) ، من طريق النضر بن عبد الجبار عن ابن لهيعة عن عقيل ، بهذا الإسناد ، ثم قال : « كذا رواه ابن لهيعة موصولا جيداً » . ثم رواه من طريق ابن وهب عن ابن لهيعة عن قرة بن عبد الرحمن المعافرى ، كالإسناد الثانى عند ابن ماجة . وذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب (٢ : ١٠٣ — ١٠٤) ، ونسبه لابن ماجة فقط .

٢٤٥٥ « ٥٨٦٨ سيأتى مطولا من رواية الزهرى أيضًا ٦١٤٢ ، ٦١٤٣ .

٢٤٥٦ « ٥٨٨٥ وانظر فى بيع الحيوان بالحيوان ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٥٩٣ ، ٧٠٢٥ .

٢٤٥٧ « ٥٨٩٧ قوله « من مات فى غير طاعة الله ولا حجة له » ، فى ك « فلا حجة له » .

٢٤٥٨ « ٥٩٣٨ وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو ٦٥٨٩ .

٢٤٥٩ « ٥٩٩٥ رواه الحاكم فى المستدرك (١ : ٦٠) ، من طريق عمر بن يونس بن القاسم عن أبيه : « أن عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص المخزومى حدثه : أنه لقى عبد الله بن عمر بن الخطاب ، فقال : يا أبا عبد الرحمن ، إنا بنو المغيرة قوم فينا نخوة ، فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى ذلك شيئًا ؟ فقال عبد الله بن عمر : سمعت » ، إلخ .

٢٤٦٠ « ٥٩٩٨ هو فى مجمع الزوائد (٤ : ١٧٦) ، وقال : « فى الصحيح منه : من أرى عينيه ما لم تر » . وقال أيضًا : « رواه أحمد ، وفيه أبو عثمان عن عبد الله بن دينار ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله رجال الصحيح » . وقد تبين

من تحقيق الحافظ ابن حجر أنه معروف . وتناقض الهيثمى حيث ذكره فى (٧ : ١٧٤) ، وأخطأ فى معرفة أبى عثمان هذا . وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٥٩٢ .

٢٤٦١ الحديث ٦١١٤ رواه البخارى فى الأدب المفرد (ص ١٩٠) ، من طريق أبى شهاب عبد ربه عن يونس ، بهذا الإسناد ، وأشار إليه المناوى فى شرح الجامع الصغير (رقم ٨٠١٩) ، ونسبه لابن ماجة ، ونقل تصحيح المنذرى إياه .

٢٤٦٢ « ٦١٢٦ سيأتى ٦٤٣٠ ، عن يحيى بن آدم عن مفضل عن منصور . وانظر ٦٢٤٢ . وقوله فى الحديث « ألا تسمعى » . كذا فى ح م ، وفى نسخة بهامش م « ألا تسمعين » ، وفى ك « أما تسمعين » .

٢٤٦٣ « ٦١٣٦ قوله فى الحديث « فأبيا ، حتى ارتفع أمرهما » . كذا هو هنا بتذكير الضمير . وفى البيهقى ومجمع الزوائد « فأبتا » . وما هنا أجود ، يريد : فأبى الفريقان : فريق البنت وأمها ، وفريق عمها . كما هو ظاهر من السياق ، فى حضور قدامة وكلامه .

٢٤٦٤ « ٦١٣٧ سيأتى من رواية الثورى عن ابن دينار عن ابن عمر ٦١٩٨ . وسيأتى مختصراً ، من رواية شعبة عن ابن دينار ٦٤٠٩ . وسيأتى فى قصة ، من رواية إسحق بن سعيد عن أبيه عن ابن عمر ٦٤١٠ .

٢٤٦٥ « ٦١٤٠ سيأتى من رواية الزهرى عن سالم أيضًا ، بنحوه ٦٣٩٠ . وانظر ٦١٩٢ ، ٦٢٥٧ .

٢٤٦٦ « ٦١٤٤ وانظر ما يأتى من رواية الزهرى عن سالم عن ابن عمر ٦٣٦٥ .

٢٤٦٧ « ٦١٥١ ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (١ : ١٧٤ — ١٧٥) ، وقال : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » . وذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب (١ : ٤٣) ، وقال : « رواه أحمد ، ورواته محتج بهم فى الصحيح » .

٢٤٦٨ « ٦١٥٣ وسيأتى معناه مطولا ، بنحوه ، عن عبد الرزاق عن معمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ٦٣٤٨ .

٢٤٦٩ « ٦١٥٩ رواية أبى داود ، التى أشرنا إليها ، هى من طريق يزيد بن زريع عن معمر عن الزهرى . وسيأتى عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى ٦٣٥١ . وسيأتى مطولا ، عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن الزهرى ٦٣٧٧ . وعن أبى اليمان عن شعيب عن الزهرى ٦٣٧٨ . وسيأتى بنحوه أيضًا ، من رواية موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ٦٤٣١ .

٢٤٧٠ الحديث ٦١٦٠ سيأتى عن أبى داود الطيالسى عن عبد الرحمن بن ثابت عن أبيه ٦٤٠٨ .

٢٤٧١ « ٦١٦١ ورواه الحاكم فى المستدرك مرة أخرى (١ : ٤٤٦ — ٤٤٧) ، وقال : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبى .

٢٤٧٢ « ٦١٦٢ وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٥١٤ .
وفى الشرح (ص ٢٠ س ٧) « الأحموسى » وضبطه . ونزيد هنا أنه كذلك هو بالسين المهملة فى التهذيب (١١ : ٢٢٠) ، فى ترجمة « يحيى بن سعيد العطار » ، فى ذكر شيوخه . ولكن ذكر هناك خطأ باسم « عمرو بن عمرو » .

٢٤٧٣ « ٦١٦٣ يزاد فى آخر شرحه : وانظر ما قلنا فى المقدمة (ج١ ص ٥) .

٢٤٧٤ « ٦١٦٧ وسيأتى أيضًا ، من طريق الزهرى عن سالم ٦٤٠٣ .

٢٤٧٥ « ٦١٦٨ ذكره ابن أبى حاتم فى العلل (رقم ٢٧٥٧) ، سأل عنه أباه ؟ فقال : « روى هذا الحديثَ ابنُ جابر عن عمير بن هانئ عن النبى صلى الله عليه وسلم ، مرسل . والحديث عندى ليس بصحيح ، كأنه موضوع » ؟ وهكذا ظن أبو حاتم عن غير بينة ولا برهان ! والحديث صحيح .

٢٤٧٦ « ٦١٧٣ رواه الحاكم فى المستدرك (٤ : ٤٤٣) ، بأطول من هذا قليلا ، من طريق أحمد بن حازم بن أبى غرزة عن إسمعيل بن عمر ، بهذا الإسناد ، وقال : « حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، وقال الذهبى : « كثير : ضعفه النسائى ، ومشّاه غيره » . وقد سبق توثيق كثير بن زيد فى ١٥٢٩ .

٢٤٧٧ « ٦١٧٤ سيأتى المرفوع منه ، من رواية عيسى بن حفص عن نافع عن ابن عمر ٦٤٤٠ .

٢٤٧٨ « ٦١٧٨ ذكره المنذرى فى الترغيب والترهيب (٣ : ١٨٤ — ١٨٥) ، وقال : « رواه أحمد وابن حبان فى صحيحه ، من طريق زهير بن محمد . وقد قيل : إن الصحيح وقفه على كعب » . وهو فى صحيح ابن حبان (٢ : ٢٨٩ من المخطوطة) ، بالإسناد الذى نقلناه فى الشرح عن ابن كثير عنه .

٢٤٧٩ « ٦١٨٠ رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٨ : ٢٨٨) ، من طريق ابن وهب عن عمر بن محمد ، بهذا الإسناد ، مقتصراً على القسم الثانى منه .

٢٤٨٠ « ٦١٨١ وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٥١٤ .

٢٤٨١ « ٦١٨٥ وانظر ٦٣٦٥ .

٢٤٨٢ الحديث ٦١٩١ انظر ٦٢٧٥ ، ٦٣٧٩ .

٢٤٨٣ « ٦١٩٤ وانظر ٦١٩٥ ، ٦٣٥١ ، ٦٣٧٧ ، ٦٣٧٨ ، ٦٤٣١ .

٢٤٨٤ « ٦١٩٥ قوله فى الحديث « فسمع صوت إنسان » . فى نسخة بهامش م « فسمعت » . وقوله « كذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم » . فى نسخة بهامش م « كذلك » بدل « كذا » .

٢٤٨٥ « ٦١٩٧ يزاد فى الشرح بعد السطر (٢٢ ص ٤٣) . فى آخر الكلام على حديث ابن عمرو ما يأتى : وروى ابن سعد (١٣/٢/٤) : « أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال : حدثنا حِبَّان بن على عن أبى سنان عن عبد الله بن أبى الهذيل عن عبد الله بن عمرو . قال « لو رأيت رجلا يشرب الخمر ، لا يرانى إلا الله . فاستطعت أن أقتله . لقتلته » . وهذا إسناد حسن ، وأبو سنان : هو ضرار بن مرة . وأما جزم ابن المدينى بأن الحسن لم يسمع من عبد الله بن عمرو شيئاً . فليس على إطلاقه . فقد عاصر الحسن عبد الله بن عمرو . ثم جزم أبو حاتم بأنه سمع منه . كما روى ذلك ابن أبى حاتم فى المراسيل (ص ١٧) عن أبيه . وانظر شرح ٦٥٠٨ .

٢٤٨٦ « ٦١٩٧ فى الشرح (ص ٤٤ س ٢٤) « عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم » . صوابه « عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم » . بزيادة « عن أبى هريرة » ، التى سقطت من الإسناد سهواً .

٢٤٨٧ « ٦١٩٧ فى الشرح (ص ٦١ س ٩) « بالصريح » . صوابه « الصريح » ، بحذف الباء .

٢٤٨٨ « ٦٢٠٦ سيأتى مختصراً . من طريق عبد العزيز بن أبى سلمة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ٦٢١٠ ، ٦٤٤٦ .

٢٤٨٩ « ٦٢٠٧ نقله الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد (٧ : ٢٦٨) ، وقال : « رواه أحمد ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو ضعيف » . وهذا عجب منه ! فإن الحديث ليس من الزوائد ، فقد مضى من رواية الزهرى عن حمزة عن أبيه ، كما قلنا . ورواه الشيخان من تلك الطريق ، كما بينا فى ٤٩٨٥ . وليس رواية أحمد إياه — هنا — من طريق الحجاج بكاف فى اعتباره من الزوائد .

٢٤٩٠ « ٦٢٠٨ انظر الاستدراك (٢١٧١) ، وانظر أيضًا ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٥٢١ م .

٢٤٩١ الحديث ٦٢٠٩ سيأتى عن هاشم بن القاسم عن عبد العزيز الماجشون، بهذا الإسناد ٦٤٤٨ . وانظر ما يأتى فى مسند أبى هريرة ٧٥٥٣ .

٢٤٩٢ « ٦٢١٠ سيأتى مرة أخرى . عن أبى سعيد عن عبد العزيز الماجشون ، بهذا الإسناد ٦٤٤٦ . ورواه البخارى (٥ : ٧٣) ، ومسلم (٢ : ٢٨٣) ، كلاهما من طريق عبد العزيز بن أبى سلمة الماجشون ، بهذا الإسناد. وفى متن الحديث « قال النبى صلى الله عليه وسلم » ، وهذا هو الثابت فى ح م ، وفى ك « رسول الله » ، وفوقها بين السطور « النبى » ، على أنها نسخة .

٢٤٩٣ « ٦٢١١ فى متن الحديث « قال صلى الله عليه وسلم » . وهذا هو الثابت فى ح م . وفى ك « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

٢٤٩٤ « ٦٢١٣ سيأتى مختصراً . من رواية شعبة عن عبد الله بن أبى السفر عن الشعبى ٦٤٦٥ .

٢٤٩٥ « ٦٢٢١ فى متن الحديث « أن عبد الله بن عمر » . وهذا هو الثابت فى ك م ، وهو الأظهر . وفى ح « عن عبد الله بن عمر » .

٢٤٩٦ « ٦٢٢٢ سيأتى بنحوه مختصراً ، من رواية حماد بن خالد عن العمرى ٦٤٥٧ .

٢٤٩٧ « ٦٢٣١ وانظر ما يأتى ٦٢٣٨ ، ٦٤٠٧ .

٢٤٩٨ « ٦٢٣٨ سيأتى من رواية شعبة عن عائذ بن نصيب عن ابن عمر : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فى الكعبة » ٦٤٠٧ .

٢٤٩٩ « ٦٢٣٩ سيأتى من رواية إسرائيل عن سماك، بهذا الإسناد ، بنحوه ٦٤٢٧ .

٢٥٠٠ « ٦٢٩٥ فى متن « الحديث فسمعتنا عائشة » ، وهو الثابت فى ك ح ، ووضع فى ك سكون على التاء من « سمعتنا » . وفى م « فسمعنا عائشة » .

٢٥٠١ « ٦٣٠١ فى الشرح أنه مضى المرفوع منه فى رواية عاصم عن أبيه عن بن عمر ، وسقط رقم الحديث المشار إليه بذلك ، وهو ٦٠١٥ .

٢٥٠٢ « ٦٣٢٧ أبو كامل : هو مظفر بن مدرك الخراسانى . وزهير : هو ابن معاوية . وأبو إسحق : هو السبيعى .

٢٥٠٣ « ٦٣٦٨ فى متن الحديث (ص ١٤٣ س ٨)« وللمسلمين » ، فى ح « والمسلمين » ، وصححناه من ك م .

٢٥٠٤ « ٦٤٤٦ وانظر ما يأتى فى مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى ٦٤٨٧ ، ٦٧٩٢ ، ٦٨٣٧ .

٢٥٠٥ (ج ٩ ص ١٨٨) فى السطر ١٤ الإشارة إلى ترجمة عبد الله بن عمرو بن العاص فى تاريخ الإسلام للذهبى . ويزاد أنه ترجمه فيه مرة أخرى (٣ : ٣٧ – ٣٩) ترجمة مفصلة ، فى وفيات سنة ٧٠ ، وقال فيها : « قال غير واحد : إنه توفى سنة ٦٥ : وتوفى بمصر على الصحيح » .

٢٥٠٦ الحديث ٦٤٧٧ رواه أبو نعيم فى الحلية (١ : ٢٨٥ – ٢٨٦) ، عن القطيعى عن عبد الله بن أحمد عن أبيه ، بهذا الإسناد . وانظر مجمع الزوائد (٧ : ٢٣٩) .

٢٥٠٧ « ٦٤٧٧ ذكرنا فى الشرح أرقام روايات هذا الحديث فى المسند ، مطولة ومختصرة ، وفاتنا منها ٦٥١٦ ، ٦٥٢٧ ، ٦٥٣٥ .

٢٥٠٨ « ٦٤٧٨ روى ابن عبد الحكم فى فتوح مصر (ص ٢٥٨) عن طلق بن السمح اللخمى عن ابن لهيعة عن أبى هبيرة الكحلانى [بضم الكاف وسكون الحاء المهملة] . مولى لعبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إليهم ذات يوم فى المسجد . فقال : إن ربى حرم الخمر والميسر والمزر والكوبة والقنين » . وسيأتى نحو معناه من وجه آخر ٦٥٤٧ ، ٦٥٦٤ . ورواية ابن لهيعة ستأتى ٦٦٠٨ .

٢٥٠٩ « ٦٤٧٨ أشرنا فى الشرح إلى رواية أبى عاصم النبيل عن عبد الحميد بن جعفر ، ونزيد هنا : أن رواية أبى عاصم رواها أيضاً البيهقى فى السنن الكبرى (١٠ : ٢٢١ – ٢٢٢) ، من طريق أبى مسلم إبرهيم بن عبد الله عن أبى عاصم . ورواه البيهقى قبل ذلك (١٠ : ٢٢١) ، من طريق حماد عن ابن إسحق ، كرواية أبى داود .

٢٥١٠ « ٦٤٨١ وسيأتى ٦٦٥٤ من رواية حسن بن موسى الأشيب وإسحق بن عيسى ويحيى بن إسحق ، ثلاثتهم عن ابن لهيعة ، بهذا الإسناد . ورواه ابن عبد الحكم فى فتوح مصر (ص ٢٥٨) ، عن المقرئ وأبى الأسود عن ابن لهيعة ، بهذا الإسناد .

٢٥١١ « ٦٤٨٢ رواه أبو نعيم فى الحلية (٦ : ٨٣) ، والخطيب فى تاريخ بغداد (٧ : ٢٠) كلاهما من طريق الثورى ، بهذا الإسناد . ورواه أبو نعيم أيضاً (٧ : ٢٤٩) من طريق المسند ، عن وكيع عن مسعر عن أبى حصين عن القاسم بن مخيمرة .

٢٥١٢ « ٦٤٨٥ ورواه الحاكم فى المستدرك (٤ : ٨٨ – ٨٩) ، من طريق عبد الأعلى « عن معمر عن سعيد بن المسيب » . والظاهر أنه سقط من الإسناد

ـ خطأ ـ « عن الزهرى » . بين معمر وسعيد بن المسيب . وقال الحاكم : « حديث صحيح على شرط الشيخين ، وقد أخرجاه جميعاً » . ووافقه الذهبي . ولكني لم أجده في البخاري .

٢٥١٣ الحديث ٦٤٨٧ ذكرت في الشرح أني لم أجده مطولا إلا في مسندى أحمد والطيالسي . ثم وجدت الحاكم رواه مطولا . في المستدرك (١ : ١١) . بإسنادين عن شعبة ، وقال : « قد خرجا جميعاً حديث الشعبي عن عبد الله بن عمرو ، مختصراً ، ولم يخرجا هذا الحديث . وقد اتفقا على عمرو بن مرة وعبد الله بن الحرث النجراني . فأما أبو كثير زهير بن الأقمر الزبيدى فإنه سمع علياً وعبد الله فمن بعدهما من الصحابة . وهذا الحديث بعينه عند الأعمش عن عمرو بن مرة » . ثم رواه من طريق الفضيل بن عياض عن الأعمش عن عمر بن مرة عن عبد الله بن الحرث عن زهير بن الأقمر عن عبد الله بن عمرو ، قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اتقوا الظلم . فذكر الحديث بطوله » .

وانظر ايضاً ٦٥٠٤ . ٦٥١٥ .

٦٥١٤ « ٦٤٨٨ الوليد : هو ابن مسلم أبو العباس الدمشقي ، عالم الشأم .

٢٥١٥ « ٦٤٩٠ رواه ابن ماجة (٢ : ٩٣) . ورواه أيضاً البيهقي في السنن الكبرى (٩ : ٢٦) ، من طريق محمد بن كثير عن سفيان ، بهذا الإسناد . وأشار الحافظ في الفتح (٦ : ٩٨) إلى أنه رواه أيضاً ابن حبان .

وانظر ٦٥٢٥ ، ٦٥٤٤ ، ٦٦٠٢ .

٢٥١٦ « ٦٤٩٤ وانظر ما يأتي ٦٥٢٤ .

٢٥١٧ « ٦٤٩٥ ورواه الحاكم في المستدرك (٤ : ٥٠٠) مطولا ، من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحق عن وهب بن جابر ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

٢٥١٨ « ٦٤٩٨ ذكره المنذري في الترغيب والترهيب (٢ : ٢٠٩) ، ونسبه لأبي داود والترمذي والنسائي وابن حبان في صحيحه . وفي أبي داود ١٥٠٢ (١ : ٥٥٦ عون المعبود) منه عقد التسبيح ، مختصراً .

وسيأتي بعض معناه مختصراً أيضاً ، من رواية عطاء بن السائب عن أبيه ٦٥٥٤ .

وفي متن الحديث (ص ٢٠٨ س ١٢) : « كيف من يعمل بهما قليل » . وفي ح م « بها » ، وأثبتنا ما في ك ، فهو أصح وأجود .

٢٥١٩ « ٦٥٠٠ وكذلك بمعناه الحديث الآتي ٦٥٣٨ في قوله « تقتله الفئة الباغية » .

فهرس الجزء العاشر

١ ـ المسانيد

[من مسند عبد الله بن عمرو بن العاصى]
[٦٥٠١ ـ ٦٧١٠]

٢ ـ الأبواب

الإيمان

القرآن والسنة والعلم

الذكر والدعاء

الطهارة

أسبغوا الوضوء ٦٥٢٨

إذا التقت الختانان وتوارت الحشفة فقد وجب الغسل ٦٦٧٠

سأله أعرابي عن الوضوء؟ فأراه ثلاثًا ثلاثًا . قال : هذا الوضوء . فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم ٦٦٨٤

الصلاة

صلاة القاعد على نصف صلاة القائم ٦٥١٢

صلاة الكسوف ٦٥١٧ ، ٦٦٣١

وزادني صلاة الوتر ٦٥٤٧ ، ٦٥٦٤

إذا سمعتم مؤذنًا فقولوا مثل ما يقول ، ثم صلوا علي ٦٥٦٨

الصلاة : من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهانًا ونجاة يوم القيامة . ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة . وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف ٦٥٧٦

يا عبد الله . لا تكونن مثل فلان . كان يقوم الليل ، فترك قيام الليل ٦٥٨٤ ، ٦٥٨٥

من راح إلى مسجد الجماعة فخطوة تمحو سيئة ، وخطوة تكتب له حسنة ، ذاهبًا وراجعًا ٦٥٩٩

فضل المشي إلى الصلاة ٦٦٠٠

يا رسول الله ، إن المؤذنين يفضلونا بأذانهم . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : قل كما يقولون ، فإذا انتهيت فسل تعط ٦٦٠١

سأله عن أفضل الأعمال ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصلاة . ثلاث مرات ، إلخ ٦٦٠٢

خصاء أمتي الصيام والقيام ٦٦١٢

من قرأ القرآن بالنهار ونام بالليل ٦٦١٤

غرفة في الجنة يرى ظاهرها من باطنها . . . هي لمن ألان الكلام . وأطعم الطعام ، وبات لله قائمًا والناس نيام ٦٦١٥

الجنائز

الفتنة فى القبر : قال عمر : أترد علينا عقولنا يا رسول الله ؟
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم . كهيئتكم اليوم . فقال عمر : بفيه الحجر ٦٦٠٣
إن الرجل إذا توفى فى غير مولده قيس له من مولده إلى منقطع أثره . فى الجنة ٦٦٥٦

الزكاة والصدقات

لا تحل الصدقة لغنى . ولا لذى مرة سوى ٦٥٣٠
غرفة فى الجنة يرى ظاهرها من باطنها . إلخ . هى لمن ألان الكلام وأطعم الطعام . إلخ ٦٦١٥
إذا تصدقت بصدقة فأمضها ٦٦١٦
أتحبان أن يسوركما الله يوم القيامة أساور من نار ؟ قالتا : لا . قال : فأديا حق هذا الذى فى أيديكما ٦٦٦٧
من منع فضل مائه أو فضل كلئه منعه الله فضله يوم القيامة ٦٦٧٣
ما يوجد فى الحرب العادى ؟ قال : فيه وفى الركاز الخمس ٦٦٨٣
لا جلب ولا جنب . ولا تؤخذ صدقاتهم إلا فى ديارهم ٦٦٩٢ ،
كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا ، غير مخيلة ولا سرف ٦٦٩٥

الصيام

لا صام من صام الأبد ٦٥٢٧
أفضل الصيام صيام أخى داود ، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ، ولا يفر إذا لاقى ٦٥٣٤
صم يوماً ولك عشرة ، إلخ ٦٥٤٥
خصاء أمتى الصيام والقيام ٦٦١٢
الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة ٦٦٢٦
كان يصوم فى السفر ويفطر ٦٦٧٩

الحج

النكاح والطلاق والنسب

الفرائض والوصايا

المعاملات

وليأت إلى الناس الذى يحب أن يؤتى إليه ٦٥٠٣

من قتل دون ماله فهو شهيد ٦٥٢٢

لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشى والمرتشى ٦٥٣٢

أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عمرو أن يشترى إبلا من قلائص من إبل الصدقة إذا جاءت ، فاشترى البعير بالاثنين والثلاث قلائص . فأدى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم من إبل الصدقة ٦٥٩٣

نهى عن بيعتين فى بيعة ٦٦٢٨

وعن بيع وسلف ٦٦٢٨ ، ٦٦٧١

وعن ربح مالم يضمن ٦٦٢٨ ، ٦٦٧١

وعن بيع ما ليس عندك ٦٦٢٨ ، ٦٦٧١

مثل الذى يسترد ما وهب . كمثل الكلب يقىء فيأكل منه ٦٦٢٩ ، ٦٧٠٥

لا يحل لرجل أن يبيع على بيع صاحبه حتى يذره ٦٦٤٧

ولا شرطان فى بيع ٦٦٧١

من منع فضل مائه أو فضل كلئه منعه الله فضله يوم القيامة ٦٦٧٣

إن أطيب ما أكلتم من كسبكم ، وإن أموال أولادكم من كسبكم . فكلوه هنيئاً ٦٦٧٨

ضالة الإبل ؟ قال : ما معها حذاؤها وسقاؤها تأكل الشجر ، وترد الماء . فدعها حتى يأتيها باغيها ٦٦٨٣

ضالة الغنم ؟ قال : لك أو لأخيك أو للذئب ، تجمعها حتى يأتيها باغيها ٦٦٨٣

الثمار وما أخذ منها فى أكمامها ؟ قال : من أخذ بفمه ولم يتخذ خبنة فليس عليه شىء ٦٦٨٣

اللقطة نجدها فى سبيل العامرة ؟ قال : عرفها حولا ، فإن وجد باغيها فأدها إليه ، وإلا فهى لك ٦٦٨٣

لا يرجع فى هبته إلا الوالد من ولده ٦٧٠٥

العائد فى هبته كالعائد فى قيئه ٦٧٠٥

الرقيق والعتق والولاء

أيما عبد كوتب على مائة أوقية . فأداها إلا عشر أوقيات ، فهو رقيق ٦٦٦٦

وجد زنباع غلاماً له مع جارية له ، فجدع أنفه وجبه . . . فقال النبي صلى الله عليه وسلم للعبد : اذهب فأنت حر ، فقال : يا رسول الله ، فمولى من أنا ؟ قال : مولى الله و رسوله ، إلخ ٦٧١٠

الأيمان والنذور

إن العاص بن وائل نذر فى الجاهلية أن ينحر مائة بدنة . وإن هشام بن العاص نحر حصته ، خمسين بدنة ، وإن عمرو بن العاص سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ؟ إلخ ٦٧٠٤

الحدود والديات

من قتل دون ماله فهو شهيد ٦٥٢٢

دية قتيل الخطإ شبه العمد ٦٥٣٣ ، ٦٥٥٢

ثم إذا شربوها فاقتلوها ، عند الرابعة ٦٥٥٣

يطلع اللهُ إلى خلقه ليلة النصف من شعبان ، فيغفر لعباده ، إلا لاثنين ، مشاحن وقاتل نفس ٦٦٤٢

امرأة سرقت ، ثم أرادها أهلها أن يفدوها بخمسمائة دينار ، قال : اقطعوا يدها ، فقطعت يدها اليمنى ، إلخ ٦٦٥٧

لا يقتل مسلم بكافر ٦٦٦٢ ، ٦٦٩٠ ، ٦٦٩٢

دية من قتل خطأ ٦٦٦٣

إن أعدى الناس على الله من قتل فى الحرم ، أو قتل غير قاتله ، أو قتل بذُحُول الجاهلية ٦٦٨١

فى الأصابع عشر عشر ٦٦٨١

فى المواضح خمس خمس ٦٦٨١

الحريسة التى توجد فى مراتعها ؟ قال : فيها ثمنها مرتين . وضرب نكال ٦٦٨٣
ما أخذ من عطنه ففيه القطع . إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن المجن ٦٦٨٣
الثمار ، وما أخذ منها فى أكمامها ؟ قال : من أخذ بفمه ولم يتخذ خبنة . فليس عليه شىء .
ومن احتمل فعليه ثمنه مرتين ، وضرباً ونكالا ٦٦٨٣
ما أخذ من أجرانه ففيه القطع . إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن المجن ٦٦٨٣
إن قيمة المجن كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم ٦٦٨٧
لا يقتل مسلم بكافر . ولا ذو عهد فى عهده ٦٦٩٠
المسلمون تكافأ دماؤهم ٦٦٩٢
دية الكافر نصف دية المسلم ٦٦٩٢
جدع زنباع أنف عبد له وجبه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد : اذهب فأنت حر . إلخ ٦٧١٠

اللباس والزينة

رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن عمرو ثوبين معصفرين ، قال : هذه ثياب الكفار ، لا تلبسها ٦٥١٣ . ٦٥٣٦
خاتم الذهب والنهى عنه ٦٥١٨ ، ٦٦٨٠
خاتم الحديد : حلية أهل النار ٦٥١٨ ، ٦٦٨٠
خاتم الورق ، الفضة ٦٥١٨ ، ٦٦٨٠
من لبس الذهب من أمتى ، فمات وهو يلبسه . حرم الله عليه ذهب الجنة ٦٥٥٦
من لبس الحرير من أمتى ، فمات وهو يلبسه ، حرم الله عليه حرير الجنة ٦٥٥٦
ألا أرى عليك لباس من لا يعقل ؟ ! ٦٥٨٣
لا تنتفوا الشيب ، فإنه نور المسلم ، ما من مسلم يشيب شيبة فى الإسلام إلا كتب له بها حسنة ، ورفع بها درجة ، وحط عنه بها خطيئة ٦٦٧٢ ، ٦٦٧٥
كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا ، غير مخيلة ولا سرف ٦٦٩٥ ، ٦٧٠٨

قال : ما هذا ؟ قلنا : خُصًّا لنا وَهَى . فنحن نصلحه . قال : أما إن الأمر أعجل من ذلك ٦٥٠٢

من سمع الناس بعمله سمع الله به . سامع خلقه . وصغره وحقره ٦٥٠٩

الهجرة من هجر ما نهى الله عنه ٦٥١٥

لكل ضراوة شرة . ولكل شرة فترة . فمن كانت فترته إلى اقتصاد وسنة فلأم ما هو . ومن كانت فترته إلى المعاصي فذلك الهالك ٦٥٣٩ . ٦٥٤٠

ويل للمصرين . الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون ٦٥٤١ . ٦٥٤٢

سددوا وقاربوا . فإن صاحب الجنة يختم له بعمل أهل الجنة . وإن عمل أى عمل . وإن صاحب النار ليختم له بعمل أهل النار . وإن عمل أى عمل ٦٥٦٣

أول من يدخل الجنة الفقراء والمهاجرون . الذين تسد بهم الثغور . ويتقى بهم المكاره . ويموت أحدهم وحاجته فى صدره . لا يستطيع لها قضاء ٦٥٧٠ . ٦٥٧١

قد أفلح من أسلم ، ورزق كفافاً . وقنعه الله بما آتاه ٦٥٧٢ . ٦٦٠٩

إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة بأربعين خريفاً ٦٥٧٨

اطلعت فى الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء . واطلعت فى النار فرأيت أكثر أهلها الأغنياء والنساء ٦٦١١

ما تنقم أن ابنك يظل ذاكراً ، ويبيت سالماً ؟ ! ٦٦١٤

طوبى للغرباء . . . أناس صالحون ، فى أناس سوء كثير ، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم ٦٦٥٠

سيأتى أناس من أمتى يوم القيامة ، نورهم كضوء الشمس . . . فقراء المهاجرين ، الذين تتقى بهم المكاره ، يموت أحدهم وحاجته فى صدره ٦٦٥٠ م .

أربع إذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا : حفظ أمانة ، وصدق حديث ، وحسن خليقة ، وعفة فى طعمة ٦٦٥٢

القلوب أوعية ، وبعضها أوعى من بعض ، إلخ ٦٦٥٥

امرأة سرقت ، فقطعت يدها ، فقالت : هل لى من توبة يا رسول الله ؟ قال : نعم ، أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك أمك ٦٦٥٧

كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا . غير مخيلة ولا سرف ٦٦٩٥ . ٦٧٠٨
إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده ٦٧٠٨

الأطعمة والأشربة

لا يدخل الجنة منان ولا مدمن خمر ٦٥٣٧
تحريم الخمر والمزر ٦٥٤٧ ، ٦٥٦٤ . ٦٦٠٨
ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكئاً قط ٦٥٤٩ . ٦٥٦٢
ما أسكر كثيره فقليله حرام ٦٥٥٨ . ٦٦٧٤
وأطعموا الطعام ٦٥٨٧
إن الله حرم الخمر . والميسر . والكوبة . والغبيراء . وكل مسكر حرام ٦٥٩١
غرفة فى الجنة يرى ظاهرها من باطنها ، إلخ . هى لمن ألان الكلام . وأطعم الطعام . إلخ ٦٦١٥
يشرب قائماً وقاعداً ٦٦٢٧ . ٦٦٦٠ ، ٦٦٧٩
من شرب من الخمر شربة لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً . إلخ ٦٦٤٤
من ترك الصلاة سكراً . مرة واحدة ، وأربع مرات . إلخ ٦٦٥٩

الصيد والذبائح والضحايا

من قتل عصفوراً بغير حقه سأله الله عنه يوم القيامة . . . يذبحه ذبحاً ، ولا يأخذ بعنقه فيقطعه ٦٥٥٠ ، ٦٥٥١
أمرت بيوم الأضحى ، جعله الله عيداً لهذه الأمة ٦٥٧٥
قال رجل : إن أبى ذبح ضحيته قبل أن يصلى ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قل لأبيك يصلى ثم يذبح ٦٥٩٦

الأدب والخلق والاجتماع

وليأت إلى الناس الذى يحب أن يؤتى إليه ٦٥٠٣

من خياركم أحاسنكم أخلاقًا ٦٥٠٤

إن الله يبغض الفاحش والمتفحش . ولا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش والتفاحش . وقطيعة الرحم . وسوء المجاورة ، وحتى يؤتمن الخائن . ويخون الأمين ٦٥١٤

المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ٦٥١٥

إذا رأيتم أمتى تهاب الظالم أن تقول له : إنك أنت ظالم ، فقد تودع منهم ٦٥٢١

إن الرحم معلقة بالعرش . وليس الواصل بالمكافئ ، ولكن الواصل الذى إذا انقطعت رحمه وصلها ٦٥٢٤

قال رجل : يا رسول الله ، إنى قد أردت الجهاد معك . أبتغى بذلك وجه الله والدار الآخرة . قال : هل من أبويك أحد حى ؟ قال : نعم يا رسول الله . كلاهما ، قال : فارجع ابرر أبويك ٦٥٢٥ . ٦٥٤٤

لا يدخل الجنة إنسان فى قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ٦٥٢٦

من الكبائر أن يشتم الرجل والديه . . . يسب أبا الرجل فيسب أباه ، ويسب أمه فيسب أمه ٦٥٢٩

لا يدخل الجنة منان ولا مدمن خمر ٦٥٣٧

أطع أباك ما دام حيًا ، ولا تعصه ٦٥٣٨

ارحموا ترحموا ، واغفروا يغفر الله لكم ٦٥٤١ ، ٦٥٤٢

ويل لأقماع القول ٦٥٤١ ، ٦٥٤٢

إن الله يبغض البليغ من الرجال ، الذى يتخلل بلسانه ، كما تخلل البقرة بلسانها ٦٥٤٣

ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكئًا قط ، ولا يطأ عقبه رجلان ٦٥٤٩ ، ٦٥٦٢

خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه ، وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره ٦٥٦٦

أهل النار : كل جعظرى جواظ مستكبر ، جماع مناع ٦٥٨٠

أى الأعمال خير ؟ قال : أن تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف ٦٥٨١

ألا إن صاحبكم هذا يريد أن يضع كل فارس ابن فارس ، ويرفع كل راع ابن راع ٦٥٨٣

الكبير سفه الحق وغمض الناس ٦٥٨٣

اعبدوا الرحمن ، وأفشوا السلام ، وأطعموا الطعام ، تدخلون الجنان ٦٥٨٧

مثل أمة يقهر سفهاؤها أحلامها ٦٥٨٨

لا يدخلن رجل بعد يومى هذا على مغيبة إلا ومعه رجل أو اثنان ٦٥٩٥

قال الرجل : والذى بعثك بالحق نبيًّا لأجاهدن ولأتركنهما ، يعنى أبويه . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنت أعلم ٦٦٠٢

ما تنقم أن ابنك يظل ذاكراً ، ويبيت سالمًا ؟ ! ٦٦١٤

غرفة فى الجنة يرى ظاهرها من باطنها ، إلخ . هى لمن ألان الكلام وأطعم الطعام ، إلخ ٦٦١٥

من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ٦٦٢١

ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحفظ جاره ٦٦٢١

ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً وأو ليصمت ٦٦٢١

لا تغضب ٦٦٣٥

إن أرواح المؤمنين تلتقى على مسيرة يوم ، ما رأى أحدهم صاحبه قط ٦٦٣٦

إذا صدق العبد بر ، وإذا بر آمن ، وإذا كذب العبد فجر ، وإذا فجر كفر ٦٦٤١

يطلع الله إلى خلقه ليلة النصف من شعبان ، فيغفر لعباده ، إلا لاثنين : مشاحن وقاتل نفس ٦٦٤٢

لا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة إلا أمروا عليهم أحدهم ٦٦٤٧

لا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة يتناجى اثنان دون صاحبهما ٦٦٤٧

إن المسلم المسدد ليدرك درجة الصوام القوام بآيات الله ، بحسن خلقه وكرم ضريبته ٦٦٤٨ ، ٦٦٤٩

أربع إذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا : حفظ أمانة ، وصدق حديث ، وحسن خليقة ، وعفة فى طعمة ٦٦٥٢

من صمت نجا ٦٦٥٤

يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر فى صور الناس ، يعلوهم كل شىء من الصغار ، إلخ ٦٦٧٧

أنت ومالك لوالدك ، إن أطيب ما أكلتم من كسبكم ، وإن أموال أولادكم من كسبكم ، فكلوه هنيئًا ٦٦٧٨

فرقوا بينهم فى المضاجع – يعنى الصبيان إذا بلغوا عشراً ٦٦٨٩

إن لى ذوى أرحام ، أصل ويقطعونى ، وأعفو ويظلمون ، وأحسن ويسيئون . أفأكافئهم ؟ قال : لا ، إذن تتركون جميعًا ، ولكن خذ بالفضل ، وصلهم ، فإنه لن يزال معك ظهير من الله عز وجل ما كنت على ذلك ٦٧٠٠

الجهاد والغزوات

قال رجل : يا رسول الله ، إنى قد أردت الجهاد معك ، أبتغى وجه الله والدار الآخرة ، قال : هل من أبويك أحدحى ؟ قال : نعم يا رسول الله ، كلاهما ، قال : فارجع أبرر أبويك ٦٥٢٥ ، ٦٥٤٤

ما من غازية تغزو فى سبيل الله فيصيبون غنيمة ، إلخ ٦٥٧٧

فضل النكاية فى العدو ٦٦٠٠

الجهاد أفضل الأعمال بعد الصلاة . وقال الرجل : والذى بعثك بالحق نبيًا لأجاهدن ولأتركنهما ، يعنى أبويه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنت أعلم ٦٦٠٢

للغازى أجره ، وللجاعل أجره وأجر الغازى ٦٦٢٤

قفلة كغزوة ٦٦٢٥

بعث سرية فغنموا وأسرعوا الرجعة ٦٦٣٨

سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أى المدينتين تفتح أولا : القسطنطينية أو رومية ؟ فقال : مدينة هرقل تفتح أولا ٦٦٤٥

رباط يوم خير من صيام شهر وقيامه ٦٦٥٣

لما فتحت مكة قال : كفوا السلاح ، إلا خزاعة عن بنى بكر ، فأذن لهم حتى صلى العصر ، ثم قال : كفوا السلاح ، إلخ ٦٦٨١

غزوة بنى المصطلق ٦٦٨٢

خطب عام الفتح فقال : إنه ما كان من حلف فى الجاهلية فإن الإسلام لم يزده إلا شدة ، ولا حلف فى الإسلام ٦٦٩٢

والمسلمون يد على من سواهم ، تكافأ دماؤهم ، ويجير عليهم أدناهم ، ويرد عليهم أقصاهم ، ترد سراياهم على قعدهم ٦٦٩٢

الهجرة

الهجرة من هجر ما نهى الله عنه ٦٥١٥
فقراء المهاجرين ، الذين تتقى بهم المكاره ٦٦٥٠م

الخلافة والإمارة والقضاء

من بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه . فليطعه ما استطاع ، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر ٦٥٠١ ، ٦٥٠٣
قال عبد الله بن عمرو : أطعه فى طاعة الله ، واعصه فى معصية الله ٦٥٠٣
إذا رأيتم أمتى تهاب الظالم أن تقول له : إنك أنت ظالم ، فقد تودع منهم ٦٥٢١
لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشى والمرتشى ٦٥٣٢
ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكئاً قط ، ولا يطأ عقبه رجلان ٦٥٤٩ . ٦٥٦٢
فاسمعوا وأطيعوا ما دمت فيكم ٦٦٠٦ ، ٦٦٠٧م
قال حمزة : يا رسول الله ، اجعلنى على شىء أعيش به . فأبى عليه ، وقال : عليك بنفسك ٦٦٣٩
لا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة إلا أمروا عليهم أحدهم ٦٦٤٧
لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مراء ٦٦٦١
لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ، ورد شهادة القانع الخادم والتابع لأهل البيت ، وأجازها لغيرهم ٦٦٩٨
أجرى أبو بكر النفقة على الغلام الذى أعتقه رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمثيل مولاه به . ثم جاء عمر ، فكتب إلى صاحب مصر أن يعطيه أرضاً يأكلها ٦٧١٠

رسول الله

لم يك رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشاً ولا متفحشاً ٦٥٠٤
اكتب ، فوالذى نفسى بيده ما خرج منى إلا حق ٦٥١٠
رآه عبد الله بن عمرو يصلى جالساً ، فسأله ، فقال : « إنى لست كمثلكم » ٦٥١٢

ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكئًا قط ، ولا يطأ عقبه رجلان ٦٥٤٩ ، ٦٥٦٢

ما أبالي ما أتيت إذا أنا شربت ترياقًا ، أو علقت تميمة ، أو قلت شعراً من قبل نفسى ٦٥٦٥

فإنه من صلى على صلاة صلى الله عليه وسلم بها عشراً ، ثم سلوا لى الوسيلة . فإنها منزلة فى الجنة لا تنبغى إلا لعبد من عباد الله . وأرجو أن أكون أنا هو . فمن سأل لى الوسيلة حلت عليه الشفاعة ٦٥٦٨

من صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة صلى الله عليه وملائكته سبعين صلاة ٦٦٠٥

أنا محمد النبى الأمى . قاله ثلاث مرات . ولا نبى بعدى . أوتيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه . وعلمت كم خزنة النار وحملة العرش . وتُجُوِّز بى . وعوفيتُ . وعوفيَتْ أمتى . إلخ ٦٦٠٦ ، ٦٦٠٧

صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى التوراة ٦٦٢٢

أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة المائدة وهو راكب على راحلته ، فلم تستطع أن تحمله ، فنزل عنها ٦٦٤٣

وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرة فى بيته تحت جنبه . فأكلها ٦٦٩١

المناقب

كان عبد الله بن عمرو يكتب كل شىء يسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ٦٥١٠

أبو ذر الغفارى ٦٥١٩ ، ٦٦٣٠

ابن مسعود ٦٥٢٣

معاذ بن جبل ٦٥٢٣

سالم مولى أبى حذيفة ٦٥٢٣

أبى بن كعب ٦٥٢٣

عمار بن ياسر ٦٥٣٨

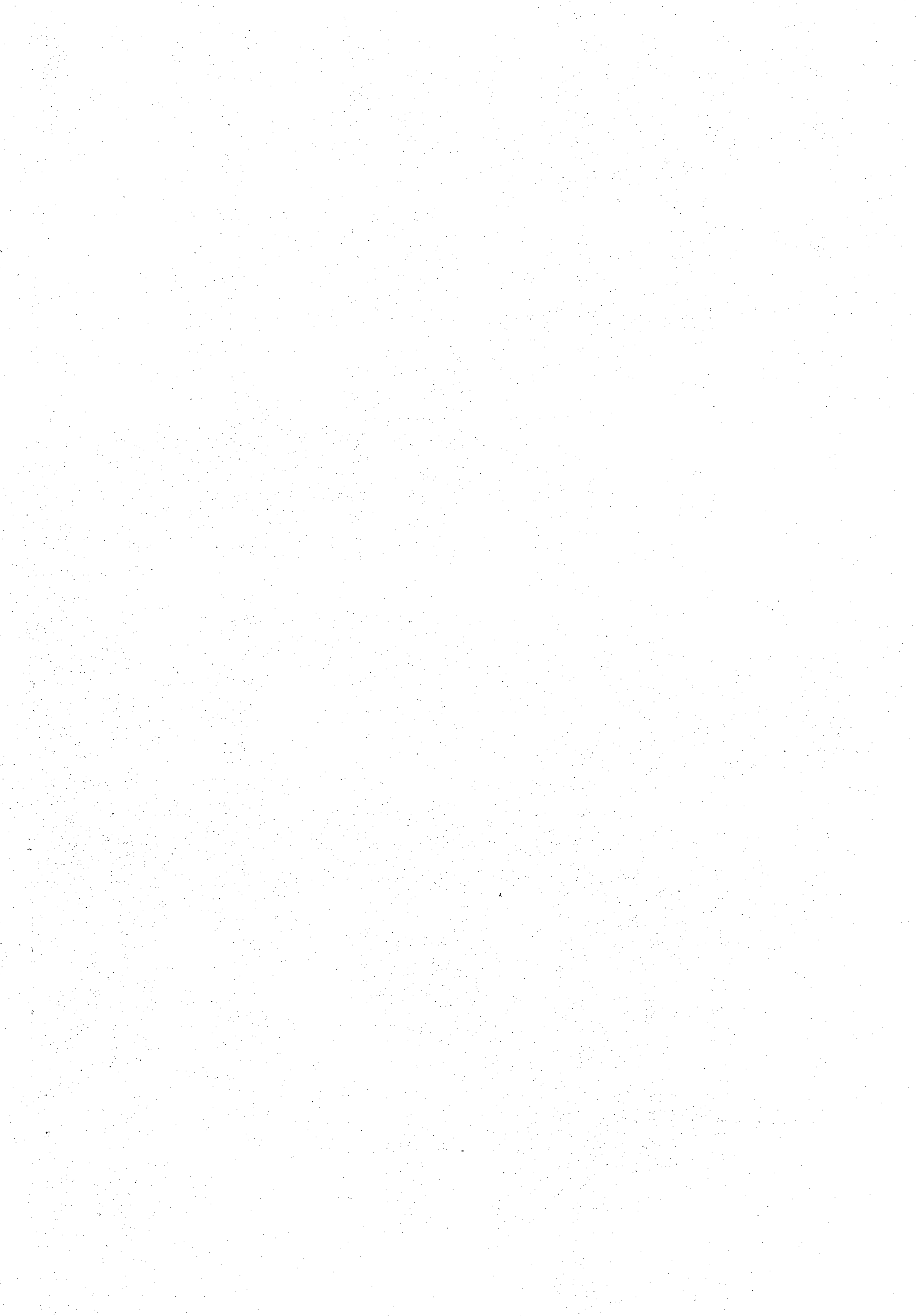
عمرو بن العاصى ٦٥٣٨

عبد الله بن عمرو ٦٥٣٨ ، ٦٥٤٨

الفتن والأشراط

القيامة والجنة والنار

منوعات



التحقيق والتعليل

فيهم ولا ينقص منهم أبداً » . وبيان أنهما شيء من عالم الغيب . نؤمن به دون تأول أو تردد . وأنهما كانا كتابين فى يده صلى الله عليه وسلم . غير مقيسين على ما نرى فى عالم المادة ، رآهما الناس حين أذن الله برؤيتهما على يدى نبيه . ثم يذهبان فلا يريان حين ينتهى الإذن بذلك .

٦٥٦٥ تحقيق صحة حديث « ما أبالى ما أتيت . إذا أنا شربت ترياقًا » ، إلخ . والرد على الذهبى ومن تبعه فى تضعيفه . وفيه : بيان خطأ لابن حزم فى جمهرة الأنساب فى نسبة « عبد الله بن يزيد المقرئ » . وتحقيق اسمى رجلين من أتباع التابعين . اختلطا على الرواة والعلماء . هما : « شرحبيل بن شريك المعافرى » ، و « شراحيل بن يزيد المعافرى » .

٦٥٧٥ التنبيه على خطأ مطبعى جسيم . وقع فى تفسير ابن كثير . بيان السور « ذات ألر » ، وبيان السور « المسبحات » .

٦٥٨٦ تحقيق صحة هذا الحديث . والرد على الحفاظ : الحسينى والهيثمى وابن حجر . فى ظنهم أن التابعى راويه مبهم . خطأ منهم فى فهم سياق الإسناد . ثم بيان وهم عجيب لرجل من أهل عصرنا هذا الذى نحيا فيه . إذ جعل الحديث « عن أبى نعيم » ! ! ظنًّا منه أنه هو الراوى الأعلى للإسناد . فى حين أنه أحد الشيخين اللذين رواه عنهما الإمام أحمد .

٦٥٩٣ تحقيق صحة حديث : « اشترِ لنا قلائص من إبل الصدقة إذا جاءت » ، والرد على من أعله أو ضعفه .

٦٦٠٥ استدراك على الحافظ ابن حجر ، إذ لم يترجم فى الإصابة لعبد الرحمن بن مريح الخولانى ، فى المخضرمين . مع أنه حقق فى التعجيل أنه « رجل مشهور ، له إدراك » .

٦٦١٦ فائدة تاريخية جليلة ، تثبت أن القاضى « توبة بن نمر الحضرمى » قاضى مصر : هو أول من أنشأ ديوانًا عامًّا للأوقاف الأهلية .

٦٦٤٥ تحقيق صحة حديث : « أى المدينتين تفتح أولا » .

٦٦٥٢ تحقيق صحة حديث : « أربع إذا كن فيك فلا عليك ما فاتك من الدنيا » ، على ما فى ظاهر إسناده من الانقطاع . ثم الرد على تخليط عجيب للمناوى ، حين تكلم عليه .

٦٦٦٥ تعليل حديث : « إذا تزوج الرجل البكر أقام عندها ثلاثة أيام » .

٦٦٦٦ تحقيق صحة حديث : « أيما عبد كوتب على مائة أوقية » إلخ . وبيان رواية أخرى له مطولة . رواها ابن حبان فى صحيحه ، من طريق آخر صحيح ، والرد على ابن حزم فى تضعيفه هذا الإسناد الآخر .

٦٦٦٧ حديث : « أتحبان أن يسوركما الله يوم القيامة أساور من نار » ، والتعقيب على الترمذى إذ

ضعفه من طريقين آخرين . وأهمل الإشارة إلى هذا الطريق . ثم الإشارة إلى كلام نقل عن النسائي . وغيره نقل عن المنذرى ، وروايتين نقلتا عن المسند ومصنف ابن أبي شيبة ، نقلا كله اضطراب ، يخالف الثابت في كتبهم .

٦٦٧٦ وهم عجيب لأحد شيوخ الخطابي : فهم حديث النهى عن التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة ، أنه نهى عن حلق الشعر . ومكث على ذلك أربعين سنة . حتى نبهه الخطابي إلى خطئه ! !

٦٦٨١ نسبه الهيثمى للطبراني فقط . في حين أنه في المسند أيضًا . ثم ادعى أن « في الصحيح منه النهى عن الصلاة بعد الصبح » ! والتعقيب عليه بأن ليس في واحد منهما هذا من حديث عبد الله بن عمرو .

ثم الإنكار على ما شاع في عصرنا من محاولة إثبات نسب المولودين لغير رشدة .

٦٦٩٩ بحثان عظيمان للخطابي . ثم ابن القيم . في الاستلحاق وأحكامه .

٦٧١٠ تحقيق قصة العبد الذى جدعه سيده وجبه . فأعتقه النبي صلى الله عليه وسلم ، وأوصى به المسلمين . ثم كتب عمر في خلافته إلى صاحب مصر أن يعطيه أرضًا يأكلها .

تم إيداع هذا المصنف بدار الكتب والوثائق القومية
تحت رقم ١٩٧٢/٢٧٨٠

مطابع دار المعارف بمصر
سنة ١٩٧٢